أحسن تفسير للقرآن الكريم في تاريخ الإسلام بفيض من الله عز وجل

معالم الإيمان

في تفسير القرآن

الجزء التاسع والثلاثون

سورة البقرة الآيات (٢٢٠ -- ٢٢٦)

المرجع الديني للمسلمين

الشيخ صالح الطائي

أستاذ الفقه والأصول والتفسير والأخلاق

قوله تعالى

[فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ] الآية ٢٢٠.

الإعراب واللغة

$$في الدنيا : جار ومجرور متعلق ب (تَتَفَكَّرُونَ) وسيأتي مزيد بيان في سياق الآيات .

الآخرة : معطوف من على الدنيا مجرور بالكسرة مثله .

يسألونك : يسألون : فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه ثبوت النون لأنه من الأفعال الخمسة .

الواو : فاعل .

الكاف : ضمير مفعول به ، وهو يعود إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

والتقدير : يسألك الناس يامحمد أو يسألك المسلمون .

قل : فعل أمر والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت .

اصلاح : مبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره .

لهم : جار ومجرور صفة لإصلاح.

خير : خبر اصلاح مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره .

وإن: الواو استئنافية.

إن: حرف شرط جازم .

تخالطوهم : فعل الشرط مجزوم بحذف النون والواو فاعل، وهم : ضمير متصل مفعول به.

فاخوانكم : الفاء رابطة لجواب الشرط.

إخوانكم: خبر لمبتدأ محذوف تقديره (هم) ، أي: فهم اخوانكم.

والله: الواو استئنافية واسم الجلالة مبتدأ مرفوع .

يعلم : فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره .

والفاعل هو الله عز وجل .

والجملة الفعلية خبر المبتدأ .

المفسد: مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة على آخره .

من المصلح : جار ومجرور ، متعلق بمحذوف حال من المفسد ، للفصل والتمييز بينهما ، قال تعالى ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [1].

ولو : الواو استئنافية.

لو: حرف إمتناع لامتناع ، أي لامتناع الجواب لامتناع الشرط أي إمتناع الثاني لامتناع الأول لبيان فضل الله عز وجل في سلامة المسلمين من العنت، وهو التعب والمشقة ومقدمات الإثم والضرر .

(عن ابن عباس في الآية قال : إن الله لما أنزل { إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً . . . } الآية . كره المسلمون أن يضموا اليتامى وتحرجوا أن يخالطوهم في شيء ، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فأنزل

---

(١) سورة الأنفال ٣٧.

الله { قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم . . . ولو شاء الله لأعنتكم } يقول : لأحرجكم وضيق عليكم ، ولكنه وسع ويسر .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه قرأ { وإن تخالطوهم فاخوانكم في الدين } .

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد في قوله { والله يعلم المفسد من المصلح } قال : الله يعلم حين تخلط مالك بماله أتريد أن تصلح ماله أو تفسده فتأكله بغير حق .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله { ولو شاء الله لأعنتكم } قال لو شاء الله لجعل ما أصبتم من أموال اليتامى موبقاً .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة { ولو شاء الله لأعنتكم } قال : لو شاء الله لأعنتكم فلم تؤدوا فريضة ، ولم تقوموا بحق)[1].

شاء الله: فعل ماض.

الله : لفظ الجلالة فاعل مرفوع .

والمفعول محذوف تقديره اعناتكم.

لأعنتكم : اللام رابطة لجواب الشرط .

أعنت : فعل ماض .

كم : ضمير متصل في محل نصب مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو .

إن الله : إن حرف مشبه بالفعل يفيد التوكيد .

لفظ الجلالة إسم منصوب بالفتحة .

عزيز حكيم : عزيز خبر إن مرفوع بالضمة الظاهرة على آخره .

حكيم : خبر ثان مرفوع بالضمة .

---

(١) الدر المنثور ١٥/٢.

المخالطة: الملابسة والتداخل بما يصعب او يتعذر معه التمييز ومنه الخليطان أي الشريكان لتداخل واختلاط اموالهما، والخليط : القوم امرهم واحد مع التباين اصلاً بينهم ولو على نحو جهتي.

(خالطْته خُلطة وهي الخِلّيطَى تُمدّ وتُقْصر وقالوا الخُلَيطاء المد فيها أكثر. أبو زيد: مال القوم خِلّيطَى وخُلَيْطى وخُلَيْطى. قال أبو علي: فأما قولهم وقعوا في خُلّيطى فمقصور. أبو زيد: وهو الخَليط والجمع خُلُط. صاحب العين: الخليط - الذين أمرُهم واحد. قال أبو علي: هو واحد وجمع. أبو زيد: الخليط - المفاوض المشارك في المال والجمع خُلَطاء)[1].

والإعنات : الحمل على مشقة لا تطاق، وعنيت العظم عنتا: اصابه وهن او كسر بعد جبر.

وقيل اصل العنت انكسار العظم بعد جبره ثم استعير لكل مشقة وضرر.

وتعنته تعنتاً: اذا لبس عليه في سؤاله له، وفيه دلالة على المشقة والتضييق.

(العَنَتُ: دخول المشقة على الإنسان ولقاء الشدة.

وقيل: العَنَتُ: الفساد. عَنِتَ عَنَتا.

وأعْنَتَهُ وتَعَنَّتَه: سأله عن شيء أراد به اللبس عليه والمشقة.

والعَنَتُ: الهلاك.

وأعْنَتَه: أوْقَعه في الهَلَكَة. وفي التنزيل: (و لوْ شاءَ اللهُ لأَعْنَتَكَمْ).

والعَنَتُ: الزنا. وفي التنزيل: (ذلكَ لِمَنْ خَشِيَ العَنَتَ مِنْكُمْ).)[2].##

---

(١) المخصص ٣/٧٤.

(٢) المحكم والمحيط الأعظم ١/٢١٨.

في سياق الآيات

هذا هو السؤال الثالث خلال ثلاث آيات متواليات فموضوع الآية سؤال المسلمين للنبي عن مسألة ابتلائية وحكمها الشرعي، وتفضله سبحانه في نفس الآية من غير تحويل على آية اخرى، فبعد السؤال عن الخمر والميسر والسؤال عن الانفاق، جاءت هذه الآية لتتعلق بمسألة اجتماعية واخلاقية.

$$وفي السياق مسائل :

المسألة الأولى : صلة آية البحث بالآية السابقة وفيه وجوه .

الأول : إبتدأت آية البحث بالجار والمجرور (فِي الدُّنْيَا) مما يدل على إتصال هذه الآية بالآية السابقة ، ليكون متعلق الجار والمجرور على وجوه .

أولاً : البيان الذي يتفضل الله عز وجل به للآيات .

ثانياً : خاتمة آية السياق وقوله تعالى (لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ) أي تتفكرون في أحوال وأمور الدنيا والآخرة .

ثالثاً : إرادة حال محذوف وقع في حال الآيات التي بينها الله عز وجل في الدنيا والآخرة ، ولا تعارض بين هذه الوجوه والأقرب الثاني وهو المرادف التفكر حال الناس في الدنيا أي التفكر في الدنيا والآخرة ويكون معنى (في) في بداية الآية المصاحبة كما يقال يغادر الإنسان الدنيا في أعماله .

المسألة الثانية : من إعجاز نظم هذه الآيات تتضمن كل من آية البحث والآية السابقة لفظ (يسأَلُونَكَ) الذي ورد خمس عشر مرة في القرآن ، وبينما جاء في أول السياق ، فإنه ورد في وسط آية البحث .##

اعجاز الآية

الآية مدرسة اخلاقية لتنظيم المجتمع واصلاح القيم عالمياً وتحبيب الانسجام الاجتماعي وازالة الفوارق والموانع بين الطبقات المختلفة وفيها

حل متقدم زمانا للمشاكل المستعصية في باب القيم وتشتت الصبيان واضطهادهم والأدران والكدورات التي تنجم عن ضياعهم.

الآية سلاح

ان الاصلاح الاجتماعي وسيلة لترسيخ الدين، ومناسبة لتعاهد الفرائض، ومانع من التفريط في احكام الشريعة، كما ان الآية تحول دون انتشار الجريمة والإنحراف.

أسباب النزول

كان اهل الجاهلية لا يتحرجون في اموال اليتامى، فيتزوجون اليتيمة طمعاً في مالها، او يقوم من له سلطان عليها بتزويجها من ابنه كي يستحوذ على مالها، ويتصرفون مع اليتامى وفق القوة الشهوية والمصالح او الإعراض، فنزلت جملة آيات تحذر من التعدي على اموال اليتامى منها ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾[1]، وقوله تعالى ﴿وَلاَ تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[2]، فتنزه المسلمون عن اموال اليتامى وابتعدوا عنهم احتياطاً.

وقيل ان صاحب اليتيم كان يفرد له منزلا وطعاماً فيبقى منه شيء فيتركونه ولا يقربه احد حتى يفسد فتضرر اليتامى انفسهم وتعرضت اموالهم ومصالحهم للتلف وربما كانت مناسبة لاهل النفاق للاستحواذ عليهم

وروي ان عبد الله بن رواحة قال: ما لكلنا منازل تسكنها اليتامى ولا كلنا يجد طعاما وشرابا يفردهما لليتيم، فنزلت هذه الآية.

---

(1) سورة النساء ١٠.

(2) سورة الانعام ١٥٢.

مفهوم الآية

هذه الآية من الآيات النادرة في القرآن التي تبدأ بجار ومجرور متعلقين بالآية التي سبقتها ويعطي فاصل الآية دلالة على عموم المعنى وتعدد مفاهيمه والتفكر في الدنيا والآخرة ينحل الى عدة مسائل منها:

الأولى : امعان النظر في حقيقة الدنيا وسرعة انقضاء ايامها.

الثانية : موضوعية الأعمال ولزوم اتيان الصالحات فيها.

الثالثة : الصلة والملازمة بين الدنيا والآخرة، وتعلق كل واحدة منهما بالأخرى وفق قوانين العلة والمعلول والسبب والمسبب، وان الدنيا تتأثر بالآخرة ايضاً، فمتى ما ادرك الناس حتمية الحساب والمعاد فانهم يأخذون له اهبة الإستعداد التي تتجلى في عالم الأعمال فيسود العدل وتعم سيماء الصلاح وينتفي الظلم وتغلب روح العفو والتسامح ويوظف العقل لخدمة الإنسان واعمار الأرض بالعبادات وتنبذ اسباب تعطيله ومن اهمها شرب الخمر وشبهه والشح والبخل وعدم العفو.

الرابعة : ان التفكر في الحياة الدنيا وسيلة للردع والإحتراز والتوقي من السيئات وهذه مدرسة تأديبية ينفرد بها القرآن وان كانت الملل السابقة لم تغفل عنها، ان التأمل في الملازمة بين العمل في الدنيا والحساب في الآخرة تدفع الإنسان طوعاً وانطباقاً وقهراً الى التقيد باحكام الشريعة والسعي الدؤوب للعمل بما جاء في القرآن من الأوامر والنواهي فلا تصل النوبة الى العقاب واقامة الحد بل ان وجود الحاكم يأتي تعضيداً لحكم القرآن، ان ما ذكرته بعض النظريات الغربية من الإستغناء عن الحكومة والدولة ثبت بطلانه عقلاً وواقعاً وعرفاً وانه وهم، ولكنه في القرآن حقيقة ظاهرة بالشواهد والعقل والوجدان، فالتفكر بالصلة بين الدين والآخرة قانون مادي يتغشى الأفراد والجماعات في ليلهم ونهارهم وجوانب حياتهم المختلفة.

الخامسة : جاءت الآية بصيغة التفكر لمنع التعدي باسم الدين وظلم الآخرين بذريعة نيل الثواب في الآخرة، فان التفكر يمنع من الضلالة ويزيل الحواجز التي يجعلها اعوان الشيطان لأغواء الناس.
السادسة : التفكر والتأمل في الدنيا والآخرة تنمية للمدارك العقلية وتهذيب للنفوس وتوسعة للعلوم وموضوع يجعل الإنسان يعمل لما هو اعم مما يحيط به.
السابعة : استحضار الآخرة وجعل اعتبار لها في الوجود الذهني ينعكس على السلوك الشخصي والنوعي ويمنع من حصول الخصومات والنزاعات والحروب ويوفر للناس الأموال ويجنبهم زهوق الأرواح ويكون مناسبة لبث الدعوة الى الإسلام بمنطق الحجة والبرهان بعيداً عن غلبة النفس الغضبية والشهوية.
الثامنة : من وجوه مجيء الجار والمجرور "في الدنيا" اول الآية افادة عموم القصد وتحقيق اغراض متعددة اعم مما ورد في الآية السابقة من النهي عن الخمر والأمر بالعفو فالتفكر في الدنيا والآخرة باب للتقوى واداء العبادات وهو عون على الهداية والرشاد ومادة للإيمان تختلف عن الآيات الكونية وما في الآفاق من بديع صنعه، وعن الآيات النازلة من عنده تعالى وعن الآيات الحسية التي جاء بها الأنبياء، انها آية ظاهرة خفية يدركها العقل واخبرت عنها الكتب السماوية واكد الأنبياء حتمية البعث والنشور بالإضافة الى الوجدان وآفة الموت التي تأتي على كل انسان.
التاسعة : استقلال الجار والمجرور في بداية الآية دعوة للتفكر بها على نحو الإطلاق والشمول بغض النظر عن متعلقهما في الآية السابقة فكل منهما مدرسة في المعرفة الإلهية وباب للهداية وآية تدل على عظيم صنعه سبحانه وبديع خلقه، فمن الآيات ما تلازم الإنسان او تكون ذات صبغة زمانية وقد لا يلتفت لها مع اهميتها وموضوعيتها في الإستدلال على وجود الصانع، فجاءت هذه الآية للتوكيد على آية الدنيا وآية الآخرة كما ان هاتين الآيتين

تتصفان بعناوين ذاتية تحتم على الإنسان جعل موضوعية لهما في سلوكه وعمله ومنهاج حياته، فالتفكر بالآخرة يستلزم من الإنسان عدم مغادرة منازل التقوى، والتفكر في قصر الدنيا وسرعة زوالها يدعوه للزهد فيها، وعدم اللهث وراء زخرفها.

وهذه هي الآية الوحيدة التي يأتي لفظ "يسألونك" بعد آية تأتي فيها ذات الكلمة وان تباين الموضوع وتعدده مما يعتبر مدرسة قرآنية تدل على الإحاطة بحاجات المسلمين فلا غرابة ان تبدأ بجار ومجرور متعلقة في الآية السابقة لوحدة موضوع السؤال.

فتارة ينزل القرآن بالحكم ابتداء من عنده تعالى وتارة يأتي عن سؤال المسلمين ولا يعني هذا ان الحكم متوقف على السؤال او ان السؤال علة تامة لنزوله بل انه كسبب النزول في الوقائع والأحداث مع اضافة تشريفية في مبادرة المسلمين للسؤال ودلالته على حالة الإرتقاء الفكري عند المسلمين واعلانهم الرجوع الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لتلقي الأحكام كما انه يؤكد حالة الصدق والتسليم بان القرآن نازل من عنده تعالى لأنهم يوجهون السؤال الىالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكن الجواب يأتي من عنده تعالى وهو امر الظاهر في منطوق الآية ﴿يَسألُونَكَ﴾ ﴿قُلْ﴾ وفيه دلالة على الحاجة الى القرآن والتنزيل وان محمداً صلى الله عليه وآله وسلم عبد الله عز وجل، شرفه واختاره للرسالة ونزول الوحي لينتفع منه الناس جميعاً سواء بالأوامر او النواهي او مضمون تلك الأوامر كما في هذه الآية اذ انها تعالج حالة اجتماعية واخلاقية عامة تبتلى بها كل المجتمعات والأمم كما انها من المسائل التوليدية فمن يسأل عن كيفية التعامل مع اليتامى معرض لأن يصبح اولاده يتامى، وتزداد اهمية هذه المسألة في حالات الحروب والأوبئة.

ولقد كانت ايام التنزيل مناسبة لإتساع ظاهرة اليتامى لكثرة القتل والشهداء في صفوف المسلمين، ومن واسع رحمته تعالى ان الآية اطلقت لفظ اليتيم وهو على وجوه بلحاظ موضوع فقد الأب وهويته:

الأول :اليتامى الذين فقدوا اباءهم في ساحات المعركة دفاعاً عن بيضة الإسلام وجهاداً في سبيله تعالى.

الثاني : يتامى عموم المسلمين لمن مات على فراشه.

الثالث : يتامى المشركين ممن يخالط المسلمين في مدنهم وقراهم.

الرابع : يتامى الكفار الذين حاربوا الإسلام سواء من وقع في الأسر او من لم يقع فيه.

وهناك تناف واختلاف بين بعض هذه الوجوه والبعض الآخر، من جهة السبب اليتم ولكن الموضوع واحد والآية تفيد العموم والإطلاق وشمول اليتيم بالمعنى اللغوي لمضامين الأوامر الواردة فيها بغض النظر عن موضوع فقد ابيه لأن المدار على الإنسانية واعداد اجيال المستقبل للإسلام دخولاً او تعاهداً له وللفرائض، وبذا تتجلى مفاهيم النظرية الأخلاقية الإسلامية وارادة اصلاح الناس والمجتمعات كافة ومد يد العون لكل محتاج في باب العون المادي والتربية والأخلاق بغض النظر عن انتمائه ونسبه خصوصاً وان اليتيم لا يتحمل وزر سوء عمل غيره فابن الكافر لا يتحمل مسؤولية اختيار ابيه الكفر والإسلام رحمة للناس جميعاً.

ولغة العموم في حسن المعاملة مع اليتامى تتجلى بقوله تعالى ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾ أي عدم الإعراض عن اليتامى وتركهم يتيهون في الرذيلة ومن يشب وفي صدره غل على الإسلام والمسلمين عامة او على الذي قتل اباه مع انه قتل بالحق، فكما ان موضوع الإسترقاق يأتي بعد اسر الكافر لإصلاحه وتوجيهه وتقريبه من الإسلام حتى اذا اسلم استحب عتقه ليكون بذات الرتبة والحقوق التي لعامة المسلمين كجزء من فلسفة الرق في الإسلام

وعظيم نفعها، فكذلك بالنسبة لليتيم فان الإسلام يحتضن يتامى الكافرين لإصلاحهم وارشادهم ودعوتهم العملية الى الإسلام ومنع انحرافهم وانخراطهم في صفوف الكفار، اما يتامى المسلمين فانهم اولى بالعناية والإصلاح ووراثة ابائهم في تعاهد الملة والدين وهؤلاء هم الأكثر عدداً من بين اليتامى، اما يتامى الشهداء فان رعايتهم امانة في عنق كل مسلم ومسلمة وهم تركة الإسلام والتضحية والإخلاص، لقد اراد اباؤهم الإصلاح للناس جميعاً والأمن والعز للمسلمين والحفظ لأموالهم واعراضهم، فمن الوفاء والأخلاص العناية بهم والمبالغة في اكرامهم فهم تركة الجهاد، وفرع اصله في دار الخلد، فاليتامى ابتلاء للناس قبل ان يكون للصبيان وهذا الإبتلاء مركب من لزوم تعاهدهم والإحسان اليهم والحيلولة دون وقوعهم في الزلل والخطأ، ومن نتائج الإخلال بهذا التعاهد احتمال الضرر النوعي العام ولفظ (خير) وموضوعه في الآية له مصاديق وافراد متعددة خصوصاً وان الآية لم تقل " خير لهم" بل جاء اللفظ بصيغة التفكير والقضية المهملة ومن المصاديق:

الأول : المسلمون.

الثاني : ذراري المسلمين الذين يخالطون اليتامى في صغرهم وكبرهم.

الثالث : اليتامى انفسهم وابناءهم.

الرابع : الأموات من أباء اليتامى بما يلحقهم من السكينة على اولادهم، او من الثواب عندما يتجه اولادهم نحو العمل الصالح.

الخامس : اباء المسلمين بما يلحقهم من الثواب والأجر للعناية باليتامى.

السادس : المجتمعات الإسلامية فان صلاحها من صلاح افرادها خصوصاً وان العناية تدل على الصلاح على نحو مركب فهي هداية للمسلمين وباب رشاد لليتامى.

السابع : الثواب العظيم المترتب على رعاية اليتامى وتولي شؤونهم وقضاء حاجاتهم.

الثامن : نزول الرحمة والإلفة عند العناية باليتامى أي ان مسألة اليتامى باب لإصلاح المجتمعات فالذي يعتني باليتيم يدعو غيره للمحبة والوئام ونبذ الظلم والحيف كما انه باب للتخلي عن الغرور والإستبداد واستضعاف الآخرين.

التاسع : ان الرأفة باليتيم اصلاح للنفوس ومنع من الكبر واحتقار الآخرين، وهي مناسبة كريمة لإظهار معالم التواضع، والتواضع مقدمة للخشوع والخضوع له سبحانه، أي ان الإنسان يتواضع في معاملته مع الآخرين فينزع رداء الخيلاء فينشرح صدره للإيمان ويهون عليه اداء الفرائض.

العاشر : (خير) افعل تفضيل في المقام لا يعني ترك اصلاحهم التفاوت في الرتبة في العمل والأثر الخاص والعام، بل هو قيد احترازي وليس توضيحياً بمعنى ان الخير في اصلاحهم وان كانت وجوه الإصلاح متعددة فاصلاحهم على نحو الواجب الكفائي الذي يتوجه فيه الخطاب للناس جميعاً فان قام به احدهم او بعضهم سقط عن الجميع وان لم يقم به واحد منهم اثم الجميع، لكن ان قصر الجميع ولم يقوموا بوظائفهم ازاء اليتامى فهل تغيب آلة الإصلاح الجواب لا، فلا يعلم جنود ربك الا هو، هو القادر على ان يجعل اصلاح اليتامى ذاتياً بمعنى من داخل نفوسهم بتوفيق ولطف منه تعالى، او يسخر لهم الله عز وجل اسباباً غير متوقعة او غير ظاهرة لذا ترى الآية ذكرت (اصلاح) على نحو القضية المهملة وبما يجعل تعلق الإصلاح بتلقي اليتامى له وليس بقيام المسلمين به أي لم تقل الآية اصلاحكم لهم، بل قالت اصلاح لهم مع انها بالأصل دعوة وحث للمسلمين على اصلاحهم ، قال تعالى ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١).

---

(١) سورة آل عمران ١٠٤.

الحادي عشر : الدعوة للمسلمين باصلاح اليتامى لا تنحصر بالرجال منهم بل تشمل الرجال والنساء، وقد تكون وظائف النساء في اصلاح اليتامى اكبر واكثر تأثيراً من الرجال خصوصاً في المواضيع المتعلقة بالاناث من اليتامى اللائي يحتجن الى الرعاية والعناية اكثر من اخوانهن الذكور غالباً وكذا بالنسبة لأحوال الحروب والإنشغال بالدفاع فان وظائف اضافية مستحدثة تفرض نفسها على النساء منها الإهتمام الزائد باليتامى والصبيان مطلقاً والإشراف المباشر على تربيتهم واصلاحهم وقد تكون تلك الوظائف اكبر حجماً واكثر اتساعاً من وظائف الرجال في ذات الباب باعتبار ان غياب الرجال وانشغالهم في سوح المعارك قد يسبب انفلاتاً ورغبة عند الصبيان مطلقاً واليتامى خاصة للخروج على الأعراف او العادات والقيم المتعارفة، او ان كثرة مسؤوليات المرأة تجعلها لا تولي عناية خاصة باليتامى فيكفيها الجهد الإضافي في البيت ومؤونته وحاجات اولادها، فتأتي هذه الآية لتطرد الغفلة وتنهى عن الكسل وتحث على تحمل المسؤوليات الجسام لأن المدار على الغايات الحميدة والمصالح والمفاسد.

لقد بينت الآية قاعدة كلية تتغشى حياة كل يتيم وتنبسط على ايام الحياة الدنيا وهي ان الإصلاح لليتامى هو الأفضل والأتم والأكمل ومن مفاهيم النهي عن ترك اليتامى والتفريط بهم او تشجيعهم على الرذيلة او دفعهم اليها طوعاً او قهراً، ثم امرت الآية بمخالفة اليتامى مع ان وصف اليتيم لا ينطبق الا على من لم يبلغ خمس عشرة من عمره، بينما يتوجه الخطاب الى عموم المسلمين الكبار والصغار والحاكم والمحكوم، والسيد والعبد نعم يحمل الخطاب على طريقه السبر والتقسيم فيما يخص الرجال والنساء، فالنساء تخالط اليتيمات، والرجال والأولاد يخالطون الأيتام الذكور وهذا الإختلاط مقيد بشرائط الشريعة والأخوة الإيمانية، فالآية جاءت لمنع المخالطة على نحو الإطلاق بل مقيدة بالإيمان لمنع الضرر ودفع الأذى.

وفي الآية دعوة لإكرام اليتامى وعدم احتقارهم او النظر لهم بمنظار الأدنى، لأن الأخوة تفيد في بعض معانيها المساواة والإحترام كما ان المخالطة جاءت في الآية على نحو التخيير وليس التعيين بدليل اداة الشرط (ان) مما يعني ان المخالطة ليست الطريق الوحيد للإصلاح ولكنها ان اتخذت سبيلاً للإصلاح او جاءت عرضاً بسبب المعاملة والسكن ونحوهما فلابد ان تكون وفق ملاك الأخوة الإيمانية، فبين الإصلاح والمخالطة في الآية عموم وخصوص مطلق، فكل مخالطة هي اصلاح وليس العكس بمعنى ان افراد المخالطة يجب ان تكون من مصاديق الإصلاح ويكفي ان تكون صيغة المخالطة الإيمان والهدى.

وبقوله تعالى ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ تجلت عدة مفاهيم فقهية منها قاعدة نفي الحرج في الدين وقاعدة لا ضرر ولا ضرار في الإسلام وقاعدة ما على المحسنين من سبيل وقاعدة انما الأعمال بالنيات وفي الآية تنبيه وتحذير واخبار عن احاطته تعالى بافعال العباد، والتذكير بعلمه تعالى في المقام يدل على اهمية الأمر ولحصول ما يغيب عن ابصار الشهود والناس من وقائع يومية داخل البيت او العمل في الصلة مع اليتامى، كما ان الآية حرز وواقية من اهل الظنة واسباب الريب والشبهة، فقد يقوم انسان بالإحسان الى اليتامى ولكن بعض الحساد يفتري عليه او يستغيبه او يظن به سوء فينكص عن عمله او انه يتردد اصلاً ويتوقف عن الإحسان اليهم خشية الحسد والغيرة فتأتي هذه الآية لتخبر بان الله عز وجل هو العالم بالسرائر وخفايا الأمور.

وخاتمة الآية اخبار عن التخفيف واللطف الإلهي بالمسلمين وتفضله سبحانه اعانتهم في بناء المجتمع وفق احكام وقواعد الإسلام والحيلولة دون ظهور الآفات الإجتماعية بسبب مسألة اليتامى، فما في الآية من التكافل الإجتماعي واسباب الحضانة والرعاية لليتامى انما هي لإعانة المسلمين على

طرد الفتن واسباب البلاء عنهم فالعناية باليتامى وبذل الوسع لإصلاحهم انما لأجل المسلمين عامة وهو باب للثواب والأجر وعون على التخفيف في شؤون الأسرة والمجتمع والسياسة، فمن عظيم قدرته وسلطانه ان هداهم الله لإصلاح اليتامى وتدارك ما لحق بهم من الأذى والحزن بفقد آبائهم.

التفسير

تفسير قوله تعالى ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾

تتعلق الآية بما سبق ولكن افرادها في بداية الآية له دلالات عقائدية في عالم الآخرة والحساب والتفكر هنا انحلالي يتفرع الى ثلاث شعب:

الأولى : التفكر في الدنيا.

الثانية : التفكر في الآخرة كلاً على انفراد.

الثالثة : التفكر في الدنيا والآخرة على نحو الإجتماع.

الرابعة : اثر الدنيا في عالم الآخرة والحساب.

الخامسة : اثر الآخرة في عالم الدنيا والأعمال والتفكير في الدنيا يجب ان لا ينسي الآخرة ولا التفكير في الآخرة ينسي الدنيا وهذه القاعدة مستقرأة من النصوص ايضاً.

السادسة : قال الحسن البصري فيه تقديم وتأخير، والتقدير كذلك يبين الله لكم الآيات في الدنيا، ففرض التقديم والتأخير على ما قاله الحسن يكون عدولاً عن الظاهر، وقال الرازي ان لا يجوز، وهو الأصح لأن الآية تحمل على الظاهر الا مع القرينة الصارفة عنه، وهي مفقودة في المقام بل ان التفكر في الآخرة يقود قهراً الى التدبر بآياتها واهوالها والجزاء والخلود فيها وكأنها ماثلة امام الأبصار.

وتدل الآية على اتصال الآيات وعدم انقطاعها وان الدنيا طريق وسبيل ومدخل ومقدمة لعالم الآخرة، وتخفف الآية من وقع التكاليف وتهون من اذى الإبتلاء لأن التفكر بالآخرة يجعل الإنسان يتطلع الى الثواب فيكون

عنده العناء غبطة، والتعب راحة ،واجتناب الخمر والميسر بمنظار الآخرة عبادة، ومن اعجاز الآية الإخبار عن ظهور مفاسد كثيرة واضرار في الأبدان والأقوال والأفعال نتيجة شرب الخمر ولعب الميسر وشدة العقاب على شرب الخمر والميسر، وبالمقابل فان الآخرة دار الجزاء الحسن على افشاء العفو والتسامح والإحسان الى الناس.

بحث كلامي

بدأت الآية بالجار والمجرور وهما متعلقان بـ(تتفكرون) من الآية السابقة أي ان بيان الآيات للإعتبار والموعظة والتدبر بكيفية التصرف في الدنيا وأحوال الإنسان في الآخرة، باعتبار ان العقل رسول باطن يهدي الى الصالحات واداء الفرائض، والآيات الباهرات دعوة للشكر له تعالى، والتفكر بالآخرة وحتمية الحساب والخلود في الجنة او المكث في النار سبب وعلة للهداية والإيمان والآية ليست من اللف والنشر، اذ ان التفكر في الآية المحلالي ينقسم الى:

الأول : التفكير بالنشأة الأولى.

الثاني : التفكير والتدبر بمصير الإنسان في النشأة الآخرة.

الثالث : التفكير فيهما على نحو الإجتماع.

الرابع : ان التفكير باحدهما يعود انطباقاً وقهراً الى التفكير بالثانية فالدنيا مزرعة الآخرة.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ﴾

الأول : الظاهر من السؤال انه يتعلق بكيفية التصرف مع اليتامى خصوصاً وانهم على مراتب مختلفة من القرب والبعد النسبي وفي الحالة المادية فمنهم من له تركة واموال، ومنهم من هو فقير ومنهم صغير يحتاج الى الحضانة، ومنهم الذكر والانثى.

الثاني : ان السؤال عن اليتامى وكيفية التعامل معهم حالة من حالات تهذيب النفس والارتقاء الفكري والاجتماعي.

الثالث : يدل السؤال على التفات المسلمين لتنظيم المجتمعات وفق الاحكام الشرعية والنواميس التي جاءت بها السنة.

الرابع : السؤال عن اليتامى يأتي للاسباب المتعارفة من موت الاباء عند حلول اجالهم ويزداد الابتلاء في موضوعه في اوقات الحروب وكثرة المعارك والاوبئة، وقد ازدادت هذه المعارك وتعددت حدتها بين المسلمين وغيرهم بعد هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى المدينة، وهذه الآية مدنية.

الخامس : يدل السؤال عن اليتامى بالدلالة الإلتزامية على تسليم المسلمين ورضاهم بالشهادة في سبيل الله، ولم يحتسب الاهل والعمومة فقد الشهيد خسارة ولكنهم سألوا عن كيفية معالجة ما ترك من بعده من الاولاد الصغار.

السادس : الآية نوع مكافئة للشهيد سواء بالسؤال او الجواب او ببيان احكام اليتامى.

السابع : الآية حث على تأسيس جمعيات ومؤسسات خاصة بشؤون اليتامى وتعاهدهم وتتولى اعدادهم.

الثامن : جاء السؤال على نحو الإطلاق والقضية المهملة من غير حصر باولاد ذوي القربى او اولاد المسلمين مما يدل على النظرة الإنسانية والرقي الأخلاقي عند المسلمين فينبسط موضوع السؤال على كل يتيم.

التاسع : السؤال عن اليتامى وبصيغة الجمع يدل على الإبتلاء بهذه المسألة موضوعاً وحكماً خصوصاً مع كثرة الشهداء والضحايا الأمر الذي يدل بالدلالة الإلتزامية على ظهور مشكلات اجتماعية واقتصادية واخلاقية طارئة وحصول عبأ اضافي على المسلمين، فجاء السؤال عن ابتلاء، وتفضل سبحانه بالوقاية والعلاج.

العاشر : السؤال عن اليتامى دعوة للاهتمام بشؤون الصغار والصبيان

مطلقاً وان لم يكونوا فاقدين للآباء.

الحادي عشر : اللجوء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقصد معرفة احكام اليتامى وكيفية التصرف معهم دلالة على السمو العقائدي والحرص على عدم الصدور والفعل الا بالاخذ من مصدر التشريع ومشكاة النبوة.

تفسير قوله تعالى ﴿ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾

الأول : في الآية اطلاق في موضوع الاصلاح فهو لا ينحصر بمورد دون آخر بل يشمل مختلف جوانب الحياة الاخلاقية والاجتماعية والمعاشية في اليوم والليلة، وكذا شؤون الاخرة وكيفية الاستعداد لها.

الثاني : افضلية ومنافع اصلاح اليتامى لا تنحصر بهم وبمصالحهم بل تشمل الولي لانه من عمومات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولانه من فعل الخير.

الثالث : في اصلاح اليتامى اصلاح للمجتمع مطلقاً لانهم جزء منه، ولأن فساد الجزء يؤثر سلباً على الكل.

الرابع : اصلاح وإرشاد وهداية اليتامى حجة على غيرهم اباء وامهات وابناء والذين يجب ان يكون صلاحهم من باب أولى، فينشأ جميع الاولاد على الادب والتقوى والعلم.

الخامس : قد تحتاج الفتاة الى اسباب الاصلاح اكثر من الولد و من وجوه اصلاحها عدم عضلها عن الزواج.

السادس : اصلاح اليتامى لا ينحصر بانفسهم بل يشمل حفظ اموالهم ومنع تلفها او انفاقها من غير تدبير، سواء كانت الاموال مقصودة بالذات او ان حفظها وتعاهدها يؤدي بالواسطة الى صلاح شخص اليتيم وتنظيم شؤونه الشخصية.

السابع : من وجوه الاصلاح توظيف اموال اليتامى بما ينفع في نمائها، فلو انحصر التصرف بها بالمؤونة لجاءت النفقة عليها ولما بقي منها شيء،

واصبح اليتيم كلاً على غيره.

الثامن : السؤال الوارد في الآية مطلق، بينما افاد الجواب القرآني التخصيص بالإصلاح مما يعني ان الإصلاح سبيل لمعالجة كل ما يتفرع عن اليتم من وجوه الإبتلاء والإفتتان.

التاسع : هذه الآية من الآيات العلاجية التي تهدف الى تهذيب النفوس واصلاح المجتمعات.

العاشر : اصلاح اليتامى من التعاون على البر والتقوى.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ ﴾

الأول : ظاهر اسباب النزول ان المسلمين تجنبوا اموال اليتامى وحرصوا على فصلها عن أموالهم وتورعوا عن المساس بها وجعلوا حق اليتامى ومؤونتهم مستقلة ومنفصلة عن مؤونتهم، والآية اعم في موضوعها واحكامها.

الثاني : الآية دعوة للتداخل والتقارب الاجتماعي ونشر الود والمحبة وتدل بالدلالة التضمنية على فوائد عظيمة في الاختلاط بين الأسر والجماعات.

الثالث : مخالطة اليتامى مقيدة ومشروطة بعناوين الاصلاح والصلاح.

الرابع : الاصلاح على درجات متباينة وجهاته مختلفة بحسب الحال ووجود التركة والمال، لذا تبرز مسألة الوصي والقيم وولاية الحاكم الشرعي.

الخامس : تنفي الآية الحرج وتمنع من التشديد على النفس وتمييز طعام اليتيم والخشية الزائدة من احتمال التعدي على حقوقه وامواله فقد يكون من الإحتياط المخالف للإحتياط.

السادس : الآية خطاب اجتماعي عام، وينحل الى خطابات الافراد للنهوض بالمجتمع بحسن الصلات مع اليتامى.

السابع : في الآية اشارة الى اكرام اليتامى ومعاملتهم على قدر من الاحترام ومنع الاستخفاف بهم.

الثامن : تبين الآية العناية الخاصة التي يوليها الإسلام للناشئة والأجيال اللاحقة بالإهتمام بشرائحه وفئاته المختلفة كل بحسب حاله وشأنه.

تفسير قوله تعالى ﴿ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾

الأول : أي فاليتامى اخوانكم في الدين والإيمان، وتلك قاعدة كلية تتفرع عنها عدة مسائل في ابواب مختلفة، وقال الفراء: ولو نصبته كان صواباً والمعنى فاخوانكم تخالطون.

الثاني : اطلاق صفة الاخوان على اليتامى عز لهم ودعوة للمعاملة معهم كاكفاء ومؤهلين للاختلاط والنكاح والمصاهرة.

الثالث : اليتامى بمنزلة ابائهم الاجتماعية والنسبية، فهم وان كانوا صغاراً الا انهم يمثلون كياناً اجتماعياً مستقلاً.

الرابع : ﴿ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾ لفظ يفيد الاطلاق وينحل الى وجوه ومصاديق عديدة منها الأخوة في الإيمان والإسلام والمعاملة كطرف مستقل.

الخامس : تفيد الآية المعنى الاعم واخوة الانسانية فيشمل يتامى المسلمين وغيرهم، ولكن مع التفصيل فالاختلاط بيتامى المسلمين يختلف كماً وكيفاً عن الاختلاط والتعامل مع يتامى غيرهم، والاصلاح مع يتامى المسلمين يعني تقويمهم ادباً وعلماً وفضلاً واصلاح غيرهم بهدايتهم الى الاسلام واحكامه.

السادس : لقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صغره يتيماً، وتكفله عمه ابو طالب وعاش حياة كريمة في صغره مما يستلزم تكفل اليتامى ورعايتهم قال تعالى ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَى﴾.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾

الأول : آية مشتركة تتضمن الثناء والذم، والوعد والوعيد.

الثاني : ان وجود اليتامى في المجتمع موضوع للابتلاء وحصول الثواب واستحقاق العقاب.

الثالث :الآية دعوة لاظهار نية الاصلاح وقصده كما لو نوى شخص اصلاح وتعاهد مال اليتيم او انه نوى سلبه واكله، وكذا بالنسبة لحالات النكاح.

الرابع : اليتيم لصغره وضعفه وقلة معارفه وقصور نظره لايدرك وجوه الغبطة والمصلحة ولايعلم مواطن المكر به والكيد له، فتكفل سبحانه الامر بالانذار والوعيد.

الخامس : ظاهر الآية الثواب العاجل على الاحسان لليتيم، والابتلاء لمن يضره ويؤذيه، وهو امر يدرك بالوجدان والشواهد.

السادس : الآية قاعدة كلية لما فيها من الاطلاق في علمه تعالى فقد أحاط سبحانه بكل شيء علماً.

السابع : تدل الآية بالدلالة الالتزامية على ان التصرف مع اليتامى مترشح عن السجايا النفسية والسيرة العامة للشخص.

الثامن : تدعو الآية الى الاصلاح مطلقاً مع اليتامى وغيرهم، ونبذ الاخلاق الذميمة والافعال القبيحة.

ناقص الولي والناظر والوصي؟؟

تفسير قوله تعالى ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ﴾

الأول : (لو) حرف امتناع لإمتناع، أي ان الله عز وجل لم يضيق على المسلمين سواء بخصوص اليتامى او بارادة المعنى الأعم.

الثاني : للعنت معان متعددة منها الشدة والوقوع في الأمر الشاق، أي

لو شاء الله لتعبدكم بما هو اشد وما في ادائه مشقة وعسر.

الثالث : ان اصلاح اليتامى ومعاملتهم باحسان طريق للتخفيف والرحمة وحائل دون الصعوبة وظهور الفتن الإجتماعية والأخلاقية، وقد يكون في ترك اليتامى وحالهم نوع اضرار بهم وبالمجتمع وحصول الأذى ومزاولة بعض العادات الذميمة.

الرابع : ان الله عز وجل حكيم منزه عن الظلم لا يكلف بما لا يطاق.

الخامس : التخفيف الوارد في الآية يبين سهولة العناية باليتامى وامكان اصلاحهم، وفيه دعوة للمسلمين جميعاً بالإشتراك في هذا الإصلاح.

تفسير قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

الأول : الآية قاعدة كلية تشمل الإرادة التكوينية والتشريعية، فالله عز وجل هو الغالب الذي يقهر كل شيء وهو الحكيم الذي اتقن كل شيء.

الثاني : تمجيده تعالى في خاتمة الآية ثناء عليه سبحانه وتأديب للمسلمين باستحضار الذكر عند خواتيم الأعمال، وعون على الإمتثال لما في الآية من الأوامر والنواهي.

الثالث : ان حصول اليتم لم يخرج عن الحكمة الإلهية وحسن تقديره سبحانه للأشياء فهو مناسبة للإبتلاء المركب، للأمة، للمكلفين، للأيتام انفسهم، لذويهم وامهاتهم، فلا غرابة ان ترى بعض الأيتام يظهر في كبره ابداعاً ويرتقي في اختصاصه ومقامه.

الرابع : ان الله عز وجل يتعاهد الناس جميعاً بالرحمة والرأفة ومنهم اليتامى، وهذه الآية من قواعد اللطف العامة بالمسلمين وباليتامى، فاليتم مناسبة لاكتناز الصالحات باظهار الاخلاق الاسلامية الحميدة في كيفية التصرف مع اليتامى ، قال تعالى ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا

لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾[1].

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

قوله تعالى

قوله تعالى ﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ **الآية ٢٢١.**

الإعراب واللغة

$$ولا: الواو استئنافية، لا: ناهية جازمة.

تنكحوا : فعل مضارع مجزوم وعلامة جزمه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة .

الواو : فاعل .

المشركات : مفعول به منصوب وعلامة نصبه الكسرة نيابة عن الفتحة لأنه جمع مؤنث سالم .

([1]) سورة الأعراف ١٥٦.

حتى يؤمن، حتى: حرف غاية ونصب ، يؤمـن: فعـل مضارع مبني على السكون لإتصاله بنون النسوة في محل نصب ب(أن) مضمرة بعد حتى.
نون النسوة : ضمير في محل رفع فاعل .
والمصدر المؤول (أن يؤمن) في محل جر ب(حتى) متعلق ب(تنكحوا)
ولأمة مؤمنة خير: الواو استئنافية.
أمة: مبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره.
مؤمنة: صفة لها مرفوعة مثلها وعلامة رفعها الضمة الظاهرة على آخرها.
من مشركة : جار ومجرور متعلق ب(خير).
ولو أعجبتكم : الواو حالية .
لو : حرف شرط غير جازم .
أعجبتكم : أعجب : فعل ماض .
التاء : تاء التأنيث الساكنة .
كم ضمير في محل مفعول به .
والفاعل ضمير مستتر تقديره هي يعود للمشركة .
ولا تنكحوا : الواو حرف عطف .
لا تُنكحوا : بظم التاء : ويقال أنكحت الرجل أي زوجته وقد تقدم إعرابه .
المشركين : مفعول به منصوب وعلامة نصبه الياء لأنه جمع مذكر سالم.
حتى يؤمنوا : حتى : حرف غاية ونصب .
يؤمنوا : فعل مضارع منصوب وعلامة نصبه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة .
واو الجماعة : ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل .

ولعبد : الواو : حرف إستئناف .

اللام : حرف إبتداء .

عبد : مبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره .

مؤمن : صفة مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره .

خير : خبر المبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره .

من مشرك : من : حرف جر .

مشرك : إسم مجرور وعلامة جره الكسرة الظاهرة تحت آخره .

ولو أعجبتكم : الواو حالية .

إذ أن حرف الواو أحد حروف المعاني ، وهو الحرف السابع والعشرون من حروف الهجاء العربية ومن خصائصها أن معناها متعدد ، فلا ينحصر بمعنى واحد ، فتأتي الواو على وجوه .

الأول : العطف : وهو الغالب في استعمالها .

الثاني : الإستئناف ، وتسمى واو الإبتداء لأن ما بعدها لا صلة .

الثالث: واو الحال ، وتسمى بأسماء القسم كما في قوله تعالى ﴿وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ [1]، ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ [2].

الأولى : واو الإبتداء .

الثانية : واو المصاحبة ، مثل صليت الظهر والشمس عند الزوال .

الثالثة : واو الإلتصاق .

الرابع : واو المعية ، كقولك : صمت والنهار .

---

(١) سورة ص ١ .

(٢) سورة الطارق ١ .

الخامس : واو الجزاء وهي الواو التي ينصب الفعل المضارع الذي بعدها جوازاً مثل : إنصاتك للقرآن وتتدبر خير لله ، قال تعالى ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [(١)].

اولئك: اسم اشارة مبتدأ.

النكاح اسم يقع على الوطىء بالعقد، وقيل ان اصله الوطىء ثم كثر حتى قيل للعقد نكاحاً يقال، نكح ينكح نكاحاً اذا تزوج، وانكح غيره زوجه.

وهذه الآية الكريمة من آيات الأحكام .##

أسباب النزول

ذكر ان الآية نزلت في مرثد[(٢)] ابن ابي مرثد الغنوي عندما بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى مكة ليقوم باعانة بعض المسلمين واخراجهم من مكة وانقاذهم من مكر المشركين، وكان مرثد قوياً شجاعا فدعته امرأة يقال لها عناق الى نفسها فأبى، وكانت خلته في الجاهلية، فقالت هل لك ان تتزوج بي، فقال: حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رجع استأذن في التزوج منها فنزلت الآية.

وفي الدر المنثور عن ابن عباس قال: نزلت في عبد الله بن رواحة وكانت له أمة سوداء وانه غضب عليها فلطمها، ثم انه فزع فاتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبره خبرها فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما

(١) سورة الأعراف ٢٠٤ .

(٢) مَرْثد بن ابي وثد كناز بن الحصين بن يربوع الفتوي صحابي من امراء السرايا آخر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينه وبين اوس بن الصامت، وشهد بدراً وأحداً، وقتل يوم الرصيع وكان اميراً في تلك السرية في السنة الرابعة للهجرة.

هي يا عبد الله؟ فقال: يا رسول الله هي تصوم وتصلي، وتحسن الوضوء، وتشهد ان لا اله الا الله وانك رسوله، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: يا عبد الله هذه مؤمنة، فقال عبد الله: فوالذي بعثك بالحق نبياً لأعتقها ولأتزوجها، ففعل فطعن عليه ناس من المسلمين فقالوا: نكح أمة وكانوا يريدون ان ينكحوا الى المشركين وينكحوهم رغبة في احسابهم فانزل الله تعالى فيهم ﴿ لَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾.

في سياق الآيات

بعد بيان لزوم العناية باليتامى، جاءت هذه الآية بخصوص العقيدة في الزواج وتشمل ايضاً موضوع اليتامى بالدلالة الالتزامية او الاولوية فيما يخص نكاحهم ذكوراً كانوا او اناثاً لتحديد معاني المخالطة وقيودها الشرعية.

الآية سلاح

تنظم الآية الكريمة الحياة الزوجية تنظيماً دقيقاً وسليماً وتحول دون الخصومات المتصلة كما انها اصلاح قرآني للمجتمعات وتنزيه للإسلام وعصمة للمسلمين ذكوراً واناثاً وابناء وعوائل.

مفهوم الآية

الآية تأسيس لبناء عقائدي راسخ الى يوم القيامة، اذ يتدخل القرآن في احكام الزواج وخصوصياته وقواعد الاختيار فيه، فالنهي عن نكاح المشركات الا بقيد الايمان حرز وواقية لسلامة اجيال المسلمين من الشرك والشك والريب والتقصير في العبادات ، أي ان هذا النهي لم يقصد بذاته فحسب بل انه يتعلق بالاولاد والمجتمعات الاسلامية مطلقاً.

وما في الآية من النهي والزجر دعوة جهادية ووسيلة لدخول الناس الى الاسلام خصوصاً معاشر النساء، وفيها اخبار واعلام لغير المسلمات بوضعهن حجاباً اختيارياً دون دخول السعادة الدنيوية والاخروية بالاقتران والزواج من المسلم ومن مفاهيمهاالعز للمرأة المسلمة وجعلها تشعر بالفخر والغبطة لاختيارها الاسلام، وهذا العز والفخر ينعكس باقبالها على العبادات وحسن تربيتها لاولادها واعدادهم اعداداً سليماً يؤهلهم لتلقي الاوامر والنواهي.

وفي الآية بشارة وجود المؤمنات المؤهلات للزواج وقيام شطر من المشركات باختيار الاسلام سواء لغرض الزواج من المسلم او مطلقاً وارادة دخول الاسلام. كما انها تحث على الزواج من التي تختار الايمان وتنزع رداء الشرك والكفر، فمن لايشكر المخلوق لايشكر الخالق، فالمرأة التي تختار الايمان يقابلها المسلم بالرعاية والعناية، وافضل وجوه الرعاية هذه الزواج منها وهذا الزواج يساهم في تثبيت الايمان في صدرها ويجعلها تتذوق عملياً طعم الايمان.

وما في الآية من النهي تأديب للمسلمين في موضوع الزواج لقهر النفس الشهوية ومنع استحواذها على الجوارح ودرء أسباب الافتتان، فقد تكون المشركة جميلة وتتصف بمزايا خاصة كالغنى وحسن الظاهر فجاء النهي مطلقاً ومتعلقاً بوصف الشرك، ولابد ان الله عزوجل يضمن للمسلمين المنافع الدنيوية والمزايا الخاصة الموجودة في المشركة والتي يتركونها طاعة له تعالى.

وهذا الضمان مركب ويشمل الحياة الدنيا والأخرة، وما في الأخرة هو الاولى ومن الضمان فيه الثواب الجزيل والحور العين والزوجة الجامعة لذات الصفات التي اعرض عنها طاعة لله تعالى واجتناباً لنواهيه، لذا جاء

الوصف المقارن وبيان الجائز والراجح وهو الايمان وما عداه من الاعراض انما هو زينة ظاهرة وباب للافتتان والامتحان.

ومن مفاهيم الآية ارشاد المسلمين الى الأصلح والأفضل ولزوم عدم ترك الواجب لميل او هوى او نزوة طارئة او رغبة عاجلة.

ومواضيع الآية تدل على التكامل في الحكم والتشريع، فلم ينحصر النهي بنكاح المشركات فيشمل نكاح المشركين ايضاً بل هو من باب الأولى والأهم، ولكن الخطاب في النهي عن نكاح المشركين جاء بصيغة المذكر ايضاً بينما يتعلق النهي بالمرأة ولزوم امتناعها عن الزواج من المشرك، وفيه دلالة على تنزيه المرأة المسلمة وصرف موضوع هذا النكاح اصلاً وارادة معاشر المسلمين رجالاً ونساء في الخطاب، والرجال باعتبارهم اولياء وحكاماً لذا ترى حكام المسلمين يحرمون مثل هذا النكاح وعليه القوانين في البلاد الإسلامية الى يومنا هذا في الجملة، وقالت الآية ﴿خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ ولم تقل ولو اعجبكن، لإكرام المرأة وعدم التعريض بها وفيه ايضاً نوع زجر ولكن بالمفهوم وهو دعوة للمسلمين ان يتعاهدوا المرأة ويحولوا دون حصول مثل هذا النكاح ومقدماته فالرجال يمنعون من حصول مقدمات مثل هذا النكاح ولا تعني الآية الترغيب بالنكاح من العبد المؤمن الا انه جاء من باب التفضيل وبيان ان المدار في الإختيار في النكاح على الإيمان وهو عنصر التكافئ بين الزوجين ولإظهار شرف الإنسان بالإيمان.

وفي اشارة الى مقدمات النكاح، فقد يدني بعض المسلمين الشرك في العمل والتجارة والصناعة لأمانته او لمهارته فيكون سبباً للقرب العائلي وحصول اسباب النكاح والميل النفسي.

ثم تجاوزت الآية مسألة المقارنة وانتقلت الى ما هو اهم واكبر الى العقيدة والمبدأ مما يدل على اهمية النكاح في رسوخ الإسلام وتثبيت احكامه واعتباره في منازل الآخرة، وفعلاً فان الزواج من المشرك يؤدي بالمرأة الى تعطيل عباداتها ويحملها على ما فيه غضاضة واساءة الى الإسلام فقد لا يرضى لها ان تصوم شهر رمضان وتمتنع عن مطاوعته أيامه، ويكرهها على تأديب اولاده بغير احكام الإسلام، اما زواج المسلم من المشركة فهو اقل شراً الا ان اذاه يتعدى ايام الحياة الدنيا ليشمل الآخرة في سعي المشركين لإغواء المسلمين ومنعهم من اداء مناسكهم وعباداتهم، ومن الإعجاز في الآية انها اختصرت على دعوة المشركين الى النار أي انها لم تشر الى استجابة او تأثر المسلم والمسلمة بهذه الدعوة وفيه امران:

الأول: عدم حصول مثل هذا النكاح وبقاء الدعوة مجردة وخاوية.

الثاني: ان دعوتهم الى النار اعم من موضوع النكاح فهي سجية وكيفية ظاهرة على السنتهم وفي قولهم فيكون النكاح في حال حصوله مناسبة لفتح ثغرة وايجاد هوة في المجتمع الإسلامي، وايذاء المسلمين، وحصول هذه الدعوة بين ظهرانيهم ومن خلال النكاح.

لقد ارادت الآية ذكر علة النهي فجاءت لبيان حال المشركين وعبدة الأوثان والدعوة لإجتنابهم بمعنى ان النكاح من باب الفرد الأمثل ذي التأثير المستديم والمتعدد الجوانب والأبعاد والا فان الآية تحذر من الصلة والمعاملة مع المشركين مطلقاً وتنهى عن الإقتراب منهم خشية الوقوع في الهلكة والتأثر بمفاهيم الضلالة والجحود، ومن مفاهيم الآية اعتبار الإبتعاد عن المشركين حصانة فكرية وواقية عن عذاب النار.

وتبين الآية ان النهي الوارد فيها طريق الى الجنة وان المنع من نكاح المشركين سبيل الى السعادة الأخروية وهذا يؤكد لزوم تحصين المجتمعات

الإسلامية من الغزو الفكري والعقائدي لمضامين الكفر والشرك، ويتخذ باب النكاح موضوعية خاصة في المقام فبحرمة النكاح من المشركين تخفيف عن المسلمين في هذا الباب وعون على الإحتراز من انكار الضلالة لأنها ستكون بالعرض وعلى نحو مكشوف وبين، بخلاف تلاقح الكفر مع بعض افراد المسلمين على نحو يومي وتدخل في قراراتها وافعالها وأهمية وموضوعية احكام هذه الآية المباركة في هذا الزمان تتصف بخصوصية واهمية خاصة فهي عنوان حصانة وحرز للإسلام والمسلمين في عصور العولمة وتداخل الحضارات.

وجاءت خاتمة الآية بشارة وعوناً وحثاً على التقيد بما ورد فيها من احكام، ونبذ الرجوع الى الكفار والمشركين والإحتراز منهم وعدم مناكحتهم، كما انها وعد كريم بالإكتفاء الذاتي بين المسلمين في باب النكاح فلا غرابة ان يشرع تعدد الزوجات في الإسلام لمنع تطلع المرأة الى الزواج من أي شخص بغض النظر عن الإنتماء العقائدي وحمله على نحو الضرورة والأضطرار ونحوهما، فمن الإعجاز في الشريعة الإسلامية انها تتكفل سبل العمل باحكامها وتمنع من وجود عوائق تحول دون الإلتزام بمضامينها، فلم يحصل ان احتاجت مسلمة النكاح من الكافر او احتاج المسلم النكاح من مشركة، وهذا من اياته سبحانه لذا جاء في الآية "ويبين آياته للناس" ولفظ الناس جاء على نحو العموم وعدم انحصاره بالمسلمين مما يعني ان النهي عن نكاح المشركين آية للعالمين ينتفع منها المسلم ويتجلى له منعة الإسلام وتكامل احكامهن ويفزع منها الكافر ويشعر بالأسوار الشرعية والنفسية والأخلاقية التي احاطت بها الشريعة معاشر المسلمين ومجتمعاتهم واسرهم واولادهم، وهي دعوة للناس لدخول الإسلام وجذبهم لمشاركة المسلمين بما عندهم من

النعم، بازالة الكافر للحواجز والقيود الإختيارية التي تمنعه منها، وتتمثل الإزالة بالنطق بالشهادتين.

وقوله تعالى ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ اخبار عن قوة الإسلام ومنعة مجتمعاته والتحصين السماوي لأفراده رجالاً ونساء فكم من مكر وكيد يراد به الإسلام لا ينفذ الا من خلال النكاح والتداخل مع الأسر والعوائل الإسلامية فتأتي هذه الآية لتكون برزخاً وحاجزاً دون تحقيق مآربهم وتبقى دعوة مجردة لا تضر الا اصحابها.

التفسير

تفسير قوله تعالى ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾

الأول : الآية امر مولوي وحكم قرآني تضمن النهي عن الزواج من المشركات.

الثاني : فيها اخبار بان المدار في جواز النكاح على الإيمان والاعتبار العقائدي.

الثالث : هذا النكاح في مفهومه ودلالته النوعية طلاق وفصل تاريخي بين المسلمين وغيرهم الى يوم القيامة في اهم وجوه الصلات الإجتماعية وهو الزواج، فمهما يحصل من تقارب واختلاط فانه لا يرقى الى التداخل الى عدم الزواج مانع من التقارب النفسي واليومي التفصيلي.

الرابع : الآية حصانة نفسية واحتراز عقائدي يجعل نفوس المسلمين والمسلمات تميل بعضها الى البعض الآخر.

الخامس : اختلف في شمول لفظ المشركة للكتابية او عدمه، ولكنه اختلاف صغروي لا يضر بأصل الحكم، ووردت أقوال في المقام هي :

الأولى : ان موضوع الآية المشركة الوثنية من غير اهل الكتاب، وبه قال قتادة وسعيد بن جبير.

الثانية : حملها على الظاهر وتحريمها لنكاح الكتابية والمشركة، وبه قال ابن عمر وبعض الزيدية، وقال الطبرسي: وهو مذهبنا وان المراد من الشرك ما هو اعم من القول بالانداد فيشمل الجحود بنبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وان انكار الرسالة شرك، لان المعجز من عند الله عز وجل واضافته لغيره شرك(1).

الثالثة : ان الآية منسوخة بالآية التي في المائدة ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ... ﴾(2) عن ابن عباس والحسن ومجاهد.

فهل يتزوج الأمة، أختلف علماؤنا في ذلك فقيل يتزوج الأمة فاعل

وربما يمكن الاستدلال على القول الثاني بتتمة الموضوع في الآية وهي قوله تعالى ﴿ حَتَّى يُؤْمِنَّ ﴾ فلو انتقلت الوثنية الى احدى ملل اهل الكتاب واصبحت يهودية او نصرانية فان نكاحها يبقى على المنع والنهي، ولكن الآية اعم وللنسخ في المقام موضوعية.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾

الآية مدرسة قرآنية ذات فصول متعددة تشمل الاخلاق والمجتمع وكيفية واسس الاختيار، كما انها تدل في مفهومها على اهمية الزوجة في البناء العقائدي ولزوم عدم التهاون في هذا الباب.

والبيان الوارد في الآية من خلال المقارنة بين الأمة المؤمنة والمشركة يظهر شرف الاسلام واضفاءه الاهلية والكفاءة على الناطق بالشهادتين وان كان وضيعاً ومملوكاً، واسباب ترجيح الامة بالاسلام وان كانت المشركة ذات ثروة طائلة وجمال وحسب وشهادة جامعية عالية وانها تظهر التدبير وحسن

---

(1) مجمع البيان

(2) سورة المائدة ٥.

الادب.

فالمدار في الزواج ليس على اللذة او الحاجة الآنية الملحة بل مطلقاً، مما يعتبر حاجة شخصية كالانتفاع من مالها ومن مقامها الاجتماعي والوظيفي ونحوه، بل المدار والملاك على الاسلام، لان اغراض الزواج وغاياته تتعدى الرغبة الشخصية ولا تنحصر بحاجات الزوجين ومصالحهما فحسب بل انها تشمل حاجات الابناء والمبدأ والعقيدة، فالزواج يجب ان يكون ضمن الهيكل العام للامة وما يجب على الأفراد والجماعات من حفظ الاسلام واعداد الابناء لحمل مسؤوليات الرسالة بالتقيد التام باداء الفرائض واجتناب المعاصي.

وفي الآية ثواب للاماء والعبيد الذين اختاروا الاسلام ومواساة لهم، وحث لمن ابطأ منهم وتخلف عن الإيمان بلزوم دخول الاسلام كي يكون مؤهلاً للزواج من اشرف البيوتات المسلمة اذ ان الآية تمنع المرجحات العقلية او انها تجعلها تبتني على اساس الهداية والإيمان، والعجب هنا الرضا والاستعظام والاستحسان وليس من التعجب، وفي الآية حل كريم لحالات الغرام والميل النفسي التي تحصل بين الإماء وأسيادهن، او بين بعض الصبية وبنات اسياجهم

فالمراد من الإيمان في الآية المعنى الاصطلاحي الاعم والذي يعني النطق بالشهادتين والتسليم برسالة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم كما في قوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1] فان الآية تشمل المنافقين والضلال.

@ يعتبر الزواج من الكتابية أي النصرانية واليهودية موضوعاً ابتلائياً، لذا تعرض له القرآن بالذات وبالعرض وبالمقارنة والتفاضل، وأولاه الفقهاء أهمية خاصة

---

(١) سورة البقرة ١٨٣.

والسبب في تعدد الاقوال الاخبار الخاصة بالمقام الا انه يمكن رد بعضها الى بعض والسنة مبينة للقرآن.

والمختار الجواز ، ويستدل بقوله تعالى في سورة المائدة ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾[1] .

وسورة المائدة آخر سور القرآن نزولاً، وفي الصحيح انها نزلت قبل ان يقبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشهرين او ثلاثة. وكان تحت طلحة يهودية

تفسير قوله تعالى ﴿ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا ﴾

الأولى : أي لا تزوجوا المسلمة من المشرك الا ان يعلن اسلامه.

الثانية : الخطاب موجه للمسلمين وهل يمكن ان يستقرأ منه ان امر زواج المرأة بيد وليها، الجواب: انما ورد الخطاب للمذكر على الغالب والا فمما هو ثابت في الشريعة ان امر الثيب غير الباكر بيدها فهي التي تختار وترضى بالزوج، والآية محل البحث مطلقة شاملة للباكر والثيب، نعم عموم لغة الخطاب في الآية يشمل الاولياء كما انه يتوجه لاهل الحل والعقد من المسلمين وان لا يترك النهي عن الزواج من المشرك الى المرأة وحدها فقد تغلب عليها عواطفها، ولان حث المشرك على الإيمان وافهامه عدم اهليته الزواج من المسلمة امر يقوم به الذكور من المسلمين على نحو الغالب.

الثالثة : في الآية ازدراء للمشركين واخبار دائم وذم لهم بصفتهم،

---

(1) سورة المائدة ٥.

وعدم اهليتهم للاقتران بالمسلمة.

الرابعة : الآية دليل على اعتبار الإيمان في الزواج.

الخامسة : يشعر الكافر من خلال هذه الآية بالاضرار الجسيمة التي سببها له بقاؤه على الكفر، ويدرك ان اعلانه الشهادتين يؤهله لدخول الحياة الاجتماعية على نحو متكافىء مع غيره من الاشراف والوجهاء في الاسلام.

السادسة : يأتي الشرف والعز دفعة واحدة باختيار الاسلام واعلان الشهادتين ويصبح به الإنسان مؤهلاً للزواج من المؤمنة العفيفة ان تم الرضا والاتفاق.

السابعة : تترشح افضلية المرأة المؤمنة لان اختيارها يترتب على دينها وعقيدتها.

الثامنة : الآية ضابطة كلية في اللحاظ وما يكون اساساً لمعرفة منازل الإيمان، فالعبد المؤمن مقدم الكافر وان كان حراً ذا نسب وحسب.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴾

أولاً : في الآية بيان لأسس التفضيل ولابد ان له اسباباً تتعلق بالحال والماضي والمستقبل، فالعبد اختار الإيمان مما يدل على صفاء نفسه ورجحان عقله، والحال ان الإيمان شرط قرآني في الزواج ويفيض على صاحبه الاهلية للزواج، والمستقبل متعدد الجوانب يتعلق بالزوج والزوجة والاولاد واهل الاسلام عامة، فيجب ان لا يكون الزواج باباً للافتتان واحراج المؤمنة ومنعها عن اداء فرائضها وما عليها من الصلاة والصوم ونحوهما، لذا جاءت ﴿ وَلَوْ ﴾ في قوله تعالى ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴾ لان (لو) للماضي و(ان) للمستقبل.

وفيه نكتـة وهـي ان الاعجاب والاستعظام للمشرك يكون في البداية وقـبل الـزواج، اما فيمـا بعد وعنـدما تكـون المخالطة يومية متصلـة وتتعلق بشـؤون الحيـاة المختلفـة، فلا يبقى اعجاب، وتظهر الأمور على حقيقتها ويحصل ترتيب جديد للأولويات، اما بالنسـبة للايمـان فالزواج يبدأ بالاقتران بالعبد او الامة المسلمـة ولا يلبث ان تترشح منه اسباب الاعجاب والرضا ولا اقل الطمأنينة والسكينة وعدم ملاقاة الاذى المتوقع مـن الكـافر بعد الاعجـاب به، أي ان الاعـجاب السابق بالكـافر ينقلـب فيمـا بعـد الى اذى وافتتان.

والـزواج مـن العبد المؤمـن او الامـة المؤمنة يؤدي الى نتائج حميـدة ومنافع عظيمة تجعل الرق امراً ثانوياً يسيراً، وربما كان نافـعاً من وجوه، وفي هـذا الزمـان ينعـدم امـر الـرق في الجملـة فتكـون افضليـة الـزواج مـن المسلمة الحرة من باب الأولوية.

ثانيا : أهلية العبد المؤمن للإقتران والزواج من الحرة المسلمة يـدل على عدم اضطهاد الإسلام للعبيد، ان القرآن نزل باكرامهم بلحاظ الإيمان، و﴿ خَيْرٌ ﴾ افعل تفضيل ولم يرد على نحو الاحتمال او الفرد الغالـب بـل ورد مطـلقـاً، أي ان كـل عبـد مؤمـن افضـل واحسـن مـن أي مشـرك وان ظهـرت امـارات الحسـن عليـه والمـال والحريـة، ولفـظ هنـا ورد علـى نحـو الإطلاق وليس الحصر بخصوص موضوع النكاح.

وهل تتعلق (اللام) ببعض العبيد؟

لا مـانع مـن ذلـك فيكـون كالتخصيص والاختيـار، بلحـاظ مجيء لام الإبتداء مع النكرة وما تدل عليه من التقييد فليس كـل عبـد او أمـة مؤمنـة كفـواً للزواج والنكاح والاختيار لأن الترجيح جهتي جاء بلحاظ المقارنة مع المشرك، أما الحيثيات الاخرى فهي على حالها.

تفسير قوله تعالى ﴿ أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾

تعليل للنهي والمنع من نكاح المشركين وبيان لاسباب نبذ اهل الكفر والشرك، والآية تؤكد المخاطر الجسيمة والاضرار الفادحة، والهلاك المحتمل الذي يسببه التقرب والالتقاء مع الكافرين وفيها اعجاز مركب من وجوه:

الأول: ان الكافرين ذاتاً وسيرة داعية الى الضلالة والاغواء.

الثاني: ان السوء متأصل في ماهيتهم وتركيبة مجتمعهم وسيرتهم.

الثالث: الآية تحذير من الاقتراب منهم وفيها دعوة لعدم الالتفات الى ما يقترحون وما يصدر عنهم.

الرابع: الآية قاعدة كلية ومفهوم عام لا ينحصر موضوعه بالنكاح وفيها سبر لاغوار نفوس الكفار والمشركين وكشف لسوء نواياهم والمشركين.

الخامس: في الآية توبيخ للكفار وفضح لهم وذم لسوء فعلهم.

السادس: في الآية اخبار عن سوء عاقبتهم وما ينتظرهم من العقاب الاليم، الذي لا يتعلق بقبح افعالهم فقط بل يترشح من اغرائهم لغيرهم.

السابع: ﴿ أُوْلَئِكَ ﴾ اسم اشارة للدلالة البعيدة أي ان الآية تخبر بالدلالة التضمنية وبلحاظ مضامين اسم الاشارة عن ازدراء الكفار وبعدهم، وفيها بشارة تقيد المسلمين باحكامها واتفاقهم فتوى وعملاً وسيرة على عدم جواز الزواج من الكافر.

الثامن: دعوتهم الى النار تتمثل بالقود الى المعاصي، والتحريض على ترك الفرائض.

التاسع: من الدعوة الى النار تعطيل الجهاد ودعوتهم لترك القتال في سبيل الله، الامر الذي يؤدي الى الخذلان والخسران واستحقاق العقاب ودخول النار.

العاشر: ان الكافر يسعى لجعل ابنه على نفس ملته فكأنها دعوة الى النار.

ومن يدعو الى النار لابد ان يكون من اهلها وجاءت الآية بصيغة الخبر مما يعني الإستدامة ودعوة المشركين الى النار لا تتعلق بموضوع الزواج وحده بل انها منهج وسجية ثابتة عندهم تظهر على افعالهم واقوالهم مطلقاً فلذا يعتبر الإمتناع عن نكاح واجباً شرعياً وحاجة وضرورة.

ومع ان النكاح يكون على نحو القضية الشخصية الا ان الأخبار عن دعوتهم الى النار جاء بصيغة الجمع مما يعني ان الضرر في النكاح ياتي بصورة دفعية ولا ينحصر مصدره بالزوج او الزوجة المشركة بل انه جزء من فلسفة وثنية، كما الآية تحذر وتنهى عن تعدد حالات الزواج من المشركة، وقد ورد قول بجواز الزواج من الكتابية في حال الضرورة والحرج.

ان موضوع الدعوة الى النار، تحذير من نار الآخرة وكأن الدنيا مثالاً مصغراً من عالم الآخرة وان الزواج من المسلمة طريق ومقدمة لدخول الجنة ولجوء الى رحمته ورجاء لمغفرته تعالى كما ان الآية تبين التنافي والتنافر المطلق بين الإيمان والكفر الذي يتجلى بصورة واضحة في باب النكاح بمعنى انه لا يمكن اجتماع الإيمان والكفر في الزواج.

اذ ان الآية تبين قدسية الزواج كعقد ورابطة يومية متصلة بني الزوج والزوجة لا ينحصر موضوعاً بالوطئ بل يشمل التأير المتبادل في باب العقيدة والمبادئ والعادات والأخلاق والسجايا والملكات واثرها الكبير على الذرية والأولاد وامتداد هذا التأثير ومما ثبت في الفلسفة عدم اجتماع الضدين لذا لا يمكن ان يجتمع المسلم والكافر في باب النكاح والزوا ويلتقيان في الصلة المادية لتكون الولد.

كما تظهر الآية عدم اهلية الكافر للإقتران بالمسلمة وعدم اهلية المشركة للإقتران بالمسلم.

وتدل الآية في مفهومها بان النكاح باب للدعوة الى النار او الدعوة الى الجنة وهذا امر ظاهر بالوجدان فكل من الزوجين يؤثر بالآخر سلباً او ايجاباً وان تباين كم ومقدار وكيف هذا التأثير.

ولكنه في موضوع العقيدة يكون نوعياً ويعتمد اثره الى الآخرة ويتلقى المسلم الذي يقترن بالمشركة اذى في النشأتين فجاءت هذه الآية لتخليص ونجاته وهدايته الى سوء السبيل.

والزواج امر مستحب وقد تنطبق على بعض افراده الأحكام التكليفية الأخرى من الواجب او المباح والمكروه او المحرم، ومن المحرم الزواج من المشركة واذ يحصل تخيير بين افراد المسلمين المؤهلين للزواج فلا يحق التخيير فيما يتعلق بالعقيدة فلابد من الإسلام تعييناً.

بحث اصولي

وصحيح ان النكاح مطلوب بذاته، وغاية اجتماعية ونفسية الا انه مقدمة غيرية، وهذه المقدمة تحمل صفة الإستحباب تارة الوجوب تارة اخرى بحسب ما يترشح عليها من زيها واعتباره واجباً او مستحباً، والزواج من المسلم واجب كمقدمة لذي المقدمة الواجب، وانجاب الأبناء المسلمين واجب على المسلم والمسلمة، فبالنسبة للمسلمة ينحصر الأمر بزوج واحد فلا يصح زواجها الا من مسلم وبذا تتجلى مفاهيم فلسفة نكاح المسلمة وحرمة زواجها من غير المسلم باعتبار ان انجاب الأولاد المسلمين واجب على كل مسلم ومسلمة، الى جانب شرف الإسلام وعدم حصول سبيل للكافر على المسلم، اما بالنسبة للمسلم الذكر فان اولاده ينتسبون اليه شرعاً

وعقلاً وعرفاً اياً كانت ملة الزوجة، فلذا ترى الإختلاف في الزواج من الكتابية جوازاً وحرمة، كما ان الشريعة تبيح له الزواج من اكثر من وجة.

وفي علم الأصول قسمت المقدمة الخارجية الى عدة اقسام بحسب اللحاظ وقد قسمت الى المقدمة الشرعية، والعقلية، والعادية والنكاح من المسلم والمسلمة مقدمة شرعية وعقلية وعادية لتعاهد مبادئ الإسلام، والواجب الذي يكون النكاح له مقدمة هو واجب عقائدي واخلاقي واجتماعي وسياسي ذو صبغة عالمية كما ان المقدمة بحسب الدخل والأثر تنقسم الى السبب والشرط، والمانع والمعد.

وهوية النكاح الإسلامية سبب الإستمرار الوجود الإسلامي بمصاديقه البشرية والدعاة اليه والمحافظين على شعائره، وهو شرط في ديمومة الإسلام والولادات الكريمة واستمرار العبادة والصلاح والنطق بالشهادتين الذي يعتبر شرطاً في الزواج والنكاح شرط في بقاء النطق بالشهادتين في الأرض كما ان هوية النكاح مانع من شيوع الضلالة وتسرب مفاهيم الكفر الى المجتمعات الإسلامية كما ان حصر النكاح بالمسلم اعداد وتهيئة للأجيال التالية، وكما ان مضامين الآية القرآنية لا تنحصر باسباب النزول او مدة النبوة كذلك مسألة هوية النكاح فانها لا تنحصر بالصلة الشخصية بين الزوجين واولادهم الصلبيين بل ان كل زواج بين مسلم ومسلمة قاعدة كلية تمتد آثارها وعظيم نفعها الى يوم القيامة فلا غرابة ان تأتي البشارة بالجنة في هذه الآية بقوله تعالى ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ﴾ ويمكن استقراء هذه البشارة من تعاقب الذرية المسلمة.

ممكن تلمس الأضرار الفادحة لشيوع الزواج من غير المسلمة بلحاظ المسألة الصغروية والخلافات الجانبية التي تحصل بين الزوجين اذا كان من جماعتين يحصل بينهما خلاف او صراع مع التقائهما بالإسلام تأثير ذلك

علـى الأولاد وميـل شـطر مـنهم الى جهـة الأم والشـطر الآخـر الى الأب، وظهار اسباب الحب او النفرة او اعتزال الطرفين معاً، وهذه المسألة صغروية والخلاف ثانوي فكيف لو حصل الإنقسام بين الأولاد بلحاظ العقيدة والدين ولقد خفف القرآن عن المسلمين الى يوم القيامة بايجاد الموانع الشرعية التي تحول دون اسباب هذا الخلاف ولتتجلى مصاديق موافقة حكم العقل لحكم الشرع.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ ﴾

أي ان النهـي عن نكـاح الكفـار والمشـركين طـريق الى الجنة وسبيـل للنجـاة من النـار، فالالتزام باحكـام النكاح والتقيد بالنكاح من المسلـم والمسلـمة وان كان من العبيد يعتبر خطوة الى الجنة من وجوه:

الأولى : لانه امتثال لأحكام هذه الآية الكريمة والتـزام عملي باحكام الشريعة الاسلامية.

الثانية : تعاهد أحكام الاسلام والالتفات الى أوامره ونواهيه في المسائل الحياتية.

الثالثة : الالتزام بالنصوص والاوامـر الاسـلاميـة في الامـور الابتلائيـة أي ان العمـل بالقرآن والسنة في النكاح دليل الامتثال بسنن وآداب الشريعة واستحضار الاحكام عند الاقدام على عمل ذي اهمية.

الرابعـة : التقيـد باحكـام النكـاح بـاب للثـواب العظـيم، فالمسـلمون متسالمون علـى عـدم النكـاح ممـن لـم يتصـف بالاسـلام وينطـق الشـهادتين، فالمسلم لا يتزوج الا مسلمة، والمسلمة لا ترضى بـالزواج مـن غيـر المسـلم، وهذا الالتزام المبارك وحده سبيل للاجر والثواب من غير ان نعلم بخصائصه بالدقة ، فقد يكـون طريقـاً الى الجنـة وبابـاً الى العفـو والمغفـرة بالإضـافة الى الإصلاح العام في الدنيا.

الخامسة : تبين الآية عظيم فضله تعالى على المسلمين والمسلمات، فالتقيد النوعي العام بآداب وشرائط واحكام اختيار الزوج مدخل كريم للعفو ونيل الثواب، هذا على فرض ان عمومات الآية تدل على هذا المعنى وهو الظاهر من سياق الآية ومضمونها، ولا اقل تكون شرطية الهوية الاسلامية للزوج مقدمة مباركة لاتيان الافعال التي تؤدي الى الجنة.

السادسة : الزواج الاسلامي يتولد منه اولاد صالحون يذكرون الله عز وجل فيأتي ثواب اجتماعي للوالدين ويكون سبيلاً لنيلهم العفو والمغفرة وان كانا ميتين.

السابعة : يمكن النظر لقوله تعالى ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى ﴾[1] على المعنى الاعم وان الولد الصالح من سعي الانسان بتقريب ان اختيار الزوج والزوجة المسلمة طريق لتجديد العمل الصالح بعد الوفاة، وكأن الزواج زرع مبارك واستثمار لاحق تأتي ثماره الإيمانية فيما بعد.

الثامنة : ثواب ومنافع الزواج الاسلامي لا تنحصر بالاختيار والذرية الصلبية بل يتعدى الى الاجيال اللاحقة.

التاسعة : يمكن القول بان من وجوه تفسير الآية تجلي السعي الى الجنة بحسن الاختيار في الزواج، وان المغفرة تتعلق بالولد الصالح، وكأن عمله بالنسبة للاب لا يتضمن الا المغفرة والعفو اذ ليس من عمل للاب بعد موته يعارض او ينقص من اسباب المغفرة الواردة عليه في قبره من عمل ابنائه الصالحين الصلبيين وغيرهم، بينما لا يرد عليه ما يترتب على ذنوبهم من الآثام لعمومات قوله تعالى ﴿ وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾[2] ما

---

(1) سورة النجم ٣٩.

(2) سورة الانعام ١٦٤.

دام لم يكن سبباً فيها ولم يهيء مقدماتها في حياته.

العاشرة : الآية نبذ للفرقة والخلافات العقائدية والخصومات العقائدية وهي وسيلة لمحاربتها والقضاء عليها.

وفي الآية تخفيف عن المسلمين وعون ومدد لهم اذ انه تعالى جعل دعوته الى الجنة في مقابل دعوة الكفار الى النار ولابد ان يكون النصر والغلبة لدعوته تعالى والآية وان جاءت قاعدة كلية ان مضامينها ظاهرة في باب النكاح بالبشارة الدنيوية والأخروية، اما الأولى فهي استمرار تقيد المسلمين باحكام هذه الآية الى يوم القيامة واما الأخروية فهي الثواب الجزيل الذي يترشح من النكاح من المسلمين ويلحق ثواب آخر الأبناء المتعاقبين من هذه النكاح في آخر الزمان بالآباء الأوائل في بداية الإسلام وتأريخ الإنتساب المبارك له.

ومن مضامينها انها حرز وواقية من دعوات المخالطة في النكاح والتي قد تواجه المسلمين في زمان العولمة والتقارب والتداخل بين المجتمعات والدول والأنظمة.

تفسير قوله تعالى ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾

الأول : فسر بأمره تعالى وانه يأمر ويأذن بالشرائع والاحكام، عن الحسن البصري والجبائي، ونسب الطبرسي الى القيل باعلامه.

الثاني : بما ان الكلام العربي يحمل على ظاهره الا مع القرينة على الخلاف، فيمكن ان يحمل على حقيقته لا اقل في وجه من وجوه تفسيره مما يؤكد ضمناً الحاق عمل الابن بالاب من جهة الثواب والعفو والمغفرة.

الثالث : يمكن تأسيس قاعده كلية في المقام ونسميها (قاعدة الاعقاب) وهي ان الثواب يرد الى الانسان بأعقابه وذريته وما يأتون به من العمل

الصالح، اذ يعتبر اختيار الزوجة البذرة المباركة الاولى والتي جاءت عن قصد وعلم وادراك بأنها مسلمة ولو كان القصد اجمالياً ومحرزاً، وكذا بالنسبة للزوجة وثوابها من اولادها وذراريها الذكور والاناث وان كانوا ابناء لبنتها او بنت بنتها وذلك باختيارها الزوج المسلم الذي يتعاهد بنطقه الشهادتين الشعائر الاسلامية.

الرابع : لا مانع من اجتماع المعنيين الحقيقي والمجازي في قوله تعالى ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ فيحمل ايضاً على أمره وفضله تعالى.

الخامس : الواو في ﴿ وَالْمَغْفِرَةِ ﴾ واو عاطفة ولا مانع من ان تكون استئنافية أيضاً، أي ان الدعوة الى الجنة مطلقة بواسطة الأنبياء والكتب، والمغفرة فضل اضافي منه تعالى.

السادس : من وجوه الدعوة الى الجنة ما ورد في هذه الآية من وضع ضابطة كلية في النكاح وحصره في المسلم والمسلمة.

السابع : تؤكد الآية على لزوم محافظة جميع المسلمين وأنظمة دولهم ومؤسساتهم الفقهية والقضائية والفتوائية والاجتماعية على التقيد بهذه القواعد وشرائط النكاح لانها طريق الى الجنة.

الثامن : الاذن الالهي هنا اشارة الى استجابة المسلمين وتقيدهم بهذا الشرط الابتدائي في الزواج وحصره بالهوية الاسلامية، وانه لم يتم على نحو مستقل بل جاء بفضله ومنّه ولطفه واذنه تعالى.

التاسع : مع صدور الافعال من العباد بإعانة وتوفيق منه تعالى فان العاقبة والثواب عليها يكون الجنة.

العاشر : الكفار واهل الضلالة يدعون الى النار، والله عز وجل يدعو الى الجنة، فلابد أن الغلبة للحق وان دعوة الهداية والايمان هي المنجية والنافذة، لذا ترى المسلمين يحافظون على شرطية الاسلام في الزواج الا ما خرج بالدليل، ويمكن أن نطلق على شرطية الاسلام في الزواج (هوية

النكاح).

الحادي عشر: مع دعوته تعالى الى الجنة فأنه سبحانه يدعو الى المغفرة والتوبة، والعفو طريقاً للجنة.

الثاني عشر: ميل المسلم الى المسلمة وبالعكس وان كان عند غير المسلم صفات شخصية احسن لان الرجحان بصبغة الاسلام.

الثالث عشر: اباحة النكاح بالنطق بالشهادتين واعلان الإسلام عون على تفسير الآية ووجه من وجوهه.

الرابع عشر: ان النكاح من المسلمة حسنة وفيه اجر وثواب وسعي نحو الجنة وان تم بصورة تلقائية فانه التزام بحكم سماوي وترسيخ لقواعد الإسلام، وتهيئة ايمانية ومقدمة مباركة لحفظ اجيال المسلمين من التيه والغواية.

وهذه الحسنة لا ينالها المسلم الذكر وحده بل تنالها الزوجة ايضاً لأنها لم تختر الا المسلم وما في هذا الإختيار من العز للذات وحفظ العقيدة وايجاد واسباب صلاح اولادها ونشأتهم على المبادئ الإسلامية، كما ينالها الأهل والأولياء لأنهم يتعاهدون امر النكاح من المسلم.

ولعل هذه الحسنة والثواب ليست بمرتبة ودرجة واحدة فانه يزداد بلحاظ مواجهة تحدي التداخل الحضاري واسباب التأثير النفسي والفكري الذاتي او المترشح عن اسباب اخرى قهر او انطباقية.

وهذا الأمر مناسبة لأن يشكر الأبناء اباءهم على بادئ النعم وحرصهم على انجاب الأولاد من ابوين مسلمين.

وتظهر الآيات ان القرآن وسيلة مباركة لحفظ الإسلام وتعاهد الأمة في اجيالها وعقائدها ومناسكها فلا غرابة أن يأتي زمان تشتد هجمة الأعداء على القرآن ويعتبره الكفار والمشركون عدوهم الأول ويسخرون لمحاربته مختلف الوسائل والطرق الأمر الذي يملي على المسلمين تعاهده والعناية به

مصحفاً مرسوماً وقراءة وحفظاً واحكاماً.

بحث إعجازي

ومن اعجاز القرآن ان الآية القرآنية تنطق بمضمون او مفهوم الآية الأخرى وتكون شاهداً عليها وتفسيراً لها، وتكون ايضاً عضداً لها وعوناً على العمل باحكامها، فتأتي آية بالأمر بشيء او نهي عن فعل، فتأتي آية اخرى لتوكيد هذا الأمر والنهي، وآية اخرى عوناً ومقدمة او حرزاً ومناسبة في مقابل الناسخ والمنسوخ، ويفتح لنا آفاقاً من العلم والمعرفة وهو دعوة للغوص في كنوز القرآن واعادة صياغة علم التفسير واظهار منافع القرآن في النشأتين وكيف انه يساهم في العمل بآياته ولم ينحصر موضوع آياته بالتلاوة والعمل باحكامها بل ان بعضها يساعد في العمل بما جاءت به الآية الأخرى، فهذه الآية عون سماوي كريم للعمل باحكام تكليفية ووضعية جاءت بها آيات اخرى كثيرة منها الآيتان السابقتان في حرمة الخمر والميسر والدعوة الى الإنفاق في سبيله تعالى والعناية باليتامى باعتبار ان موضوع هذه الآية أس كريم وقاعدة اجتماعية واخلاقية ومقدمة شرعية لتوجيه افعال المسلمين.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ ﴾

ورد في الآيات المبينة اقوال :

الأولى : حججه.

الثانية : اوامره ونواهيه.

الثالثة : مايحظره ويبيحه للناس لعمومات قوله تعالى ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ ﴾[1].

---

(١) سورة فصلت ٥٣.

الرابعة : من الآيات في النفس القيود الشرعية والعقائدية، بل ان الزواج ورد في اصل خلق المرأة كما في قوله تعالى ﴿ يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾[1].

ويمكن ان نضيف لها وجوهاً :

الخامسة : بديع صنعه سبحانه.

السادسة : المنافع والفوائد العظيمة بالتقيد بأحكامه وسننه.

السابعة : الاعجاز في الاوامر والنواهي الالهية.

الثامنة : الإعانة والتوفيق على الالتزام باوامره تعالى وما جاء به القرآن والسنة، فترى المسلم يتزوج امرأة فقيرة ليست ذات جمال او حسب وهو فرح بها، وتنفر نفسه من غير المسلمة وان كانت ثرية وذات جمال.

التاسعة : بيان الاضرار السلبية والاثار المؤلمة التي تنجم عن الزيجة المخالفة لقاعدة (هوية النكاح) الا ان يشاء الله.

العاشرة : من آياته تعالى ان يبتنى النكاح على الاسلام دون زوائد مذهبية او اعتبارية، وكيف يحصل الانسجام والوئام وتطرح الخصومات جانباً، وفيه دلي على الإنتماء المذهبي امر ثانوي والخلاف صغروي ولا اعتبار له في الكليات والمفاهيم العقائدية، كما انه يدل على موضوعية وأولوية النكاح ولزوم طرح الخلافات جانباً في اختيار الزوجة المسلمة.

الحادية عشرة : ما يحدث بالزواج المبني على هوية النكاح الاسلامية من المودة والرفق والتعاون والتجاذب، فلو لم تكن هناك موضوعية واعتبار للاسلام لما بلغ الوفاق والمحبة الى هذه الدرجة والعلقة والاولوية في الصحبة اليومية والعيش سوية.

---

(1) سورة النساء ١.

الثانية عشرة : يمكن استظهار جملة من آياته تعالى باجراء دراسة مقارنة في الحياة الزوجية بين المسلمين وغيرهم واظهار الجوانب الايجابية والسجايا الحميدة في الزواج بين المسلمين وحياة الاسرة المسلمة روحياً واخلاقياً واجتماعياً وجنسياً.

بحث تأريخي

لقد كان العرب قبل الإسلام اهل غزو وغارات فكل قبيلة تهجم على غيرها وتباغتها لتقتل رجالها وتسبي نساءها وقد يتباهون بذلك، وان كانت هذه الحالة ليست مستديمة بل تحدث في الأزمات والثأر والإنتقام اذ ان العهود والمعاهدات كانت معروفة بينهم.

ولما جاء الإسلام نبذ الغزو وحرمه وحصر امره على العقيدة والإسلام ووضع له قواعد وشرائط لا يمكن الإعراض عنها، وبذا منع من الإنقياد للقوى الشهوية والغضبية وتحكم العادات القبلية والعشائرية، وجاء بقيم سامية فيها اكرام للمرأة بمنع سبيها، وحفظها وصيانتها باعتناقها الإسلام او بقائها على الديانة الكتابية مع عدم الإعتداء على المسلمين.

ان تفضيل الأمة المسلمة على الحرة والعربية الكافرة امر لم ترق اليه أي حضارة ولم يحصل في أي تغيير سياسي واجتماعي وانفرد به الإسلام مما يدل على قوة سلطانه على القلوب المترشح عن صدق الدعوة ونزول الأحكام من عنده تعالى.

اما الوثنية والتي تكون جزء من مجتمع يعتدون علىالمسلمين او مطلقاً فتعرض نفسها للرق وهو النظام الذي اوجده الإسلام وظهر من خلال التطبيق والعمل انه نظام مؤقت زماناً مثلما هو محصور مكاناً واشخاصاً وعقيدة، وقد قام المسلمون باستثماره احسن استثمار، وفيه اكرام للإماء بما لم يتحقق لأكثرهن مثله عند الاهل وما قبل الرق، بالإضافة الى التشريعات الخاصة بالعبيد والإماء واستحباب العتق والندب اليه في القرآن والسنة

والتسابق بين المسلمين في الإمتثال الأحسن لقواعد العتق، واحكام ام الولد وكيف انها تعتق من نصيب ابنها اذا مات عنها زوجها وقد تصدى الإسلام لوأد البنات وقتلهن خشية العار حال الغزو على القبيلة، وتبدو الحاجة لمنع الوأد والترغيب بالإحتفاظ بالبنت لما في الآية من اكرام المؤمنة وطلب نكاحها.

تفسير قوله تعالى ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾

الأول : يتذكرون ما في النكاح والاختيار من الآيات والمنافع.

الثاني : حضور الشريعة في امور الحياة المختلفة.

الثالث : ما للنكاح من الاهمية الخاصة في دوام العبادة في الارض.

الرابع : (لعل) تفيد الترجي والتمني، أي ان هذه الآيات مدخل كريم للتدبر في شؤون الخلق وكيفية التصرف والاعمال.

الخامس : ان شمول الاوامر والنواهي لباب النكاح وغيره على نحو التفصيل يجعل المسلم يستحضر الشريعة في كل ميادين الحياة ويتذكر في كل موضوع الحكم المناسب له.

السادس : الضمير (هم) في ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ عام فيشمل المسلمين وغيرهم وان تباين موضوع التذكر واسبابه وغاياته ونتائجه، فالكفار الذين يحجب عنهم الزواج من المسلمة، والكافرات اللائي يحرمن من الزواج من المسلمين، يتذكرون بمناسبة وموضوع الزواج والاولاد عظمة الاسلام وعلة المنع والحجب.

السابع : (هوية النكاح) قاعدة وشرط وواقع وجداني يبعث الخوف والفزع في قلوب الكفار والمشركين من الاسلام ويحول دون تأثيرهم بالمجتمعات الاسلامية.

الثامن : الضوابط الكلية في الزواج دعوة للمشركين لدخول الاسلام، سواء كان على نحو القضية الشخصية أي انه يريد الزواج من مسلمة ويتعذر

عليه ذلك الا بازالة المانع الاختياري الذي حال دون الزواج، او على نحو النوع.

التاسع : وفق قاعدة الإمتناع بالاختيار لا ينافي الاختيار، فان الآية تذم الكفر وتوجه اللوم والتوبيخ لمن يختار الكفر والضلالة بما تبينه من الاثار الوضعية والسلبية العاجلة والاجلة بمنعه وحجبه عن المسلمات.

العاشر : الآية واحكام الزواج مناسبة لتذكر الاخرة واهوالها وما فيها من مواطن الحساب وبذا نستقرأ قاعدة كلية وهي ان الاحكام الوضعية لم تطلب لذاتها فقط بل انها وسيلة لدخول الجنة وباب للهداية والتدبر في شؤون الخلق والوصول منها الى سبل الهداية والاسلام.

بحث بلاغي

في علم المتشابه يعتبر قوله تعالى ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ مما جاء متشابهاً بلحاظ الأفراد على سبعة حروف، أي تكرر ذات اللفظ في سبعة مواضع من القرآن، وهذا التكرر والتشابه اعم من الجانب البلاغي واعجازه، وكل له دلالة بلحاظ الموضوع وسياق الآية.

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

قوله تعالى

~~قوله تعالى~~ ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ الآية ٢٢٢.

الإعراب واللغة

ويسألونك: الواو: حرف عطف.

يسألون: فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه ثبوت النون: لأنه من الأفعال الخمسة.

و واو الجماعة: ضمير متصل مبني على الفتح في محل نصب مفعول به، عن: حرف جر، المحيض: أسم مجرور، وعلامة جره الكسرة.

قل: فعل أمر مبني على السكون، والفاعل ضمير مستتر تقديره "أنت" يعود إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم . والآية من آيات الأحكام .

هو: ضمير منفصل مبني على الفتح مبتدأ.

أذى: خبر المبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة المقدرة، لأنه أسم مقصور.

فأعتزلوا: الفاء: حرف إستئناف، إعتزلوا: فعل أمر مبني على حذف النون.

النساء: مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة،

في: حرف جر، المحيض: إسم مجرور وعلامة جره الكسرة.

ولا: الواو: حرف عطف، لا: حرف نهي وجزم، تقربوهن: فعل مضارع مجزوم وعلامة جزمه حذف النون: لأنه من الأفعال الخمسة.

واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل، هن: ضمير متصل مبني على الفتح في محل نصب مفعول به.

حتى حرف: نصب وغاية، يطهرن: فعل مضارع مبني على السكون لأتصال بنون النسوة في محل نصب، ونون النسوة: ضمير متصل مبني على الفتح في محل رفع فاعل.

والمصدر المؤول من (ان) المضمرة بعدها ومن جملة المضارع في محل مجرور .

والأصل في مجرور (حتى) انه داخل في حكم ما قبلها الا مع القرينة التي تدل على الخلاف، فاذا قلت صمت شهر رمضان حتى اليوم الأخير، فانه يدل على صيامك لليوم الأخير منه ايضاً، بخلاف (الى) فان مجرورها لا يدخل فيما قبلها الا مع القرينة الدالة على الخلاف، مع ان (حتى) تكون مرادفة الى احد معنيين :

الأول : الحرف إلى كما في قوله تعالى (حتى يرجع إلينا موسى) @@ وقوله تعالى (وكلوا واشربوا @ من الأسود من الفجر @@.

الثاني : المعنى الآخر لها انها مرادفة (كي) التعليلية وفي المقام يكون مجرور حتى خارجاً عن حكم ما قبلها، لأنه ليس من جنسه بالإضافة الى النصوص وحكم العقل.

فإذا: الفاء:حرف إستئناف، إذا: ظرف شرطي لما يستقبل من الزمن مبني على السكون في محل نصب .

تطهّرن: فعل مضارع مبني على السكون لإتصال بنون النسوة في محل نصب، ونون النسوة: ضمير متصل مبني على الفتح في محل رفع فاعل.

فأتوهن: الفاء: رابطة لجواب الشرط .

وأئتوهن: فعل أمر مبني على حذف النون، واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل، هن: ضمير متصل مبني على الفتح في محل نصب مفعول به، من: حرف جر، حيث : ظرف مبني على الضم في محل جر.

أمركم: أمر: فعل ماض مبني على الفتح، كم: ضمير متصل مبني على السكون المقدر في محل نصب مفعول به.

الله: إسم الجلالة فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة، والجملة في محل جر مضاف إليه.

إن: حرف توكيد ونصب، الله: إسم الجلالة إن منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة.

يحب: فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة، والفاعل ضمير مستتر تقديره "هو" والجملة في محل رفع خبر "إن".

التوابين: مفعول به منصوب وعلامة نصبه الياء لأنه جمع مذكر سالم.

ويحب: الواو: حرف عطف.

يحب فعل مضارع مرفوع، وعلامة رفعه الضمة الظاهرة، والفاعل ضمير مستتر تقديره"هو"، المتطهرين: مفعول به منصوب وعلامة نصبه الياء لأنه جمع مذكر سالم.

والحيض لغة السيل وفي الاصطلاح هو سيلان الدم الذي يقذفه رحم المرأة دورياً في كل شهر تقريباً فيما بين حال البلوغ او بعده بمدة قليلة وبين سن اليأس، أي المراد من الحيض سيلان دم الحائض وليس الحيض نفسه، وارادة الدم منه نوع مسامحة او للبيان والاصطلاح، نعم هناك اخبار عديدة تبين اطلاق لفظ الحيض على ذات الدم.

وصفة دم الحيض في الغالب مائل الى السواد او احمر غليظ طري حار يخرج بقوة وحرقة، اما دم الاستحاضة فبخلافه أي لا يمتلك تلك الصفات.

لقد خلق الله دم الحيض في المرأة لحكم عديدة منها تغذية الولد اذا حملت المرأة وعند الوضع يحمل صفة اللبن ليكون غذاءً للطفل مدة الرضاعة، أما اذا كانت المرأة خالية من الحمل والرضاعة فان الدم يخرج وفق دورة منتظمة في الغالب.

يحصل بلوغ الفتاة عند اتمام تسع سنين هلالية، والسنة الهلالية هي القمرية ومجموع ايامها ٣٥٤ او ٣٥٥ يوماً، أي أقل من السنة الميلادية باحد عشر يوماً تقريباً، ولكن لا ملازمة بين البلوغ والحيض فغالباً ما يتأخر الحيض عن أوان البلوغ.

بحث في القراءة

تذكر هذه الآية في باب اختلاف الأحكام باختلاف القراءات، للتباين في الحكم بين قراءة (يطهرن) بالتخفيف و(يطهرن) بالتشديد، وقد حكى ابو ليث السمرقندي قولين:

الأول: ان الله قال بهما جميعاً.

الثاني: ان الله قال بقراءة واحـدة الا انه اذن ان تقرأ بقراءتين، ولكن ما في المصاحف هي لغة قريش والواردة عن اهل البيت عليهم السلام.

في سياق الآيات

لقد جاء لفظ ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ خمس عشرة في القرآن، سبعة منها تقع في الآيات (١٨٩-٢٢٢) من سورة البقرة وهذا الاجتماع يستحق اجراء دراسة قرانية والبحث عن المسائل المستقرأة منه خصوصاً وان مواضيع السؤال تتعلق بميادين مختلفة، وجاء السؤال في الثلاثة الاخيرة باضافة واو ﴿وَيَسْأَلُونَكَ﴾ مما يدل على تعاقب الاسئلة والتفات المسلمين الى الاحكام الشرعية والمسائل الفقهية.

إعجاز الآية

تبين الآية الحكم الشرعي لمسألة ابتلائية نوعية عامة، وتحدد كيفية التنزه والتقيد بالحكم الشرعي مدة الحيض، والآية تأسيس لعلم خاص يتعلق بحال الحيض عند المرأة.

أسباب النزول

عن انس: ان اليهود كانت اذا حاضت منهم امرأة اخرجوها من البيت فلم يواكلوها، ولم يشاربوها، ولم يجامعوها في البيت، فسئل رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فانزل الله عز وجل ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء الا النكاح، فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل ان يدع من امرنا شيئاً الا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن خضير وعباد بن بشر فقالا: يا رسول الله ان اليهود قالت كذا وكذا افلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى ظننا ان قد وجد عليهما فخرجا، فاستقبلهما هدية من لبن الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فارسل في اثرهما فسقاهما فعرفنا انه لم يجد عليهما.

وفي الخبر عن الإمام الصادق عليه السلام قال: كانوا يستنجون بثلاثة احجار لأنهم كانوا يأكلون البسر(١).

وكانوا يبعرون بعراً، فأكل رجل من الأنصار الدبا(٢) فلان بطنه واستنجى بالماء، فبعث اليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فجاء الرجل وهو خائف ان يكون قد نزل فيه امر يسوء في استنجائه بالماء، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: هل عملت في يومك هذا شيئاً؟ فقال نعم يا رسول الله اني والله ما حملني على الإستنجاء بالماء الا اني اكلت طعاماً فلان بطني فلم تغنني الحجارة فاستنجيت بالماء، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هنيئاً لك فان الله عز وجل قد انزل فيك آية ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ فكنت أول من صنع ذا وأول التوابين وأول المتطهرين.

والخبر ضعيف سنداً، ولابد ان المراد بالأول أي في ارادة الطهارة

---

(١) البسر – بضم الباء: التمر قبل ان يرطب سمي به لغضاضته.

(٢) الدّبا: الجراد قبل ان يطير، والدُباء القرع.

واحرازها باستعمال الماء لإزالة النجاسة والا فان التطهير بالماء امر متعارف ومصاحب للوجود الإنساني، والآية اعم في موضوعها وفي علم الأصول المورد لا يخصص الوارد أي ان الوارد وهو الآية أعم من سبب النزول.

مفهوم الآية

الحمد لله الذي جعل الزواج حاجة لجنس الإنسان وقد جاءت الآيات القرآنية، والنصوص من السنة النبوية الشريفة بالحث عليه، والنكاح في حد ذاته مستحب استحباباً مؤكداً وقد يترشح عليه الوجوب من الطوارئ والعوارض كالحاجة النوعية العامة او الشخصية اليه او الى الذرية وكخشية الوقوع في المعصية والزنا قال تعالى ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ﴾.

والمراد من الأيم هو من لا زوج له ذكراً كان او انثى، وقيد منكم في الآية يفيد الحصر النهي عن نكاح المشركات وقد ورد في الخير عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: من سنتي التزويج، فمن رغب عن سنتي فليس مني، وقد ورد عنه ايضاً وان الله عز وجل قال: اذا اردت ان اجمع للمسلم خير الدنيا، وخير الآخرة جعلت له قلباً خاشعاً، ولساناً ذاكراً، وجسداً على البلاء صابراً، وزوجة مؤمنة تسره اذا نظر اليها، وتحفظه اذا غاب عنها في نفسها وماله.

وللسؤال عن الحيض دلالات عقائدية واخلاقية واجتماعية، تبين معالم الفقه الإسلامي وغوره في اعماق الحياة الشخصية والصلات اليومية بين الزوج وزوجته، والتركيبة التكوينية للمرأة مطلقاً اذ جعل الله عز وجل عندها الحيض يأتيها على نحو دوري وتكون له موضوعية في عباداتها على نحو التخفيف وجاء السؤال عن المحيض مطلقاً فكان الجواب انه اذى بمعنى

للمرأة ذات البعل وغير ذات البعل وظاهر الأذى انه ذاتي من من جهة نزول الدم وحصول الألم والإرباك وخلاف الحياة الإعتيادية وهو عرض قهري طارئ يسبب عدم اتيان العبادات مدة الحيض وتعطيل بعض الشؤون الخاصة، وجاء الأذى على نحو القضية المهملة، وقد لا ينحصر اذى الحيض بالمرأة بل يتعدى الى غيرها كما في حكم امتناع الزوج عن وطئها ولابد لهذا الإمتناع الشرعي من منافع عقلية على الحياة الزوجية والمجتمع وهو تذكير قهري بالولد والإنجاب وحث للمرأة على الحمل، وصيغة الإطلاق في السؤال عن (المحيض) من من غير تقييد بحال معينة كالوطئ يدل على ارادة التزود من علوم النبوة والأخذ منها على نحو عام ومتعدد الجوانب والوجوه من غير تقييد، لذا جاء الجواب عاماً ومتعلقاً بماهية وموضوع الحيض كحالة بدنية طارئة، ثم جاء النهي عن وطئ المرأة في ايام الحيض مما يدل على ان الأحكام تابعة للمصالح والمفاسد وان عدم الوطئ مدة الحيض نفع وفائدة وفيه اجتناب للأذى ومضاعفاته، كما تبين الآية موضوعية الوطئ في الحياة الإجتماعية والعلاقة الزوجية وكأن الوطئ كل شيء في الزواج، فمع ان الزوج يؤاكل زوجته الحائض وينام معها بفراش واحد ويقوم بتقبيلها ونحوه الا ان القرآن اطلق لفظ الإعتزال وعدم الإقتراب على عدم الوطئ، أي ان الآية في مفهومها حث للمسلمين على وطئ ازواجهم في غير ايام الحيض وعدم تعطيل الفروج كوعاء للحمل وكأن الحيض دعوة للإنجاب وعدم تضييع الفرصة، وواعز تكويني يحث على اجتناب الفواحش والإمتناع عن الزنا ، وهو مقدمة علمية لطهارة المولد وتكون الولد بصورة شرعية.

هذه الفرصة التي تتجدد في كل شهر لكل زوج وتتعدد اذا كان متزوجاً باكثر من زوجة، ولا يضر بهذه القاعدة الفرد القليل النادر وهو الزوجة او الزوج العقيم ومن الإعجاز ان النهي عن الإقتراب ورد مطلقاً بغض النظر

عن الأهلية للإنجاب او عدمها لأن الأذى متعلق بذات الحيض "وفي باب المكنى بالأب يكنى الفرج بابي دارس من الدرس وهو الحيض[1]".

وتبين الآية تنزه المسلمين عن القذارات وعن الأذى واكرام الشريعة للمرأة بتقديم منفعتها وصحتها وعدم وطئها الى ان تتخلص من الأذى وتطهر من الدم وتضع القواعد الصحية والأخلاقية للوطئ.

وبينما وصفت الآية الحيض بانه اذى فانها قيدت الإقتراب والوطئ بالطهر، فهل من ملازمة بين ذهاب الأذى وبين الطهر وهل الأذى يصاحبه عدم الطهر الجواب ان الأذى حكم لموضوع الحيض البدني ولبيان المشقة والعناء الذي تتحمله المرأة من اجل الولد وانه لا ينحصر بايام الحمل وساعات الوضع ومدة الرضاع والحضانة وما بعدها بل انه يشمل مقدمات الحمل واسبابه وهذه المقدمات لا تختص بالحمل المتحقق وجوده وصيرورته في الخارج بل انه يتكرر كل شهر بصورة تلقائية متكررة سواء انعقدت نطفة او لا كما ان الحيض حث للمرأة على الزواج وتذكير لها بالإنتفاع من الحيض فمع ما به من الأذى فهو نعمة للمرأة وللرجل وللوالدين وللأمة، أي ان الأذى محدود ولكن النعم في نظام الحيض وفلسفته كثيرة ومتشعبة.

والجمع بين المنع من الوطئ مع الأذى والجواز والإباحة مع الطهر تخفيف عن المرأة واكرام لها ويدل في مفهومه على التقيد باحكام الطهارة مطلقاً في باب الجماع وعلى الإستعداد للولد واجتناب تكون النطفة في حال الحيض، وان الإسلام يتعاهد المسلم قبل ولادته، ويهيء اسباب الصحة والسلامة والنقاء والطهارة لنطفته قبل انعقادها، ولا بأس باجراء الدراسات الطبية الخاصة بحال الحيض والإضرار المحتملة من الجماع اثناءه وتكون الجنين مدة الحيض وان كان نادراً.

([1]) لسان العرب ١٢/١١.

وقيدت الآية الوطئ بالتطهر على لغة اسم الفاعل وهو دعوة للمرأة للإهتمام بالحيض ومدته والتخلص من النجاسات مطلقاً والإستعداد للوطئ بالطهارة والتنزه، لما فيه من احتمال نشوء الولد وموضوعيته في بناء الإسلام وفي مدة الحيض جاء النهي عن الإقتراب (ولا تقربوهن)، اما في ايام الطهر وبعد الحيض فجاء الأمر بالإتيان (فأتوهن) ولو جاءت بلفظ فاقربوهن لما كان من التكرار او الإعادة، فهذا الإختلاف في اللفظ له دلالات وان كانت الكلمتان من المشترك اللفظي، والإتيان المجئ يقال اتى الأمر من مأتاه أي من جهته ووجهه الذي يؤتى منه وفي الحديث خير النساء المؤاتية زوجها.

وقوله تعالى ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمْ﴾ ينحل الى امرين:

الأول: اتيان النساء.

الثاني: تعيين الجهة او الزمان فالأمر بالإتيان ينظر له بقراءتين الأولى على نحو الإستقلال والثانية التقييد الجهتي او الزماني، فالأمر بالإتيان وحده له مقاصد سامية تتعلق بعالم العقيدة والإجتماع والأخلاق وتنظيم شؤون الأسرة ومنع حصول النزاع فيها، كما انه حق للزوجة وعدم تفريط بموضوع الحيض كمقدمة للإنجاب وما يتضمنه من الإشارات، اذ انه يبدد الحال الراتبة وفيه تغيير ودعوة مستحدثة للوطئ فالآية تجعل نوع ملازمة بين انقطاع الحيض وبين الوطئ كما انها حث على غسل الحيض الذي يعني انتهاء مدة الحيض والمقدمة العلمية للوطئ بمعنى ان منافع غسل الحيض الذي هو عنوان التطهر لا تنحصر بما سبقها والتنزه عن القذارات بل يشمل الإستعداد والتهيئ للوطئ، وهو مادة للإنجذاب والتقارب بين الزوجين.

ومفاهيم خاتمة الآية اعم من موضوعها، وذات ابعاد متعددة مما يعني ان وطئ الزوجة وفق الصيغ الشرعية باب للثواب وطلب مرضاته تعالى.

فالآية تبين اهمية المباحث في احكام الشريعة بلحاظ ما يترتب عليها من المنافع العظيمة، ومع ان صدر الآية جاء على نحو السؤال والخطاب فيه موجه الى المسلمين الذكور الا انه يشمل النساء في جميع فصوله، وبعضها يتعلق بالمرأة اكثر من تعلقه بالرجل، فالحيض والطهر وغسل الحيض امور خاصة بالمرأة بالإضافة الى ما يترتب عليه في باب العبادات والمبطلات كبطلان صلاة الحائض، ولزوم احترازها من الدم وعدم تفشيه او انتشاره خصوصاً وانه من الدماء الغليظة المشدد فيها الحكم كذلك فان تطهر المرأة ورد على نحو القطع باعتبار انه من المسلمات بقوله تعالى ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ ومن وظيفة المرأة الإمتناع عن مطاوعة الزوج ايام الحيض ان اراد ان يغشاها، وعرض نفسها عليه بحال وهيئة مناسبة عندما تطهر.

وخاتمة الآية حث للزوجة على الطهر وترغيب الزوج بالوطئ لأن امر الوطئ يخص الأمة والعقيدة في كل حالة زواج لذا ترى النهي عن زواج العقيم لما فيه من تضييع لحق الإسلام في تلك الحصة والفرد.

ان اخبار الآية عن حبه تعالى للتوابين والمتطهرين ومجيئه بعد الأمر باتيان النساء من حيث امر سبحانه، يجعل مسألة نكاح المرأة من دبرها ابتلائية وليست ثانوية مهملة، لذا ترى الفقهاء يولون اهمية لموضوعه بين القائل بالحرمة، والقائل بالجواز، او الجواز على كراهة مع رضا الزوجة والحرمة بدونه وبذا تضع الشريعة الضوابط في صلة الرجل بزوجته وتحدد الإذن والرخصة وهو في مفهومه نهي عن الزنا والصلات الجنسية المحرمة وفيه توكيد لحقوق المرأة حتى في باب الوطئ فان امتلاك الرجل لبضع المرأة بالمهر مقيد بما اذن له الشارع به مع عدم التقصير في هذا الباب أي ان الآية تنهى عن الإفراط والتفريط في الصلات الجنسية بين الزوجين ليكون هذا النهي مادة حياة وديمومة للمجتمعات الإسلامية سواء بما يترشح عن العلاقات

الزوجية الناجحة من القيم وسلامة الذهن وتهذيب النفس والأخلاق الحميدة او بكثرة النسل وحسن تربية الأولاد وتعاهد العبادات.

وفي كل آية ددلات عديدة ومعرفتنا لها على وجوه:

الأول : نحيط بها علماً على نحو الموجبة الكلية.

الثاني : نعرفها على نحو الموجبة الجزئية.

الثالث : نجهلها ولا نعرفها، والوجه الثاني هو الأنسب لعجزنا عن الإحاطة الكلية بدلالات القرآن، كما ان معرفتنا بدلالات الآية تتسع وتضيق والبحث والإستقراء والعلوم الظاهرة.

التفسير

تفسير قوله تعالى ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾

الأولى : ذكر ان اليهود كانوا يتجنبون النساء ويبالغون في الابتعاد عنهن ايام المحيض، وان النصارى لا يجعلون له اعتباراً ويجامعون النساء في ايام المحيض، وان اهل الجاهلية كانوا لايؤاكلون الحائض ولا يشاربونها ولم يساكنوها في بيت، ولما نزلت هذه الآية حملها جماعة من الاعراب على الظاهر واخرجوا الحائض من بيتها، وشعروا بحرج شديد فجاءوا الى النبي صلى الله عليه وآله سلم وقالوا: يا رسول الله ان البرد شديد والثياب قليلة، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: انما امرتكم ان تعتزلوا مجامعتهن اذا جاءهن الحيض لا اخراجهن من بيوتهن، وعن مجاهد: كانوا يستجيزون إتيان النساء في ادبارهن ايام الحيض، فلما سألوا عنه بين لهم تحريمه وتبين الآية فلسفة الوسط في الإسلام وانه لا افراط ولا تفريط بل التزام بالحكم الشرعي بصيغة التخفيف والتيسير.

الثانية : الخطاب في ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ موجه الى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقيل ان السائل هو ثابت بن الدحداح، والمراد من المحيض هو

الحيض وسيلان الدم وأوان الدورة الشهرية للمرأة وقيل المراد منه موضع الحيض.

الثالثة : السؤال عن الحيض في الآية مطلق ويدل عليه ظاهر الاجابة القرآنية وموضوع اعتزالهن، الامر الذي يستلزم معرفة الحيض موضوعاً ومدة وكيفية وابتداء وانتهاء وما يخرج عنه بالتخصيص كالاستحاضة لاسيما وان النساء مختلفات في مدة الحيض وأوانه.

بحث كلامي

ذكر ان السؤال تصدر بالواو لإتحاد وقت السؤال وانه عطف بالواو واذا اتحدت الأزمنة في السؤال فان الكلام يأتي مجرداً من الواو ويبدأ بـ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ وهو استقراء لطيف، ولكن لا دليل عليه مع الإقرار بان القرآن ليس فيه اتفاق وصدفة ولابد من حكمة وعلة في وجود الواو، فالواو وردت ست مرات من مجموع خمس عشرة مرة ورد قوله تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾، ومجيء الواو هنا يحتمل وجوهاً اخرى منها:

الأول : ان السؤال فيها يأتي في طيات الكلام واثناء المحادثة.

الثاني : ان السؤال يأتي بعد الإبتلاء ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾[1]، ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾، ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الرُّوحِ﴾[2].

الثالث : فيها اخبار عن تكرار السؤال وكثرته.

الرابع : مجيء الواو امارة واخبار عن كثرة الداخلين في الإسلام وتعدد السؤال منهم، أي ان الواحد اخبار عن وجود أسئلة أخرى كثيرة وجهها

---

(١) سورة البقرة ٢١٥.

(٢) سورة الاسراء ٨٥.

المسلمون للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكنها لم تذكر في القرآن وان الإجابة الإلهية على بعضها كما في الآية يعني صدق اجابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالوحي عن البواقي.

الخامس : فيها دلالة على كثرة السؤال فما ذكر في القرآن ليس كل الأسئلة ومنها ما يأتي جوابها من السنة النبوية.

السادس : دعوة للأئمة والفقهاء بحصول هذه الأسئلة وشبهها وتهيئة اسباب الإستعداد لها.

السابع : اثبات صدق نبوته صلى الله عليه وآله وسلم باستعداده لتلقي الأسئلة المتعددة والمتباينة في موضوعاتها مع مجيء الإجابة من عند الله عز وجل.

الثامن : انه وجه اعجاز في الشريعة الإسلامية لما يتضمنه من التحدي والبيان والحكم الملائم للعقل والطب.

التاسع : انها من التأديب الإلهي للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، واللطف في شرح صدره لما تتضمنه على الظاهر من تعدد ذات السؤال فكل امة وجماعة تأتي لتسأل مثل هذا السؤال، فلا يكون الرد اننا قد اجبنا عليه بل يتكرر السؤال ويتعدد الجواب في ذات الموضوع او غيره.

العاشر : جواب السؤال الموجه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ويحتمل وجوهاً ثلاثة:

أولاً : انه من عند الله عز وجل بالتنزيل.

ثانياً : انه من الوحي واخبار الملك.

ثالثاً : انه من عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والثالث ممتنع لعمومات قوله تعالى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ

يُوحَى ﴾ [1] وان كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقدر عليه ولا تصل النوبة اليه لوجود الوحي ولأن الجواب باق واقعاً وحكماً الى يوم القيامة.

فالآية انطالية أي كلما سأل المسلمون في مستقبل الأيام فالجواب والحكم الشرعي حاضر، وفيه نوع اكرام للمسلمين واعانة لهم على اداء العبادات.

تفسير قوله تعالى ﴿ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾

في الآية اعجاز يفتح باب الدراسات عن الحيض وما فيه من الاذى وانه حالة مرضية قهرية تصيب المرأة وهذا لا يمنع من تعداد منافعه التكوينية والبدنية والاضرار الناجمة عن عدم نزوله.

من الاذى القذارة، وان دم الحيض له رائحة كريهة لإحتباسه ولأنه فضلة.

الأذى يشمل المرأة مطلقاً ويشمل الباكر والثيب.

دم الحيض احمر قان، وقيل سمي بحرانياً لما تحصل فيه من كدورة تشبيهاً له بماء البحر.

تشير الآية الى قذارة ونجاسة دم الحيض ولزوم التنزه عنه.

في الآية تخفيف ورحمة للمرأة، سواء في اجتناب وطئها مدة الحيض، او في الدلالات التضمنية والإلتزامية لمفهوم الأذى وما فيه من دعوة الزوج والأهل الى اعانتها وعدم ارهاقها، فظاهر الآية يدل على وجود مشقة وعناء للمرأة مدة الحيض وساعات نزول الدم.

اذى الحيض لا ينحصر بموضعه بل يتعدى في موضوعه الى باب الطهارة والنجاسة ولزوم عدم القيام بوطىء المرأة في الحيض، للحرمة التكليفية وللآثار الوضعية الضارة التي تترتب عليه.

---

(١) سورة النجم ٣-٤.

نعت الحيض بالاذى مقدمة وتوطئة تدفع المسلمين للبحث والتحقيق عن وجوه الاذى وفق منظار قرآني وفقهي، وفيها حث على التفصيل والبيان من القرآن.

جاء وصف (الأذى) على نحو الإطلاق وانه لا ينحصر بالحائض بل له معنى أعم، والآية دعوة لتأليف مجلدات وتأسيس لجان من متخصصين في العلوم المختلفة لدراسة الحيض وما فيه من الاذى في الميادين الطبية والإجتماعية والأخلاقية والإقتصادية، وما يؤكد الإعجاز القرآني.

تفسير قوله تعالى ﴿ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾.

الأولى : أي اجتنبوا وطئ النساء في حال الحيض.

الثانية : الفاء فيها تدل على النهي المولوي والتحريم والسنة تؤكده.

الثالثة : - وردت مادة (عزل) ومشتقاتها في القرآن عشر مرات، وكلها تحمل على المعنى الحقيقي والتنحي الا هذه الآية فتحمل على المعنى المجازي وان المراد منها اجتناب وطئ المرأة الحائض، أي اجتناب المحل بلحاظ التلبس بحال مخصوص، واختلف في طرفي مدة الحيض على اقوال :

الأول : اقله ثلاثة ايام بلياليها واكثره عشرة ايام، واستدل عليه بنصوص منها ماورد عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: "اقل الحيض ثلاثة ايام واكثره عشرة ايام"، وفي صحيحة معاوية بن عمار عن الامام الصادق عليه السلام: "اقل ما يكون الحيض ثلاثة ايام واكثر ما يكون عشرة ايام"، وعليه اجماع الامامية وبه قال ابو حنيفة والثوري.

الثاني : قال الشافعي: اقل الحيض يوم وليلة، واكثره خمسة عشر يوماً، وبه قال احمد والاوزاعي وعطاء، وذكر الرازي ان ابا حنيفة قال به ثم تركه.

الثاني : لا تقدير لمدته فقد تكون مدته ساعة وقد تكون اياماً، وبه قال

مالك، واحتج ابو بكر الرازي في احكام القرآن على فساد قول مالك فقال: لو كان المقدار ساقطاً في القليل والكثير لوجب ان يكون الحيض هو الدم الموجود من المرأة فكان يلزم ان لا يوجد في الدنيا مستحاضة، لان كل ذلك الدم يكون حيضاً على هذا المذهب وذلك باطل باجماع الامة، ولانه روي ان فاطمة بنت حبيش قالت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: اني استحاض فلا اطهر، وايضاً روي ان حمنة بنت جحش استحاضت سبع سنين ولم يقل النبي صلى الله وآله وسلم لها إن جميع ذلك حيض، بل اخبرها ان منه ما هو حيض ومنه ما هو استحاضة فبطل هذا القول والله اعلم[1].

ومن الانصاف القول بان كلام الامام مالك يصرف الى الدم الحامل لصفات الحيض للتسالم بين الفقهاء على التمييز بين دم الحيض والاستحاضة بنصوص ثابتة عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبما تعرفه النساء وبالحس والوجدان، لذا فان الخلاف صغروي بعد الاتفاق على ما بين ثلاثة ايام الى عشرة، أي ان ثبوت دم الحيض لا ينحصر بمدته فمن شرائطه صفاته من جهة لونه وخروجه بقوة وحرقة، واختلف في الأقل من الثلاثة والأكثر من العشرة.

وبعد الاجماع على حرمة الوطئ مدة الحيض في فرج الحائض وجواز الاستمتاع منها مما فوق السرة ودون الركبة بالإضافة الى جواز تقبيلها، اختلف في الاستمتاع فيما دونه مما بين السرة والركبة على اقوال:

الأول: حصر الحرمة بالجماع في الفرج، حكي عن ابن عباس وعائشة والحسن وقتادة ومجاهد، وهو قول محمد بن الحسن الشيباني، وقال الطبرسي: "ويوافق مذهبنا انه لا يحرم منها غير موضع الدم فقط" ولكنه المشهور.

الثاني: حرمة ما دون الازار والسرة، وحلية ما فوقه، عن شريح

---

(١) مفاتيح الغيب ٦٥/٥.

وسعيد ابن المسيب وبه قال ابو حنيفة والشافعي.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾

تحديد لأوان الوطئ عند تغير الموضوع والانتقال من حال الحيض الى الطهارة والنقاء وهو يدل في مفهومه على القطع بحرمة الوطىء مدة الحيض، وفي قراءة (يطهرن) اختلاف يترتب عليه الأثر والتباين في الموضوع والحكم على قولين:

الأولى : يطهرن بسكون الطاء والتخفيف من الطهارة، وبه قرأ ابن كثير ونافع وابو عمرو وعبد الله بن عامر، وابو بكر عن عاصم.

الثانية : يطهرن بالتشديد، وبه قرأ حمزة والكسائي وكذا عن حفص عن عاصم، وقال به مجاهد وطاووس،

وقال الطبرسي وهو مذهبنا[1]، والظاهر خلافه والقراءة بالتخفيف هي المشهورة بين المسلمين والمرسومة في المصاحف الا ان يكون الضمير في (مذهبنا) لارادة نفسه، والفرق بين القراءتين ان الأولى تعني طهارة المرأة بمجرد زوال الدم ونقاء المحل وقبوله الطهارة، اما الثانية أي التشديد فتعني عدم جواز الوطئ الا بعد ان تغتسل المرأة.

وفي الصحيح عن الإمام الباقر عليه السلام: "المرأة ينقطع عنها دم الحيض في آخر ايامها، قال اذا اصاب زوجها شبق فليأمرها فلتغسل فرجها ثم يمسها ان شاء قبل ان تغتسل"، وفيه شائبة الضرورة وعمومات التخفيف ونفي الحرج والاطلاق، نعم ورد قوله في رواية: "والغسل احب الى الله"، وهو يدل على الجواز واستحباب سبق الغسل على الوطئ.

بحث بلاغي

---

(1) مجمع البيان ٢/٨٧.

من أهم علوم البلاغة الكناية وهي الاتيان بكلام وارادة غير ظاهره امتناعاً عن التصريح به للمبالغة او التعريض، او لزيادة الأثر والدلالةوالتأثير، او لمنع الفتنة والخصومة والبلاء، او للتنزه والترفع سواء من المتكلم ومقامه او بالنسبة للسامع واحترامه بتحاشي الافصاح، فيقال (فلان كثير الرماد) كعنوان للكرم واستقبال الضيوف، وهن (نقيات الثياب) دلالة العفة والطهارة، و(فلان طويل الذيل) كناية عن الغنى وسعة الحال، و(فلان دنس الثياب) اذا كان خبيث المذهب والفعل.

ويكون المعنى الاصلي في الكناية مقصوداً في الغالب او ان معناه بيّن وظاهر وان كان المعنى المقصود والمكنى عنه مرادفاً للمعنى الحقيقي للفظ، ويكون المعنى الحقيقي الذي وضع له اللفظ وجملة الكلام ظاهراً المجاز في الغالب، لذا اختلف في الكناية هل هي حقيقة او مجاز.

والقائل بأنها ليست من المجاز لما فيها من استعمال اللفظ فيما وضع له وارادة الدلالة على غيره، فلم تخرجه الكناية عن استعماله فيما وضع له.

ولكن هذه الخصوصية للكناية لا تمنع من اعتبارها من المجاز ولو بلحاظ الحصة الخاصة بارادة المعنى غير الحقيقي، نعم يمكن اعتبارها في بعض الصور من مصاديق الجامع للحقيقة والمجاز وهو القسيم الثالث الذي ذكرناه للحقيقة والمجاز.

ولا تنحصر الكناية بلغة دون اخرى لأنها الى جانب كونها من علوم اللغة فهي من العلوم العقلية اذ ان العقل يوظف لاستحضار الوسائط واللوازم ويجمع بين المتفرق وبين المعنى الحقيقي والمجازي، وهي من أدق صيغ البلاغة وتتضمن مفاهيم الجمال والفصاحة والفطنة، ولكن اللغة العربية اتصفت بالرقي واعتماد الكناية في صيغ الخطاب وما تدل عليه من صفاء القريحة وسلامة المزاج ولطف الطبع، فلابد ان يأتي القرآن بالاعجاز في هذا الباب فكانت كنايات القرآن مدرسة بلاغية وعقلية وشرعية، كما تدل الكناية في القرآن على قوة ضبط المسلمين ومعرفتهم الدقيقة بأحكام

القرآن والتمييز بين وضع اللفظ للحقيقة او للمجاز، فالمراد من القرب في الآية هو الوطىء وعليه النصوص والاجماع.

وبلحاظ الوسائط واللوازم بين المعنى الحقيقي والمجازي تنقسم الكناية الى أربعة أقسام وهي: التعريض، التلويح، الرمز، الايماء.

والنهي عن الاقتراب منهن جاء هنا بالايماء والاشارة لقلة الوسائط، وظهور المعنى، فمن لطفه تعالى ان تكون الكناية في القرآن ظاهرة بينة للمسلمين على اختلاف مداركهم ومشاربهم، ولا ينحصر العلم بها بالعلماء واهل الاختصاص، ولتأتي السنة النبوية الشريفة لبيان المعنى المراد من الكناية.

كما ساعدت في ثبوت الكبرى الكلية وهي وجود الكناية في الاحكام الشرعية، فقد قال النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم لامرأة رفاعة القرظي: "حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك" لارادة الجماع وبتشبيهه بذوق العسل، وجاءت (عسيلة) بصفة التأنيث والتصغير، والتأنيث لارادة قطعة من العسل او لأن العسل يذكر ويؤنث، والتصغير لارادة كفاية المرة الواحدة وصرف الطبيعة، وتحقق النكاح بحصول الوطىء وليس بالعقد وحده.

وفي حديث البراء بن مالك: وصف النبي صلى الله عليه وآله وسلم النساء بالقوارير من الزجاج كناية عن اسراع الافتتان الى نفوسهن كالزجاج الذي يسرع اليه الكسر، ومناسبة الحديث ان انجشة كان يحدو وينشد القريض والرجز فأمر صلى الله عليه وآله وسلم بعدم الاكثار منه.

بحث بلاغي آخر

(ذكر في باب علم التفسير ان اللفظ قد يحتمل معنيين يكون في احدهما اظهر فيسمى الراجح ظاهراً، والمرجوح مأولاً واستشهد بهذه الآية وانه يقال

للإنقطاع طهر)[١]، ولكن النسبة بين الطهر والإنقطاع عموم وخصوص مطلق فكل انقطاع لدم الحيض طهر، وليس العكس هذا من جهة ومن جهة اخرى فان الإنقطاع دليل على الطهر وامارة عليه وليس هو ذاته الطهر الا على نحو المجاز.

ومن اعجاز القرآن انه اعطى للمسألة وصفاً شرعياً وليس بدنياً تكوينياً، وجعل مدار الأحكام والأعمال على الطهر وصدق التلبس به.

بحث كلامي

منهم من جعل تعارض القراءتين في آية واحدة كتعارض الآيتين مع اتفاق الجميع بعدم التعارض بين آيات القرآن ولكن المراد من التعارض هنا هو مناسبة البحث عن المرجحات لأحدهما كالناسخ والمنسوخ والخاص والعام والمطلق والمقيد، واستدل على تعارض القراءة في (ارجلكم) بالنصب والجر، والقراءة في هذه الآية (يطهْرن) ويطهّرن.

ولكن القراءة غير القرآن فهما مفهومان متغايران، والإختلاف في القراءة يكون من القراء الا ان يثبت رفع القراءتين الى المعصوم فحينئذ يجوز الجمع او التخيير بينهما، كما في (مالك) و(ملك) في قوله تعالى ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾[٢].

ونسب الى الحنفية حمل احدى القراءتين ويطهرن على ما دون العشرة، والثانية على العشرة.

---

(١) انظر البرهان في علوم القرآن ٢/٢٠٥.

(٢) سورة الفاتحة ٤.

تفسير قوله تعالى ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾

الأولى : اذا: أداة شـرط وتعني تعلقه بالشرط وانتفاء المشروط بانتفاء شرطه.

الثانية : التطهر فيه اقوال:

الأول : غسل الحيض واراقة الماء على البدن كله، وبالاغتسال قال الشافعي ومالك والاوزاعي.

الثاني : غسل موضع الفرج واستحباب غسل البدن، وبكفايته ورد الصحيح عن الإمام الباقر عليه السلام، لأغراض الوطئ عند الحاجة وليس مطلق.

الثالث : الوضوء.

الرابع : غسل الموضع مع الوضوء، وبه قال عطاء وطاووس.

وغسل الحيض واجب الا ان هذه الاقوال تتعلق بالإذن بالوطئ، فعلى القول بكفاية غسل الوضع فان غسل الحيض يتداخل مع غسل الجنابة.

تفسير قوله تعالى ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾

ظاهر الآية الامر والمراد منه الاباحة والجواز، ولا يمنع من حمله على الامر ولو على نحو الارشاد وطلب الولد واداء الوظائف الزوجية.

وفي الاتيان الوارد في الآية اقوال:

الأولى : فأتوهن في المأتي أي في الفرج، وبه قال ابن عباس ومجاهد وابراهيم وقتادة، و(من) هنا تفيد الظرفية بمعنى في.

الثانية : من قبل الطهر دون حال الحيض، عن السدي والضحاك، أي ان الطهر علامة الاباحة والاذن.

الثالثة : من قبل النكاح دون الفجور، عن محمد بن علي بن ابي طالب.

الرابعة : من الجهات التي يحل فيها غشيان المرأة بان لا تكون صائمة ولا معتكفة، ولا محرمة، ورجح الفراء الامام في اللغة هذا القول بانه لو اراد الفرج لقال في حيث، فلما قال من حيث علمنا انه يراد من الجهة التي امركم الله بها.

وهذا الاستدلال ضعيف، لان المتبادر من الجهة هو موضع الاتيان الا ان يصرف الى المجاز بقرينة او اعتبار زائد، وحيث ظرف مكان وهو الغالب والمتعارف لها، ومع انها ظرفية وتأتي في طيات الكلام فلم ترد في القرآن الا احدى وثلاثين مرة منها اربع عشرة مرة (من حيث) وظاهر أغلبها ارادة المكان مثل ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم﴾[1] ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾[2] ﴿وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾[3].

الخامسة : في التهذيب ورد عن الامام الصادق عليه السلام في حديث في قوله تعالى (فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ) الآية قال الامام عليه السلام: "هذا في طلب الولد فاطلبوا الولد من حيث امركم الله"، وهذا القول لا يتعارض مع القول الاول الذي رجحه الاكثر بل ويؤكده بدلالته التضمنية والمفهوم وفيه اضافة بان الآية تحث على الانجاب وتدعو الى اتيان المرأة بعد الغسل ولكنه لا يدل على الحصر الا بلحاظ الغاية والقصد وهو الاهم.

تفسير قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾

الأولى : الآية حث وتشجيع على التوبة والمبادرة اليها كطريق للمغفرة والعفو الالهي.

---

(١) سورة الطلاق ٦.

(٢) سورة البقرة ١٩٩.

(٣) سورة البقرة ١٩١.

الثانية : تخبر الآية عن جواز وصحة تكرار التوبة وكثرتها.

الثالثة : قد تكون التوبة عن الذنب وقد تكون تكراراً وتوكيداً للاعراض والكف عن المعاصي والذنوب.

الرابعة : كثرة التوبة ترد احياناً بمعنى اللجوء اليها مرة اخرى بعد العودة الى الذنب كما لو تاب من ذنب ثم عاد اليه ثم ندم وتاب، والآية الكريمة تشمل هذا الوجه ايضاً بل هو من اهم الوجوه لانه تعالى هو التواب أي يكثر من قبول التوبة.

الخامسة : في صحيحة سلام بن المستنير قال: كنت عند الإمام الباقر عليه السلام فدخل عليه حمران بن أعين وسأله عن أشياء فلما هم حمران بالقيام قال لابي جعفر عليه السلام: اخبرك ـ أطال الله بقاءك لنا وأمتعنا بك ـ أنا نأتيك فما نخرج من عندك حتى ترق قلوبنا وتسلوا أنفسنا الدنيا ويهون علينا ما في أيدي الناس من هذه الاموال، ثم نخرج من عندك فإذا صرنا مع الناس والتجار أحببنا الدنيا ؟ قال: فقال أبو جعفر عليه السلام: إنما هي القلوب مرة تصعب ومرة تسهل.

ثم قال أبو جعفر عليه السلام : أما إن أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم قالوا: يا رسول الله نخاف علينا النفاق، فقال: ولم تخافون ذلك ؟ قالوا: إذا كنا عندك فذكرتنا ورغبتنا وجلنا ونسينا الدنيا وزهدنا حتى كأنا نعاين الآخرة والجنة والنار ونحن عندك، فإذا خرجنا من عندك ودخلنا هذه البيوت وشممنا الاولاد ورأينا العيال والاهل يكاد أن نحول عن الحال التي كنا عليها عندك وحتى كأنا لم نكن على شئ ، أفتخاف علينا أن يكون ذلك نفاقا؟

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كلا إن هذه خطوات الشيطان فيرغبكم في الدنيا والله لو تدومون على الحالة التي وصفتم أنفسكم بها لصافحتكم الملائكة ومشيتم على الماء، ولو لا أنكم تذنبون فتستغفرون الله لخلق الله خلقا حتى يذنبوا، ثم يستغفروا الله فيغفر الله لهم، إن المؤمن مفتن

تواب، أما سمعت قول الله عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾، وقال: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾[1].

السادسة : ترى ماهي الصلة بين موضوع الآية والتوبة الجواب من وجوه.

الأول : ان قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ قاعدة كلية وحقيقة ثابتة وجزء من الارادة التكوينية والتشريعية ومن اصل خلق الانسان، فيجب ان لا نقف عند موضوع الآية ومسألة الحيض واتيان النساء.

الثاني : الآية بشارة ورحمة وهبة سيالة تشمل جميع ميادين الحياة والاحكام والشرعية.

الثالث : هذا العموم في مضامين الآية لا يمنع من وجود اهمية خاصة لها تتعلق بموضوع الحيض واتيان النساء مما يدل على لزوم التقيد باحكام الشريعة فيه.

الرابع : الآية دعوة للمبادرة الى التوبة واعلان الندم عند حصول المخالفة الشرعية في وطئ المرأة ايام الحيض وقبل الطهر، خصوصاً على القول بان ظاهر الامر الوجوب.

السابعة : قيل ان تفسير التوابين: التوابون من الكبائر، ولكن الآية اعم.

الثامنة : في الآية اشارة الى احكام الكفارة، وقال ابن عباس عليه دينار ولم يفصل، وقال الحسن البصري: يلزمه بدنة او رقبة او عشرون صاعاً.

بحث بلاغي

تقديم التوبة على الطهارة فيه وجوه:

---

(1) سورة هود ٩٠.

الأولى : ان التوبة مقدمة وسبب للطهارة.

الثانية : اهمية التوبة ومنفعتها في الأعمال السابقة والأعمال اللاحقة بينما الطهارة تتعلق بالقادم من الأفعال.

الثالثة : الطهارة فرع التوبة لأن الإنسان اذا تاب توبة نصوحاً التفت الى وظائفه الشرعية واهتم بالطهارة.

الرابعة : الطهارة مطلوبة بالذات كفعل عبادي كما في الوضوء والتيمم وغسل الجنابة، وقد تكون مستحبة او توصلية كما في تطهير الثياب، اما التوبة فانها فعل وارادة وعزم وعقيدة.

الخامسة : التوبة تأتي بالطهارة، فالطهارة تترشح عن التوبة وتعتبر من مصاديقها الخارجية.

السادسة : مصاديق ووجوه وموضوعات التوبة اكثر من الطهارة.

بحث فقهي

الأول : يستحب استحباباً مؤكداً لمن وطئ زوجته الحائض الكفارة وهي دينار ذهب في اول الحيض ونصف دينار في وسطه وربع دينار في آخره.

الثاني : من لم يكن عنده ما يكفر به فليستغفر الله فان الإستغفار توبة وليتصدق على عشرة مساكين لكل مسكين مد، وان لم يقدر فعلى مسكين واحد، وفي صحيحة الحلبي عن الصادق عليه السلام "في الرجل يقع على امرأته وهي حائض ما عليه؟ قال: يتصدق على مسكين بقدر شبعه".

الثالث : لا كفارة على المرأة وان كانت مطاوعة الا ان تكون قد اجبرت الزوج او اخفت عليه الحال مع علمها بالحيض فتستحب لها الكفارة لقاعدة التسبيب.

الرابع : تسقط الكفارة المستحبة عن الناسي والجاهل بالموضوع اي

بكونها حائضاً بل والجاهل القاصر بالحكم دون الجاهل المقصر.
الخامس : المراد باول الحيض ثلثه الزماني الأول، وبوسطه ثلثه الثاني وبآخره الثلث الأخير منه، فلو كانت مدة الحيض ستة ايام فالمراد باوله اليومان الأولان والمراد باوسطه الثالث والرابع وآخره اليومان الخامس والسادس وان كان اربعة ايام فكل جزء من الأجزاء الثلاثة يكون يوماً وثلث يوم وهكذا.
السادس : لا تتعلق الكفارة الا بوطىء القبل ولو بادخال الحشفة.
السابع : المراد بالدينار هو المثقال الذهبي الشرعي وهو ٣,٦٦ غراماً تقريباً ويكون ثلاثة ارباع المثقال الصيرفي الذي يبلغ ٤,٨٨ غراماً تقريباً، ويجوز اعطاء ما يعادل قيمته وقت الأداء بعملة البلد او بغيرها.
الثامن : تلحق النفساء بالحائض في حرمة وطئها، والأقوى شمولها باحكام الكفارة واستحبابها.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾

الأولى : تظهر الآية نوع ملازمة بين التوبة الطهارة، فالتوبة رجوع الى الباري عز وجل ولابد ان يتلبس العبد الأواب بالتنزه عن المعاصي.
الثانية : تحث الآية على الطهارة وتبين اهميتها.
الثالثة : تؤكد الآية الطهارة المعنوية بالاضافة الى الطهارة المائية الخارجية.
الرابعة : التلبس بالطهارة والحرص عليها موضوع يقرب العبد الى بارئه.
الخامسة : ورد في قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ المطهرين ﴾ انها نزلت في أهل مسجد قبا لانهم يتطهرون ويستنجون بالماء كما سيأتي تفسيره في الآية الثامنة بعد المائة من سورة التوبة.

السادسة : ﴿ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ دلالة كثرة التطهر والتأكد منه، لذا ورد في احكام الحائض ما يفيد احراز الطهارة والتحقق منها بالإستبراء.

السابعة : جاءت الآية بصيغة المذكرالا انها تشمل المرأة ايضاً لقاعدة الاشتراك ولأن تذكير صيغة الخطاب للتغليب خصوصاً وان موضوع الحيض تنفرد به المرأة، والوطئ تشترك به المرأة مع الرجل.

الثامنة : التطهر في الآية اعم من الماء فهو يشمل التيمم للحائض التي يتعذر عليها الماء كما انه يشمل الوضوء والاحتراز من تفشي الدم وخروجه عن موضعه، ويشمل اتيان المستحبات كجلوس الحائض في مصلاها، في الخبر عن الصادق: "كان الناس يستنجون بالحجارة والكرسف ثم احدث الوضوء وهو خلق حسن فامر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصنعه وانزل الله في كتابه ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾

بحث بلاغي

في باب التقديم والتأخير ذكرت هذه الآية كمصداق للتقديم بالعلة والسببية وقيل: ان التوبة سبب الطهارة[١]، ولكن ظاهر الآية يدل على التعدد، ووجود (واو العطف) يفيد المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه وقد تتعلق التوبة باوان الإنابة والرجوع عن الذنب بينما تكون الطهارة والتطهر امراً مستديماً.

بحث فقهي حرمة وطئ الحائض

الأولى : يحرم وطء الحائض في القبل حتى بادخال الحشفة من غير

---

(١) البرهان في علوم القرآن ٣/٢٤٧.

انزال، ويكره الإستمتاع بما بين السرة والركبة منها بالمباشرة، اما لو كان الاستمتاع بالضم ونحوه من فوق اللباس بغير الوطء فلا بأس به.

الثانية : يحرم على الحائض تمكين الزوج من الوطىء حتى تطهر سواء ثبتت الحيضية بالعلم او بقاعدة الامكان ونحوها من الطرق المعتبرة لمعرفة الحيض، والاحوط الحاق الاستظهار بالحيض في حرمة الوطء.

الثالثة : الحكم بحرمة وطئ الحائض مطلقة، أي سواء كانت الزوجة، حرة او أمة، وسواء كان الحيض قطعياً او حاصلاً بالتمييز.

الرابعة : يجوز وطء المرأة التي مست ميتاً قبل ان تغتسل غسل المس.

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

قوله تعالى ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ **الآية ٢٢٣**

الاعراب واللغة

نساؤكم: مبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة، وكم: ضمير متصل مبني على السكون في محل جر مضاف إليه.

حرث: خبر المبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة.

لكم: جار ومجرور.

فأتوا: الفاء رابطة لجواب الشرط، أئتوا: فعل أمر مبني على حذف النون.

واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل، حرثكم: مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة وهو مضاف.

كم: ضمير متصل مبني على السكون في محل جر مضاف إليه.

إلى: ظرف مكان مبني على السكون في محل نصب، شئتم: فعل ماض مبني على السكون، لإتصاله بتاء الفاعل ، تم: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل.

وقدموا: الواو: حرف عطف، قدموا: فعل أمر مبني على حذف النون.

واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل، لأنفسكم، اللام: حرف جر، أنفس: إسم مجرور، وعلامة جره الكسرة الظاهرة، وأنفس مضاف، كم: ضمير متصل مبني على السكون في محل جر مضاف إليه.

وإتقوا: الواو: حرف عطف، إتقوا: فعل أمر مبني على حذف النون، واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل.

الله: إسم الجلالة مفعول به منصوب، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة، وأعلموا: الواو: حرف عطف.

واعلموا انكم ملاقوه: الواو: حرف عطف، اعلموا: فعل أمر والواو فاعل،

انكم: ان حرف مشبه بالفعل، وهي وما في حيزها في محل مفعولي اعلموا.

ملاقوه: خبر ان، مرفوع وعلامة رفعه الواو، لأنه جمع مذكر سالم.

وبشر المؤمنين: الواو: حرف عطف، بشر: فعل أمر مبني على الكسر لإلتقاء ساكنين، والأصل فيه السكون كما في قوله تعالى ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِي﴾(١).

والفاعل ضمير مستتر تقديره انت.

المؤمنين: مفعول به منصوب بالياء لأنه جمع مذكر سالم.

---

(١) سورة الزمر ١٧.

في سياق الآيات

بعد سؤال المسلمين عن الحيض وتفضله تعالى بذكر احكامه جاءت هذه الآية لدفع وهم ومنع طرفي الافراط والتفريط، لتحول دون الاحتياط الزائد الذي هو خلاف الاحتياط، وتمنع من التهاون وعدم الاحتراز في موضوع الحيض.

اعجاز الآية

يظهر في الآية الكريمة التداخل بين الارادة التكوينية والارادة التشريعية، ومن الاعجاز الوصف البلاغي للنساء بانهن حرث، وتظهر الآية الاتحاد والتماثل والتشابه بين اعمال المكلفين بما في ذلك المباح وكيف ان الدنيا مزرعة الآخرة وتظهر اسرار التنزيل بتنظيم أدق وجوه العلاقة بين الزوجين واكثرها ستراً وحجباً عن الآخرين.

الآية سلاح

تبين الآية احكام النكاح واباحة الوطئ الا ما خرج بالدليل كأيام الحيض، وتحث على التقيد باحكامه وانه سبيل الى الفوز في الآخرة، لذا فان المباح احد الأحكام التكليفية الخمسة، والآية تدل على نيل الثواب باتيان المباح مع انه ليس مستحباً ولا واجباً.

أسباب النزول

ذكرت في اسباب النزول وجوه :

الأولى : روي ان اليهود قالوا: من جامع امرأته في قبلها من دبرها كان ولدها احول مخبلاً، وزعموا انه مكتوب في التوراة، فذكروه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: كذبت اليهود، ونزلت هذه الآية.

الثانية : في الدر المنثور عن الدار قطني في غرائب مالك مسنداً عن

نافع قال: قال لى ابن عمر امسك علي المصحف يا نافع فقرأ حتى أتى على ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ قال لى: تدرى يا نافع فيم نزلت هذه الآية؟ قلت: لا، قال: نزلت في رجل من الانصار أصاب امرأته في دبرها فاعظم الناس ذلك، فانزل الله ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ الآية، قلت له: من دبرها في قبلها؟ قال: لا، الا في دبرها.

الثالثة : في الدر المنثور عن ابي سعيد الخدري قال "ان رجلاً اصاب امرأته في دبرها، فانكر الناس عليه ذلك، فانزلت ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾".

الرابعة : في تفسير العياشي عن معمر بن خلاد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام انه قال: أي شئ يقولون في اتيان النساء في اعجازهن؟ قلت: بلغني ان أهل المدينة لا يرون به بأسا، قال: ان اليهود كانت تقول: إذا اتى الرجل المرأة من خلفها خرج ولده أحول، فانزل الله ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾، يعنى من خلف أو قدام خلافا لقول اليهود، و لم يعن في أدبارهن.

الخامسة : روي عن ابن عباس ان عمر جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يا رسول الله هلكت، وحكي وقوع ذلك منه فانزل الله تعالى هذه الآية.

السادسة : اخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد الله قال كانت الانصار تأتى نساءها مضاجعة وكانت قريش تشرح شرحا كثيرا، فتزوج رجل من قريش امرأة من الانصار فاراد أن يأتيها فقالت لا الا كما يفعل فاخبر بذلك رسول الله فانزل الله﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ أي قائما وقاعدا ومضطجعا بعد ان يكون في صمام واحد[1]، بمعنى ان الآية تتعلق بإتيان المرأة عن قيام

---

(1) الدر المنثور ٢٦٢/١.

وقعود واضطجاع واستلقاء في الفرج دون الدبر بجواز تعدد الكيفية مع لزوم اتحاد موضع الإدخال.

السابعة : تمنع الآية من هجران النساء في المضاجع، وتدل على حصول الذنب بالإبتعاد عن الزوجة وعدم وطئها من غير ضرورة، وتحذر المؤمنين من ظلم النساء وايذائهن، والآية تنهى عن الزنا والفجور، لذا ورد ان اتيان الرجل لزوجته حسنة وفيه ثواب.

الثامنة : اخرج البخاري عن ابن عمر ان الآية نزلت في إتيان النساء في أدبارهن[1]، وقال السيوطي بأنه استنباط منه.

وقول الصحابي نزلت هذه الآية في كذا أعم من سبب النزول الذي أنزلت الآية لأجله، وقد يُراد به سبب النزول وقد يراد به التفسير والتأويل، او مصاديق الآية وشمولها بالحكم، ولكن النصوص الواردة بهذا الخصوص أعم من أن تنحصر بخبر الواحد.

مفهوم الآية

تظهر الآية عظيم فضله تعالى على الرجال مطلقاً، وعلى المسلمين خاصة بالنساء فهن مادة الحياة وسبب ديمومة البقاء، وحاجة المسلمين لهن مركبة بلحاظ الإنسانية وما جعل الله فيهن من تمام الإثنينية التي هي من مقومات الحياة في الأرض، ولحاجة الإسلام الى الرجال، والعدد، والخلف الذي يحفظ العقيدة والمبدأ، والحرث لغة اثارة الأرض للزراعة وقد يطلق الحرث على الزرع، وعن الأزهري: حرث الرجل اذا جمع بين اربع نسوة، وقال ابن الإعرابي: الحرث الجماع الكثير، وحرث الرجل: امرأته، وانشد المبّرد:

اذا اكل الجراد حروث قوم
فحرثي همّه اكلُ الجرادِ

(1) الاتقان في علوم القرآن ٩١/١.

كما يأتي الحرث بمعنى الكسب يقال احترث المال: كسبه[١]، فالإنتفاع من من المرأة كزوجة من كسب الرجل وسعيه بما يقدمه لها من المهر وما ينفقه عليها بالإضافة الى افادة الحرث لمعنى الإنجاب.

والآية الكريمة تفتح آفاقاً علمية تتعلق باكرام المرأة وعظيم منزلتها في القرآن ولزوم النظر اليها بعين الإحترام والعناية الخاصة وانها منبع الفوائد.

وموضوع الذرية والنسل ضرورة للإسلام والمسلمين لذا وردت الآية بصيغة الجمع "نساؤكم" وهو لا يمنع من ارادة القضية الشخصية فكل امرأة هي حرث زوجها، ومن خصائص صيغة الجمع في المقام الحث على الزواج وعدم تعطيل الفروج كما ان الآية دعوة لكثرة الإنجاب خصوصاً وان الله قد تكفل الرزق وبشر به ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ وفي الخبر عن الصادق عليه السلام: جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا نبي الله ان لي ابنة عم قد رضيت جمالها وحسنها ودينها ولكنها عاقر، فقال: لا تتزوجها ان يوسف بن يعقوب لقي اخاه فقال: يا اخي كيف استطعت ان تتزوج النساء بعدي؟ فقال: ان أبي امرني، فقال: ان استطعت ان تكون لك ذرية يثقل الأرض بالتسبيح فافعل قال: وجاء رجل من الغد الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له مثل ذلك فقال له: تزوج سوداء ولوداً، فاني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة، فقلت: لأبي عبد الله عليه السلام ما السوداء قال: القبيحة[٢].

وبعد ان بينت الآية مقام المرأة السامي واعتباره في حياة المسلمين النوعية والشخصية جاء الأمر الإلهي باتيان النساء بوصف الحرث وهو ترغيب وبيان لمنافع الجماع، وانه لم يطلب عند المسلمين بذاته او كشهوة مجردة، بل

---

(١) لسان العرب ١٣٤/٢.

(٢) الوسائل الباب ١٥ من ابواب مقدمات النكاح حديث ١.

هو وسيلة للزرع والعطاء والجود والهبات، انه نعمة متعددة الجوانب، فلذا جاءت النصوص بالثواب لمن يطأ زوجته لما في الوطئ من الإحسان ومضامين الإلفة والرحمة، ولأنه سبب للتكاثر وزيادة عدد المسلمين في الأرض.

واختيار لفظ الحرث اعجاز قرآني لأن الحرث اعم من مقدمة للزراعة ومن ظهور الحاصل فقد يحرث الإنسان ولا يبذر البذر، وقد ينثر البدر ولكن الزرع لا يخرج، الا ان الحرث في الغالب يؤدي الى الزرع وجني الحاصل ويفيد معنى العزم والإرادة.

ومن مفاهيم الآية انها بشارة الإعانة على الإنجاب وتيسير الحمل والولادة وضمان الرزق، لأنه تعالى حينما أمر باتيان الحرث تكفل ملحقاته وما يتفرع عنه، نعم الآية دعوة للسعي والكسب وتهيئة مستلزمات الزواج واسباب الرزق، لذا فان الزواج وان كان حكماً وضعياً ولكن احكاماً تكليفية تترتب عليه مثل وجوب نفقة واطعام او كسوة الزوجة.

وجرى البحث في (انى) هل هي زمانية او مكانية أي هل المراد اتيان المرأة من قبلها في أي وقت كان ام اتيانها من القبل والدبر، ولكن الأهم هو بيان عظيم فضله تعالى بتهيئة الحرث في كل زمان وأوان وان المرأة تبذل نفسها للزوج وتهيء له اسباب الإستمتاع والإنتفاع منها للإنجاب، وتمنع الآية من التفريط في حق المرأة وترك الوطئ كما انها تدل على تفضله تعالى باعانة المسلمين على كثرة الباه بدليل قوله تعالى ﴿أَنَّى شِئْتُمْ﴾ ومن مصاديقه تعدد الزوجات، نعم الآية مقيدة بالإمكان، والميسور، والقسمة بين الزوجات، ومقيدة باجتناب المرأة مدة الحيض.

وتنهى الآية عن الخصومة والنفرة بين الزوجين لذا ورد في احكام الزوجية عدم ترك وطئ الزوجة اكثر من اربعة أشهر ومنهم من قيده بالشابة

والمعتبر في الوجوب مسماه وما يوجب الغسل وان لم يحصل الإنزال، وان كانت هذه الآية دعوة للإنزال لما في الولد من المنافع في النشأتين.

ومن الإعجاز في الآية الحث على التقديم للنفس سواء للذات الشخصية او للإسلام، لما فيه من الدلالة على تعدد معاني الحرث وان اتيان المرأة اعم من موضوع ولذة الوطئ فما يترتب عليه ينفع الإنسان في كبره سواء في الأبناء وقيامهم بوظائف الآباء او بعنايتهم بهم وتحمل نفقتهم، ومن التقديم ما يتعلق بالنشأة الآخرة بما يأتي من الثواب في العناية بالمرأة واكرامها وفي تربية الأولاد وتكفل معيشتهم وفي تعاهدهم للشعائر وادائهم للفرائض وما يرد منه للأب حتى وان كان ميتاً باعتبار انهم فرع منه وامتداد لفعله وحياته.

انها مدرسة الثواب في الإسلام التي تتشعب لتشمل القريب والبعيد، والفعل المباشر او الذي يأتي بالواسطة، ومتى ما ادرك الإنسان ان فعله ينفعه في المستقبل فانه يقبل عليه ويتحمل ما فيه ويصبر عليه كما في حال الفلاح وحراثته للأرض، اما الحرث في موضوع النساء فانه لذة ورحمة وسكينة والفة ومحبة ومع هذا ففيه احتياط وتوفير وسعي للغد القريب والبعيد.

وترى هذه الآيات يتكرر فيها الأمر بالتقوى، ففي اربعين آية متتالية من سورة البقرة يتكرر ست مرات بين ثنايا الأوامر والأحكام الشرعية، وبيان النظم الإجتماعية والكيفيات الأخلاقية لأنها مادة بناء الدولة الإسلامية، ولابد من احراز التقوى لديمومة الزواج واستمرار منافعة وفوائده وثماره المتصلة والمنفصلة، ومن المتصلة الصحة والعافية، ومن المنفصلة الولد الصالح ومنع حصول التداعي في كيانه.

ثم جاء قوله تعالى ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾ للأخبار عن حتمية المعاد والحساب ولزوم الإستعداد له بالتقديم الأمثل للنفس والإسلام وللنساء

فمن اجمل الأشياء عند المرأة ان تنجب اولاداً وترى فيهم امتداد حياتها وخدمتها للإسلام وادائها لوظائفها العقائدية في الجهاد، أي ان المرأة تجاهد في ساحة المعركة بواسطة الأولاد لذا ورد في الحديث: "جهاد المرأة حسن التبعل" وهذا تأويل جديد للحديث وبيان لمقامات المرأة الجهادية واثرها في انتصار جيوش الاسلام، فاسقاط الجهاد عن المرأة لم يكن عفواً طلقاً ، بل لجعلها ترفد ميادين القتال والثغور بالرجال، وهذا الرفد حاجة وضرورة فاختصت به المرأة كزوجة وام ومرضعة وحاضنة ومربية فالمرأة عنوان الغنى في العدد، وهي مجاهدة في ساحة المعركة بالواسطة، بواسطة ابنها وزوجها وهي المعين الذي يرفد المعركة وميادين العمل والثغور وانت ترى الدول كيف تهتم بالجبهة الداخلية والمصانع لرفد الجبهة والمقاتلين، فالمرأة مصنع الرجال، ومؤدب الصبيان، تعطي ثمرة فؤادها واعز شيء في حياتها ومن وظفت ايامها وسهرت لياليها لإعداده ونشأته لخدمة الإسلام والتفاني في اعلاء كلمة التوحيد.

وتبين خاتمة الآية الغاية من الأخبار عن حتمية اللقاء بانه بشارة للمؤمنين الذين يأتون حرثهم ويقدمون لأنفسهم ويطيعون أمره تعالى ويتجنبون نواهيه، ويؤمنون بما نزل على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم من الآيات.

التفسير

تفسير قوله تعالى ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لكم﴾

ذكرت في التفسير الآية اقوال :

الأولى : انهن مزدرع لكم، ومحترث لكم، عن ابن عباس والسدي.

الثانية : معناه ذوات حرث لكم، منهن تحرثون الولد، واللذة بحذف

المضاف، عن الزجاج.

الثالثة : الحرث كناية عن الجماع، قاله ابو عبيدة.

ويمكن ان نضيف الى هذه الاقوال مسائل:

الرابعة :

الخامسة :

السادسة :

السابعة :

الثامنة :

بحث بلاغي

تعتبر الكناية من فنون البلاغة، ولما كان نزول القرآن تحدياً للفصحاء والبلغاء في بلاغتهم فان مدرسة الكناية فيه تفوق القدرة البشرية وصياغة رواد الفن وما وصلوا اليه من دقة المعنى ولطف التعبير.

لقد جاء القرآن بالمدركات العقلية في صورة المحسوسات ليكون حجة على الناس جميعاً، وفيه دعوة للتفكر والتدبر فبلاغة القرآن لاينظر لها على نحو مجرد بل هي جزء من الإعجاز وتترشح عنها وجوه اعجازية عديدة كما ساهمت بلاغة القرآن في تثبيت وارتقاء بلاغة اللغة العربية وتوظيفها في ميادين العلم والمعرفة.

لقد وصف القرآن النساء بانهن حرث للرجال وهو من باب الكناية التي قد تكون احياناً ابلغ من التصريح، ولم تأت هنا فقط للتنزه ولإجتناب ما يفحش ذكره بل لما في الحرث من دلالات عقائدية واستنباط لأحكام شرعية سواء كانت تكليفية او وضعية تتعلق باصل النكاح كحكم وضعي او ما

يترتب عليه من احكام تكليفية مثل وجوب النفقة، ان هذا الوصف يبين نعمته تعالى على الرجال في النساء، وما على المرأة من الوظائف في الأسرة والنفس.

تفسير قوله تعالى ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ ﴾

الأولى : ظاهر الإتيان هنا هو الوطىء والجماع ويحتمل أمرين:

الأول : وجوب وطئ الزوجة وعدم تركها كالمعلقة.

الثاني : وجوب اتيان الزوجة من الفرج وهو الموضع الذي امرالله به.

الثانية : ولا مانع من اجتماع الامرين معاً الا مع القرينة الصارفة الى احدهما دون الآخر.

الثالثة : الآية دعوة لزيادة النسل وكثرة الانجاب ليزداد ويتضاعف عدد المسلمين.

الرابعة : تحث الآية على الشكر لله عز وجل في تهيئة أسباب الزواج والانجاب وتهيئة موارد الرزق ومعيشة الاولاد.

الخامسة : تبين الآية للمرأة المسلمة وظيفة مهمة واساسية من وظائفها في الحياة، فعليها ان تعد نفسها للزواج واذا تزوجت وتصلح حالها للزوج على نحو متجدد كل ليلة وبه وردت نصوص عديدة.

السادسة : اشتغل المفسرون في مسألة شمول الآية للوطئ من الدبر او حصره بالفرج وهو أمر ذو أهمية ويدل على معالجة القرآن لأدق الأحوال الخاصة للزوجين وفق قواعد شرعية ولكن الاهم هو استخلاص الدروس ووجوه الموعظة والاعتبار من الآية الكريمة، فهي مدرسة للرجال والنساء وتتفرع عنها عدة قواعد كلية تشمل جوانب متعددة من امور الدين والدنيا وتتعلق بالحياة اليومية وتنظيم المجتمعات واحوال الاسرة المسلمة.

السابعة : جاء الحرث في الآية صفة للنساء مما يدل على عدم انحصاره

بموضع الوطئ وموضوعه، لإصالة الإطلاق ولغة العموم، فالآية تنحل الى امور منها:

الأول: وصف المرأة بانها حرث، وهذا الوصف يشمل اعتبارها في نواحي الحياة المختلفة.

الثاني: اتيان المرأة ووطؤها بلحاظ الزمان او بلحاظ الزمان والمكان.

الثالث: الإنتفاع من المرأة وعدم ايذائها والتعدي عليها لما فيه من تعطيل وتضييع للمصلحة وانشغال بالمفسدة.

الثامنة : جاءت الآية بصيغة الجمع دون المفرد، مما يدل على وجود اعتبارخاص لإتيان الأزواج لزوجاتهم في اصلاح المجتمعات واجتناب رذائل الأخلاق ومقدمات الذنوب.

تفسير قوله تعالى ﴿أَنَّى شِئْتُمْ﴾.

يأتي (انى) ظرف زمان بمعنى متى وهو الغالب، وقد يأتي بمعنى حيث او اين، وفي التنزيل ﴿يَامَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾[1]، أي أي من اين لك هذا.

وفي الآية الكريمة وجوه:

الأول : اتيان الزوجة في قبلها من قبلها.

الثاني : اتيانها في قبلها من دبرها أي من الخلف.

الثالث : الاطلاق الزماني في وطىء الزوجة أي وقت من اوقات الحل ما دامت زوجة محللة بالعقد.

الرابع : ان لا تكون صائمة او محرمة اوحائضاً عند الوطئ لخروج هذه الحالات بالتخصص.

---

(1) سورة آل عمران ٣٧.

الخامس : يجوز للرجل ان ينكحها قائمة او مضطجعة ونحوه لان مدار صدق الدخول هو الفرج.

السادس : انى شئتم من اوقات الليل او النهار.

السابع : على فرض ورود (أنى) للمكان فانه لا ينحصر بوطيء الدبر بل يرد بمعنى اينما شئتم من الامكنة المباحة والجائزة.

الثامن : هذا التعدد الزماني والمكاني بيان لعظيم فضله تعالى، ومانع من الفواحش والمعاصي.

التاسع : ارادة الموضع والمكان وجواز وطئ المرأة من دبرها واستدل عليه الإمام مالك بهذه الآية، ورواه عن نافع عن ابن عمر، واخرج الخطيب في رواية مالك عن ابي سليمان الجوزجاني قال: سألت مالك بن انس عن وطأ الحلائل في الدبر؟ فقال لي: الساعة غسلت رأسي عنه.

بحث بلاغي

(انى) اسم على ثلاثة وجوه:

الأولى : الإستفهام بمعنى كيف.

الثانية : الشرط.

الثالثة : بمعنى (متى)

وفي معنى (انىّ) في هذه الآية، نسب الى ابن عباس الوجه الأول أي الإستفهام كما اخرجه ابن جرير، واخرج الثاني أي الشرط عن الربيع بن انس، والثالث عن الضحاك.

الرابعة : وهو انها بمعنى "حيث شئتم"، عن عبد الله بن عمر.

والظاهر ان الوجوه الأربعة كلها من مفاهيم الآية وهو نوع اعجاز لغوي وفقهي واصولي، الا ان يرد دليل على خروج احد هذه الوجوه

بالتخصيص او التخصص، والقائل بحرمة الوطئ بالدبر وهو المشهور عند علماء المسلمين تكون بالنسبة اليه مقيدة بتفسيرها ببعض الوجوه اعلاه.

بحث فقهي @@

في القسمة الحجة@@

تفسير قوله تعالى ﴿ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ ﴾

الأولى : حث على الخيرات واتيان الصالحات.

الثانية : الدنيا مزرعة الاخرة ودار الاعمال التي تكون توطئة وسلاحاً لدخول الجنة.

الثالثة : الالتزام باحكام الوطئ الصحيح واجتناب اتيان المرأة ايام الحيض طريق الى الجنة ونيل الثواب.

الرابعة : جاءت الآية لتجديد وتوكيد الاوامر الالهية.

الخامسة : من التقديم طلب الولد وعدم التفريط بالنطفة سواء بالوطئ في الدبر او غيره، ففي القول بجواز وطئ الدبر، او جوازه على كراهة فانه تضييع لفرصة من فرص التناسل والتكاثر.

السادسة : جعل الاخرة هدفاً وغاية قال تعالى ﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ﴾[1].

السابعة : تحذر الآية من الحسرة والندم يوم القيامة قال تعالى ﴿ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي ﴾[2].

الثامنة : نقل عن ابن عباس وعطاء في الآية: معناه التسمية عند الجماع، وقال الرازي: "وهو في غاية البعد"، ولكنه قد يكون مصداقاً من مصاديق الآية.

---

(1) سورة المزمل ٢٠.

(2) سورة الفجر ٢٤.

التاسعة : تحمل الآية في مفهومها صيغة التهديد والوعيد من الزنا وارتكاب الفواحش.

العاشرة : الزواج وان كان في الاصل مباحاً الا ان الاحكام االتكليفية الاربعة الاخرى تنطبق عليه، وهو مع اباحته ففيه الثواب، ومدرسة في الوسط الاخلاقي لاحكام الشريعة، وفي خبر عبد الله بن ميمون القداح عن الإمام الصادق عليه السلام قال: "جاءت امرأة عثمان بن مظعون الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: يا رسول الله ان عثمان يصوم النهار ويقوم الليل، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مغضباً يحمل نعليه حتى جاء الى عثمان فوجده يصلي، فانصرف عثمان حينما رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا عثمان لم يرسلني الله بالرهبانية، ولكن بعثني بالحنيفية السهلة السمحاء، أصوم وأصلي وأمسّ أهلي، فمن أحب فطرتي فليستن بسنتي، ومن سنتي النكاح"(١).

الحادية عشرة : تبين الآية ان الولد الصالح اتصال لعمل الانسان في الدنيا وباب ثواب لاحق للأب بعد موته، وقد ورد في الخبر: اذ مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث: ولد صالح يدعو له، وصدقة جارية، وعلم ينتفع به بعد موته.

الثانية عشرة : عن مجاهد هو الدعاء عند الجماع، ويصلح ان يكون من مصاديق الآية.

الثالثة عشرة : من التقديم اختيار الوجوه الصالحة ليساهم هذا الاختيار في اعداد الولد الصالح.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾

الأولى : بيان لأهمية التقوى في احكام النكاح واستحضار مفاهيمها عند

---

(١) الوسائل باب – ٤٨ – من أبواب مقدمات النكاح حديث ١.

الوطئ.

الثانية : الزواج وان كان حكماً وضـعياً الا ان له احكاماً تكليفية عديدة منها ما يتعلق بالنفقة ومنها ما يتعلق بكيفية معاملة الزوجة وتقـويم الاسـرة وتعاهد الشـعائر الاسـلامية داخـل الاسـرة وخارجهـا وغيرهـا مـن اسباب الصلاح و الهداية والرشاد.

الثالثة : الأمر بتقوى الله رحمة بالمكلف لحاجته اليها في كل موارد الحياة و التقوى سلاح جامع مانع، جامع للخيرات والاجر والثواب، ومانع مـن التفريط والاسراف والمعصية.

الرابعة : تبين الآية في مفهومهـا النهـي عـن المعصية والزنـا والفحشـاء، واجتنـاب الزنـا في ذاتـه مـن مصـاديق التقـوى، ومقدمـة للمعـارف الإلهيـة واحراز رضا الباري عز وجل.

الخامسة : احكام الحياة الزوجية اعم من ان تتعلق باختيـار الزوجـة او ساعة الجماع وكيفيته، فقد يتم اختيار زوجـة ملائمة ولكن اسباب عرضية طارئة تؤدي الى الزلل او الانشـغال عن ذكـره تعـالى، وتعتبر الآية وصية سماوية تظهر اهمية التقوى في الحياة اليومية والإجتماعية وما يترتـب علـى الحيـاة الزوجيـة، وتحـول دون الإعـراض عـن مضـامين التقـوى في الحيـاة الزوجية واركانها.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلاَقُوهُ ﴾

الأولى : بشارة الثواب الجزيل علىالإلتزام باحكام التقوى مطلقاً.

الثانية : تدعو الآية الى التقيد بالقواعد الشرعية في باب النكاح.

الثالثة : الآية وعد كريم للمؤمنين و الذين عملوا الصالحات.

الرابعة : انها انذار ووعيد ومنع من التعـدي والتفـريط في باب النكـاح والحياة الزوجية.

الخامسـة : تعتـبر الآيـة قاعـدة كليـة تؤكـد الرجـوع الى الله عـز وجـل

للحساب.
السادسة : كما ان الحياة الدنيا موطن العمل والاستعداد للاخرة، فان التذكير بالاخرة وسيلة مباركة للنفوس والصلاح في الحياة الدنيا وما فيها من اعمال.
السابعة : الآية وقاية وحرز وتنبيه.
الثامنة : الآية سلاح وعون على الإمتثال باحكام الشريعة، وردع عن الملذات التي تعرض الانسان للحساب والعقاب الشديد.
التاسعة : تذكر الآية بالنشور والحساب وحتمية يوم القيامة.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

الأول : خاتمة كريمة لآية من آيات الأحكام، وبيان لنواميس اخلاقية واجتماعية.
الثاني : جاءت الآية بصيغة قرآنية تجمع الوعد الوعيد والإعتبار والإتعاظ بالاخرين والتقديم للنفس، والإخبار الكريم عن السعادة الدائمة في الاخرة .
الثالث : جاءت البشارة في الآية مطلقة و متعددة الجوانب فتشمل المغفرة والثواب في الاخرة.
الرابع : الظاهر ان البشارة تشمل الحياة الدنيا ايضاً فلا دليل على حصرها بالآخرة لسعة كرمه سبحانه ولاصالة الإطلاق، فالوعد بالبشارة يتغشى جميع العوالم، الدنيا وعالم البرزخ ويوم القيامة، كما يشمل سكان الجنان.
الخامس : من البشارة تيسير اسباب الطاعة والإمتثال وهو المسمى بقاعدة اللطف، أي ان اسباب البشارة لا تنحصر بفعل الإنسان واتيانه للصالحات بل باعانته سبحانه للمؤمنين بصفة الإيمان وتلبسهم بها.
السادس : في الآية اشارة الى منافع التقيد باحكام النكاح والثواب

العظيم في اتيان الزوجة سواء المترتب على ذات الفعل، او اعتباره مقدمة للإحتراز من الحرام.

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

قوله تعالى

قوله تعالى ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ **الآية ٢٢٤.**

الإعراب واللغة

ولا: الواو: حرف إستئناف، لا: حرف نهي وجزم.

تجعلوا: فعل مضارع مجزوم وعلامة جزمه حذف النون ، لأنه من الأفعال الخمسة.

واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل.

الله: إسم الجلالة مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة .

عرضة: مفعول به ثان منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة،

لأيمانكم: اللام: حرف جر .

إيمان: إسم مجرور وعلامة جره الكسرة الظاهرة .

وكم: ضمير متصل مبني على السكون في محل جر مضاف إليه.

إن: حرف مصدري ونصب، تبروا: فعل مضارع منصوب وعلامة نصبه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة.

واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل، والمصدر المؤول "إن تبروا" في محل جر بدل من إيمان.

وتتقوا، الواو: حرف عطف، تتقوا: فعل مضارع معطوف منصوب وعلامة نصبه حذف النون: لأنه من الأفعال الخمسة، واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل.

وتصلحوا: الواو: حرف عطف، تصلحوا: فعل مضارع معطوف منصوب وعلامة نصبه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة.

واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل.

بين: ظرف مكان منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة، وهو مضاف، الناس: مضاف إليه مجرور وعلامة جره الكسرة الظاهرة.

والله سميع عليم: الواو استئنافية، اسم الجلالة مبتدأ.

سميع عليم: خبراه.

والمعترض بين الشيئين: الذي يكون مانعاً من وصول احدهما الى الاخر، والعرضة- بضم العين- الشيء الذي ينصب ويعرض، وجعلته عرضة كذا أي نصبته.

في سياق الآيات

بعد آيات المحيض والوطئ والحث على التقوى، جاءت هذه الآية لبيان التقوى في باب اليمين والحلف والاصلاح الاجتماعي، وفيها مقدمة للآية التالية التي تتعلق باللغو باليمين وبالتي بعدها واليمين التي تحرم وطأ الزوجة.

إعجاز الآية

يتناول موضوع الآية مسائل ابتلائية في اليمين وتحصين النفس الانسانية بالزجر عن التجرأ على احكام اليمين وما يترتب عليه من الاضرار الشخصية والعامة، وتؤكد على نبذ الفرقة والخصومة والمنع منها حدوثاً واستدامة، وتعالج الآية آفة تترتب عليها آثار شرعية واجتماعية وأخلاقية.

الآية سلاح

تساهم الآية في تهذيب النفوس وتأديب الناس ووضع قواعد تجعل اليمين موضع اكرام واجلال عند المسلمين، وتحثهم على الهداية والصلاح والرشاد.

اسباب النزول

نزلت الآية في عبد الله بن رواحة حين حلف ان يدخل على ختنه، ولا يكلمه ولا يصلح بينه وبين امرأته، فكان يقول اني حلفت بهذا فلا يحل لي ان افعله فنزلت الآية.

مفهوم الآية

تولي الآية عناية خاصة باليمين الشرعية وتدعو الى تنزيه مقام الربوبية من كثرة اليمين واتخاذها مادة في التعامل اليومي، ووسيلة لتوكيد القول وامضاء الفعل والنقض والإبرام.

وهذا التنزيه حاجة عقائدية واخلاقية للمسلمين والناس جميعاً، لأنه مانع من التمادي في الخطأ والإصرار على الزلل والعناد، ومناسبة لمعرفة الواجبات وحسن الصلة بين المخلوق والخالق، لما فيه من ادب العبودية والخشية منه تعالى وعدم ذكره تعالى الا بصيغ الثناء والحمد والتمجيد لذا وردت النصوص بالتحذير من اليمين حتى في حال الصدق، اما في الخصومات فلا تؤدى اليمين الا بأمر من الحاكم وبحضرته مما يدل على التغليظ والاحتياط ، وعدم وصول النوبة الى ادائها الا عند الحاجة وتوقف الحكم عليها كما في عمومات قوله صلى الله عليه وآله وسلم: البينة على من ادعى واليمين على من انكر.

ومن مفاهيم الآية بيان المندوحة والسعة في اقامة الشعائر واحقاق الحق، والإصلاح بين الناس من غير ان تصل النوبة الى اليمين، بمعنى ان اليمين مرتبة وحالة عرضية كريمة يجب ان لا نلجأ اليها من غير مسوغ شرعي.

والمسوغ في بعض حيثياته اعتباري تنزيهي متقوم باجلاله تعالى وعدم المبادرة الى الحلف به، وهذه الرتبة ارتقاء في السلوك اليه تعالى بحيث لا نذكره الا في موارد التعظيم والثناء.

فالآية تبعث الهيبة في النفوس من اليمين ونوع تغليظ نوعي وحاجز دون المبادرة الى اليمين في كل صغيرة وكبيرة، فهذه المبادرة تخلق التجرأ في الحلف وهو مذموم وربما تشجيع التعدي على حقوق الآخرين او قول الزور او الإصرار على الخطأ وقول الكذب لأن اليمين تصبح جزء من التعامل اليومي وعلى طرف اللسان.

ولم تنه الآية الا عن كثرة اليمين بالله عز وجل، فلم تتعرض لليمين بالمقدسات والأرواح والأنبياء، لأن اليمين الشرعية لا تكون الا بالله عز وجل ولأن الموضوع تنزيه واجلال مقام الربوبية ومع هذا فانها تنهى عن الإنقطاع الى اليمين مطلقاً خصوصاً وان كثرة اليمين بغير الله لإمضاء فعل او تثبيت قول ونحوهما يجعل السامع ينتبه ويطلب اليمين بالله كما تدل اليمين بالدلالة الالتزامية على التعظيم والاجلال له تعالى.

ولا ينحصر النهي في الآية بالحالف بل يشمل المحلوف له بان تمنعه من طلب اليمين بالله سواء لقيام الطرف الآخر بالحلف بغير الله او ابتداء، كما لو قال الشخص اشتريت هذه السلعة بدينارين فيقول له الآخر احلف وعندما يحلف بغير الله لا يرضى منه ويطلب منه ان تكون اليمين بالله، خصوصاً وان اليمين الشرعية لا تنعقد الا بالحلف بالله.

ومن اعجاز القرآن ان الحكم فيه يأتي بجوامع الكلم الا انه مستوعب لوجوه المسألة ويتضمن القواعد الكلية سواء في منطوقه او مفهومه الى جانب التأثير النفسي الذي انفرد به القرآن، فعندما تسمع الناس الحكم في الآية فان مفاهيمها وما فيها من الامر او النهي تنقر في الآذان، وترسخ في القلوب، وتكون لمضامينها موضوعية القول والفعل الشخصي والنوعي، فمثلاً قد يلتفت الإنسان للنهي الوارد في الآية ويبادر الى اليمين فيقول له الآخر لا تحلف رضينا منك بالقول المجرد من غير يمين، فيكون هذا القول عوناً على استدامة الحكم بما جاء في الآية الكريمة، ولا يختلف اثنان من المسلمين في مبغوضية اليمين ان كانت صادقة، اما لو كانت كاذبة فهي محرمة بالإجماع.

وهذه الآية تمنع من اللجوء الى المحرمة، فقد يكون الإنسان كاذباً وحينما يطلب منه اليمين يخشى الله ولكنه يكون محرجاً وتأخذه العزة بالإثم ويستمر بعناده فتأتي هذه الآية لتكون له وقاء وعذراً، وبرزخاً دون الإستجابة لطلب اليمين، وسبيلاً للتخلص وعدم ترتب الأثر على القول والنجاة من اليمين الغموس وما فيها من الإثم فيمتنع عن اليمين العرضي في المعاملات اليومية خصوصاً وان ليس في مقام اليمين الشرعية وما يترتب من النكوص عنها، لأن اليمين عند الحاكم تخرج عن موضوع هذه الاية بالتخصيص بمعنى ان الآية لا تنهى عن اليمين الشرعية عند اجتماع شرائطها والحاجة اليها.

ولا تعني الآية جواز جعل غير الله عرضة للإيمان سواء كان الأنبياء او الملائكة او الأولياء، الجواب لا، لإنحصار اليمين الشرعية بالله عز وجل.

وعندما يمتنع الإنسان عن اليمين يكون قد ارتكب خطأ واحداً بدل خطئين وامتنع عن التعدي على المحرمات واثبت اثناء الخطأ التزامه بمفاهيم الإيمان، اما الطرف الآخر فله ان يرضى بالقول والفعل او يرجع الى القرائن

والإمارات الأخرى التي تثبت الصحة من الخطأ، والصدق من الكذب، خصوصاً وانه ليس في مقام اليمين الشرعية وما يترتب على النكوص عنها لأن اليمين عند الحاكم يخرج من موضوع هذه الآية بالتخصص بمعنى ان الآية لا تنهى عن اليمين الشرعية عند اجتماع شرائطها والحاجة اليها، ومع الحث على عدم المبادرة والمسارعة الى اليمين فان الآية تأمر بالبر والتقوى والصدق والأخلاص من غير حاجة الى اليمين فان العمل باحكام الشريعة في المعاملات وحسن السمت والسيرة والأخلاق الحميدة لا يستلزم التعضيد باليمين، لأن التقوى هي الوقاء والحرز والسلاح المانع من التعدي والظلم فمتى ما كان الإنسان متقياً خائفاً منه تعالى مطيعاً لأوامره مجتنباً لمعاصيه ونواهيه فانه لا يحتاج اليمين بل ان الناس يرضون منه بمجرد القول من غير يمين او شاهد او دليل.

فالأمر بالبر والصلاح سلاح لإجتناب اليمين وهذا من اعجاز القرآن اذ ينهى عن شيء ويهيء مقدمات النهي ومستلزمات العمل به والإعانة على الإمتثال الأحسن مع التقوى لكي يطرد الشك ويزول الريب ولا يطلب شخص من آخر اليمين ولا يجادله ويماكسه ويختصم معه ويدفعه الى اليمين اثناء الكلام والجدال، وكأن اليمين برهان ذاتي يؤيد ويعضد به قوله او فعله من اليمين بمعنى القوة.

مع ان التقوى والصلاح طريق للإصلاح بين الناس ونبذ الفرقة والخصومة بمعنى ان غياب خشية الله من ظاهر الأقوال والأفعال باب للفتنة وحاجز دون الصلاح والوئام، لتكون النتيجة الإستغناء عن اليمين وعدم اللجوء اليه في حال السعة والضيق.

وخاتمة الآية تحذير من التمادي في اليمين واللغو فيه واخبار عن الإمتحان والإبتلاء في موضوعه فان قلة اليمين تدل على التقوى والصلاح وهي مقدمة وسبيل للصلاح والرشاد والفلاح.

التفسير

تتضمن صيغة الخطاب في الآية وجوهاً:

الأول: انها جاءت بلغة النهي والزجر، مما يدل على أهمية الأمر، خصوصاً وان اليمين تنطبق عليها الأحكام التكليفية فقد تكون واجباً عند انحصار بيان الحق ومنع الضرر بها اليمين على الحق من غير حاجة اليها، وقد تكون محرمة كما في شهادة الزور.

الثاني: جاءت الآية بصيغة الجمع (تجعلوا) فكل مسلم تشمله الآية وتقول له على نحو مركب لا تجعل الله عرضة لإيمانك، ولا تكن فرداً ممن يجعلون الله عرضة لإيمانهم.

الثالث: الدعوة الى تنزيه مقام الربوبية، وملازمة الحرص على عدم الإكثار من اليمين والقسم.

ولا تشمل الآية اليمين الشرعية التي تؤدى في فك الخصومة وهي خارجة بالتخصص من موضوع الآية لأنها تأتي لإظهار وتثبيت الحق وبأمر من الحاكم وبحضوره.

تفسير قوله تعالى ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ﴾

في الآية وجوه:

تقديم يد المساعدة له، ومعنى عرضة حجة، فلا تكون اليمين بالله حجة في المنع من البر والتقوى. اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ﴾".

الدين على الميت ويسمى اليمين الاستظهاري.

$$ أي لا يكون البين الذي تحلفون برزخاً من فعل الخير وحاجباً من

مصاديق التقوى والصلاح .

فقد يحلف الإنسان على ما فيه قطع الرحمة ، ثم يندب إلى صلة الرحم فيقول إني حلفت وأقسمت بقطع الصلة ، إنما يجب عليه ترك هذه اليمين وليس فيها كفارة ، قال تعالى ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [1]، وقد يحلف الإنسان على تحريم الطيبات أو فعل الصالحات ، فيتقيد باليمين والبر بها ، فجاءت الآية للنهي من هذا التقيد لأولوية فعل الصالحات .

و(عن ابن عباس قال : كان الرجل يحلف على الشيء من البر والتقوى لا يفعله ، فنهى الله عن ذلك .) [2].

لقد جعل الله عز وجل الإنسان ﴿فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [3]، وعندما إحتجت الملائكة على هذه الخلافة فإن الإنسان ﴿يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [4]، وجاء الجواب من عند الله عز وجل ﴿أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾ [5]،فخرّ الملائكة ساجدين لله عز وجل ، ومن علم الله عز وجل مبادرة الذين آمنوا إلى حب الخير وعمل الصالحات وحسن التوكل على الله عز وجل واللجوء إلى الإستغفار والتوبة ، وتفضل الله عز وجل وهدى المؤمنين إلى قانون وهو عدم صيرورة الحلف واليمين مانعاً من فعل الخير وبر الوالدين وصلة الرحم ، والإحسان إلى الفقراء واليتامى فحتى لو حلف المسلم على فعل أو ترك مخصوص ثم تبين الخير بخلافه فيجب أن يبادر إلى فعل ما فيه الخير والصلاح .

---

(١) سورة التحريم ٢.

(٢) الدر المنثور ٢/٤٠.

(٣) سورة البقرة ٣٠.

(٤) سورة البقرة ٣٠.

(٥) سورة البقرة ٣٠.

وتبين الآية أولوية البر والإحسان ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (١) .

ولم تعين أو تخصص آية البحث الجهات التي يتوجه إليها البر والإحسان لتكون أصالة الإطلاق حاكمة في المقام والملاك فيه هو التقوى والخشية من الله عز وجل ، وعمومات الرحمة التي جاء بها النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾(٢).

ومن معاني الرحمة في المقام أن البر الوالدين والأرحام والإحسان إلى الناس أمور مقدمة على الحلف باليمين من تعارض معها ، وهو من مراتب تفقه المسلمين في الدين ، والرفعة والأخلاق الحميدة التي يتحلون بها ، وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (٣).

و(عن أبي أمامة مرفوعاً « أن التاجر إذا كان فيه أربع خصال طاب كسبه : إذا اشترى لم يذم ، وإذا باع لم يمدح ، ولم يدلس في البيع ، ولم يحلف فيما بين ذلك .

وأخرج الحاكم وصححه عن رفاعة بن رافع « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إن التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً إلا من اتقى الله ، وبرّ ، وصدق .

وأخرج أحمد والحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن شبل قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إن التجار هم الفجار . قالوا : يا رسول الله أليس قد أحل الله البيع؟ قال : بلى . ولكنهم يحلفون

(١) سورة آل عمران ١١٠.
(٢) سورة الأنبياء ١٠٧.
(٣) سورة ن ٤.

فيأثمون ، ويحدثون فيكذبون) [1].

لبيان الحاجة إلى البر والتقوى في المعاملة والكسب والتجارة ، وإجتناب الحلف والبين ، وهو مع الصدق مكروه ، ومع الكذب والتدليس حرام .##

تنهى الآية عن كثرة اليمين بالله عز وجل وما فيها من الجـرأة، وتمنع من اتخاذ اليمين بالله عادة في الحق والباطل، وقد ورد عن الامام جعفر الصادق عليه السلام: "لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين، فانه سبحانه يقـول ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا

بحث بلاغي

في البلاغة قالوا بان الآية من اطلاق اسم اليمين على المحلوف بـه، وان المراد لا تجعلوا يمين الله او قسم الله مانعاً لما تحلفون عليه من الـبر والتقـوى بين الناس.

ويمكـن حمـل الكلام عـلى حقيقته فلا تصل النوبة فيه الى المجاز لعـدم وجـود القرينـة الصارفة عن الحقيقة بل ان القرينة تدل عليها.

تفسير قوله تعالى ﴿ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا ﴾

تفسير قوله تعالى ﴿ وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ﴾

(١) الدر المنثور ٨٨/٣.

الأولى : تؤكد الآية اهمية اصلاح ذات البين وطرد الخصومة والفرقة والتشتت.

الثانية : ورود موضوع الاصلاح على نحو مطلق يعم الناس وليس بين المسلمين فقط، مما يدل على السعة والشمول فيما يتصف به الاسلام من الرأفة، وفيها دعوة لمنع الفتنة والخصومات والخلاف.

الثالثة : ظاهر الآية ان اليمين سلاح ذو حدين ويستعمل بالحق ويستعمل بالباطل، ومن موارد استعمال اليمين في الحق الاصلاح بين الناس وذلك باظهار الحق وتوكيده باليمين والحلف.

الرابعة : الاصلاح بين الناس الوارد في هذه الآية اعم من ان ينحصر باليمين بل يشمل مختلف نواحي الحياة، وعن الامام زين العابدين عليه السلام: "الاصلاح بين اثنين خير من التصدق بدينارين"، والمراد الدينار الذهبي وهو مثقال ذهب عيار (١٨) حبة وعدم الإصرار على اليمين والحلف لإحتمال.

الخامسة : تعطي الآية الأولوية للبر والاصلاح بين الناس لعدم اليمين والحلف واحتمال الخلاف وحصول الخصومة باليمين، كما لو حلف الشاهد وسبب انزعاج وخصومة المدعي نعم لا اعتبار لإنزعاج وعدم رضا أحد الأطراف عنه ما يستدعي احقاق الحق اليمين.

السادسة : تنهى الآية عن جعل اليمين سبباً لعدم الاصلاح بين الناس وعدم البر، كما لو امتنع عن الاصلاح بين المتخاصمين بحجة انه اقسم ان لا يتدخل في خصومة.

السابعة : وجود الراجح الشرعي يجعل الحنث باليمين جائزاً ومن غير كفارة.

الثامنة : في الآية استثناء من لزوم التقيد باليمين حال وجود الراجح.

التاسعة : الآية تهذيب للنفس ومنع للسان من تجاوز الحد والتعدي الى ما لا يجوز له شرعاً وتدعو للوقوف عند الشبهات لتأديب المسلم ومنعه من الإستدراج والوقوع في المهالك بالعناد والإصرار على الصغائر، فمن اعتاد لغو اليمين والإكثار من لا والله، بلى والله، قد يصبح في حال يشق عليه التراجع عن يمينه حينما يتلبس بصبغة وجودية لها اثر وتأثير خارجي.

العاشرة : تمنع الآية من ترتيب الأثر على اليمين المرجوحة، وتدعو الى اعتبار الراجح شرعاً وان كان خلاف اليمين، فاليمين امر شخصي عرضي، والراجح امر شرعي نوعي فهو مقدم على الشخصي ولا يستلزم الكفارة حينئذ، وفي المرسل اذا استعاذ رجل برجل على صلح بينه وبين رجل فلا يقولن ان عليّ يميناً ان لا افعل وهو قول الله ﴿ وَلاَ تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ﴾.

الحادية عشرة : الآية تحذير مطلق من الإكثار من اليمين لتكون واقية وحرزاً وتأديباً، وفي الخبر عن ابي سلام المتعبد انه سمع الإمام الصادق عليه السلام يقول لسدير: يا سدير من حلف بالله كاذباً كفر، ومن حلف بالله صادقاً اثم ان الله عز وجل يقول ﴿ وَلاَ تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ﴾ ورواه الشيخ المفيد في الإختصاص عن الرضا عليه السلام.

الثانية عشرة : تدل الآية على اهمية اصلاح ذات البين ونبذ الخصومة والفرقة ولو بترك اليمين وحلها لأن الإصلاح والوئام محبوب عند الله وباب للهداية والرشاد والتوجه الإستغراقي العام للعبادة والذكر.

الثالثة عشرة : في الآية بشارة سيادة الإسلام وعز المسلمين لأنهم سيصحبون السادة والقادة باعتبار ان المصلح من سادات القوم، والإصلاح عنوان الزعامة والرفعة.

الرابعة عشرة : لقد جاء لفظ الناس على نحو الإطلاق والإستغراق وفيه

نكتة ان الآية تدعو المسلمين للإصلاح بين أهل الكتاب وغيرهم مع ان الإصلاح بينهم يؤدي الى تقويتهم وهم يواصلوا التعدي على الإسلام والمسلمين الأمر الذي يدل على قوة الإسلام وصحة مبادئه وعدم الخشية من قوى الضلالة وان أجتمعت.

الخامسة عشرة : الآية من عمومات قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[1].

السادسة عشرة : تحدث الآية تجاذباً تاماً بين الإسلام والملل والأمم المختلفة، وجذبة الإسلام للتقريب الى طاعة الله والإخبار عن كمال لطفه لأنه تعالى هو الذي أمر المسلمين بالإصلاح بين الناس.

السابعة عشرة : في الآية تطهير للمجتمعات وتهذيب للنفوس وطرد للنفرة ومنع من الإقتتال، وهو مناسبة كريمة لشيوع العقائد الحقة، فلأن الإسلام هو الرسالة السماوية والقرآن كتاب نازل من عنده تعالى والنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم جاء بالآيات والوفاق وما يساهم في زحزحة الباطل وبروز الحق والصدق.

الثامنة عشرة : من صيغ الصلح اجراء القرعة وعليها الكتاب والسنة الشريفة والإجماع.

التاسعة عشرة : الإصلاح بين الناس وسيلة لطرد الشيطان ومنعه من التأثير على النفوس واثارة الضغائن .

العشرون : الآية تدعو الى الإصلاح بين الناس مع حصول البين بصدق، فمن باب الأولوية المبادرة الى الإصلاح مع عدم وجود يمين.

الحادية والعشرون : ترفع الآية الحرج عن المسلمين الذين يقومون بالإصلاح ودرء المفاسد، فلولا هذه الآية لقام بعضهم بمؤاخذة المؤمنين

---

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

الذين يسعون بالإصلاح بين الناس.

الثانية والعشرون : تحث الآية على الإنفاق في باب الإصلاح بين الناس لأن الإصلاح له كيفيات وصيغ متعددة ولابد ان يكون مقيداً بعد الإضرار بالإسلام والمسلمين لقاعدة لا ضرر ولا ضرار في الإسلام.

الثالثة والعشرون : تدعو الآية الى تأسيس مؤسسات خاصة بالإصلاح بين الناس على مستوى كل دولة ومحافظة ولابد من استحداث هيئة في الأمم المتحدة للإصلاح بين الدول والجماعات تقوم بوظائفها وتساهم في منع الفتن والحروب وتتدخل قبل عرض الخلافات على القضاء للدولي، ولابد ان يكون أعضاء هذه المؤسسات والهيئات على درجة من التحصيل الفقهي والقانوني، بحيث يحلون دون الجهالة والغرر والضرر ويمنعون من وقوع الحيف على بعض الأطراف لأنه سبب لعودة الفتنة مرة أخرى، ويجب ان تتضمن مناهج دراسة كليات السياسة والقنون مناهج مستقلة تتعلق بالصلح بين الناس افراداً وجماعات وحكومات، وقد افردت ولأول مرة باباً مستقلاً للصلح في الجزء الخامس من رسالتي العملية(الحجة).

الرابعة والعشرون : يستحب تأليف مصنفات خاصة عن الصلح وعلى أبواب مستقلة منها:

الأولى : الصلح في القرآن.

الثانية : الصلح في قصص الأنبياء.

الثالثة : السنة النبوية الشريفة والصلح.

الرابعة : الصلة والتداخل بين الجهاد والصلح.

الخامسة : أولويات الصلح.

السادسة : غايات الصلح.

السابعة : الآثار المترتبة على الصلح.

الثامنة : الأضرار الإجتماعية والمالية والبشرية وغيرها التي يدفعها الصلح ويمنع من حصولها.

التاسعة : الإسلام والصلح.

العاشرة : الصلح عند الأمم الأخرى.

الحادية عشرة : الصلح في القوانين الدولية قديماً وحديثاً.

الثانية عشرة : حاجة الإنسان والمجتمعات للصلح.

الثالثة عشرة : تدعو الآية المسلمين لتكون لهم الريادة في الإصلاح، فمن فلسفة الخطاب في المقام انه موجه للمسلمين بينما ورد الإصلاح (بين الناس) وهو مطلق يشمل :

الأول : بين المسلم واخيه المسلم.

الثاني : بين المسلم والكتابي.

الثالث : بين الكتابي والكتابي.

الرابع : هل يشمل غير الكتابي مع عدم ورود تقييد؟ الجواب: نعم ولكنه الإصلاح الذي يكون هداية ودعوة للإيمان او مقدمة للرشاد ودرء الفتن.

الرابعة عشرة : الإصلاح في الآية اعم من فك الخصومة وتبديد النزاعات فيشمل نشر مبادئ الإسلام وتنقية القلوب وتوجيهها نحو افعال البر والصلاح، واليمين بالله لا يقف دون هذه الوجوه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، انه في هذه الصورة قيد شخصي يفرضه المكلف على نفسه، وتأتي الآية الكريمة كترخيص منه تعالى لحل اليمين وفك قيده وجعل المكلف يعمل بالعمومات الموجهة اليه والى غيره من المكلفين جميعاً.

الخامسة عشرة : من اعجاز الآية ان الله عز وجل يصلح الفرد ليبقى يعمل ضمن التكاليف النوعية العامة، وان القرآن ينقض ما ابرمه

الشخص وان كان يظن صوابه فتأتي الآية لتخبره بالحجة والبرهان بعدم لزوم تعاهد المرجوح وبقائه على ما اتخذ من موقف شرعي واقامته عليه، وتدعوه للأهم والأنفع والأصلح.

السادسة عشرة : تظهر الآية نوع التعارض بين اليمين الشخصية والمصلحة النوعية العامة واتباع المرجح الشرعي عند التعارض.

تفسير قوله تعالى﴿ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

الأولى :

الثانية :

الثالثة :

الرابعة :

الخامسة : الآية وعد ووعيد، وبشارة وانذار فقد احاط سبحانه بكل شيء علما.

السادسة : كأن الآية تذكير بصدرها وحث على لزوم التقيد بما جاء فيه. عدم جعل اليمين المرجوحة حائلاً دون اعمال البر والتقوى.

السابعة : لو دار الأمر بين التقيد باليمين وبين الإتيان بالراجح من الأفعال، فالآية تحث على الراجح منه.

الثامنة : قال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم لعبد الرحمن بن سمرة: "اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فإت الذي هو خير وكفر عن يمينك"، وهو من مصاديق الآية الكريمة فالأولوية ليست لليمين اذا كانت الغبطة والمصلحة فيما هو خلافها.

التاسعة : تعطي الآية الأولوية للهدى والرشاد والبر ولكن هذا لا يعني اباحة كثرة اليمين، فالآية ذات مضامين متعددة وتنهى عن كثرة اليمين وتمنع من اتخاذه في حال حصوله برزخاً دون اتيان الخيرات، وهذا المنع لا

يتعلق بكثرة اليمين وحدها بل يشمل كل يمين.

العاشرة : لو كانت اليمين راجحة حين عقدها ولكنها اصبحت مرجوحة فيما بعد فالآية الكريمة تشملها ويجوز حلها من غير كفارة وقد يجب.

الحادية عشرة : خاتمة الآية توكيد لحقيقة ثابتة وهي ان جميع الأشياء حاضرة عنده تعالى فهو يسمع الإيمان التي يأتي بها كل مكلف، ويعلم رجحانها او عدمه.

الثانية عشرة : الآية تنبيه للإلتفات الى النفس وتحصين اللسان مطلقاً والسيطرة عليه وفيها دعوة لإتيان الصالحات ونشر احكام الدين وافشاء المعروف والنهي عن المنكر والتقيد باحكام الآية وعدم الوقوف عند اليمين كحاجز عن افعال البر والتقوى.

بحث فقهي

اليمين في اللغة يطلق على الجارحة والجانب والجهة المخصوصة واطلق على الحلف لأنه عنوان القدرة والإمضاء ولأنهم كانوا يتصافقون باليد اليمنى اذا تحالفوا وهو في الإصطلاح الحلف والقسم بالله عز وجل والجمع ايمن وايمان، واللفظ مؤنث.

ويمكن تقسيم اليمين تقسيماً استقرائياً الى:

الأول: يمين العقد: وهي التي تقع تأكيداً وتحقيقاً لما بنى عليه والتزم به من ايقاع امر او تركه في المستقبل كقولك: والله لأحجن، او لأتركن المزاح وهذا القسم هو العمدة في المقام فهو الذي ينعقد عند اجتماع الشرائط ويجب بره والوفاء به، وحنثه لا يجوز فان الكفارة وتقع فيه عند تحققه والحنث -بالكسر- في اليمين: نقضها والنكث فيها وعدم الوفاء بموجبها.

الثاني: يمين المناشدة: وهي المتوجهة الى الغير لحثه على انجاح المقصود كما لو قلت لأخيك اسألك بالله ان تصل رحمك، وقد يكون سؤال الترك

في المستقبل كما لو قلت له: اسألك بالله ان تترك التدخين، ويسمى السائل هنا الحالف والمقسم اما الذي يسئل فيسمى المحلوف عليه، وهذه اليمين لا تنعقد ولا يترتب على عدم الإمتثال والإلتزام بها اثم او كفارة لا على الحالف في احلافه ولا على المحلوف عليه في عدم انجاح مسؤوله وعليه الإجماع وبعض الأخبار.

يكره رد السائل والحالف مع القدرة ولو على نحو الموجبة الجزئية والشيء اليسير خصوصاً ان كان متوسلاً بالله عز وجل واسمائه الحسنى وبما هو مقدس في الشريعة، وكتب الأدعية مملوءة بهذا القسم من اليمين كصيغة مباركة من صيغ الدعاء.

الثالث: يمين اللغو: وهي التي ليس معها قصد وغاية، منه سبق اللسان الى اليمين وجريان العادة مما لا يكون طريقاً لتثبيت امر أو نفيه كقول المرء اثناء كلامه لا والله، وهل يدخل فيه يمين الصبيان؟ الأقوى لا، لخروجه بالتخصيص، للأحكام الخاصة بالصبيان من حيث التكليف وعدمه، وهذا لا يمنع من لزوم تأديب الصبيان وحثهم على عدم اللجوء الى اليمين ولو في حال الصدق ومطابقة الواقع.

الرابع: اليمين الصادقة: وهي الحلف على الماضي والحال بصدق وحق سواء كان على نحو الأقرار او الشهادة او لفك خصومة ونحوها وليس فيها كفارة.

الخامس : اليمين الغموس : وهي الحلف على الماضي او الحال مع تعمد الكذب وتضييع حق امرئ مسلم، سميت بالغموس لأنها تغمس صاحبها في النار وفي بعض الأخبار انها من الكبائر، وانها تدع الديار بلاقع.

السادس : لا تنعقد اليمين الا باللفظ او ما يقوم مقامه كاشارة الأخرس، والأقوى عدم انعقادها بالكتابة، وادعي الإجماع على عدم كفاية الكتابة في الإنشائيات، ويمكن ان يناقش هذاالإطلاق خصوصاً مع ما للكتابة من اعتبار في هذا الزمان.

السابع : تصح اليمين في اية لغة كانت خصوصاً في متعلقها وموضوعها.

الثامن : لا تنعقد اليمين الا اذا كان المقسم به هو الله عز وجل سواء بذكر اسم الجلالة او الأسماء الحسنى او الأوصاف الخاصة به التي لا يشاركه سبحانه فيها غيره، كقول الحالف ورب السماوات والأرض، والذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور.

وتصدق ايضاً بالأفعال المشتركة التي تطلق في حقه تعالى في الغالب وان صحت في حق غيره من مخلوقاته ولكن اطلاقها ينصرف اليه سبحانه بالتبادر والعرف كالرب والرحيم اذ ان استعمالها في غيره يحتاج الى قرينة ومؤونة زائدة، ولو حلف بالمشترك مثل: الموجود الحي السميع فان نوى ذاته المقدسة انعقد اليمين اذا كان في يمين العقد خصوصاً مع القرينة المعتبرة على .

التاسع : اليمين الشرعية اعم مما ذهب اليه اهل اللغة باختصاص التاء الإختصاص اما لو كانت اليمين متعلقة بحق الغير فالأولى اجتنابها.من حروف القسم في (تالله)، بالدخول على لفظ الجلالة والواو على الأسماء الظاهرة جميعها، والباء وهي الأصل فتدخل على الظاهر والمضمر، ولو أنشأ اليمين بصيغة القسم والحلف أقسمت بالله او حلفت بالله صح، نعم لا يكفي لفظ أقسمت او حلفت بدون لفظ الجلالة وما هو بمنزلته.

العاشر : يعتبر في اليمين القربة اي ان المراد بها وجه الله وهو ظاهر في الصيغة لأن الحلف به تعالى، والقربة ليست غاية لليمين او النذر، والأقوى ان الرياء لا يفسدها.

الحادي عشر : لا ينعقد اليمين بالحلف بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام وسائر النفوس المقدسة المعظمة ولا بالقرآن الكريم والكعبة المشرفة وغيرها من المواضع والأزمنة الشريفة المباركة وعليه النص والإجماع.

الثاني عشر : لا ينعقد اليمين بالطلاق والعتاق بان يقول: زوجتي طالق

ان فعلت كذا فلا يحصل الطلاق بحنث هذا اليمين ولا تترتب عليه كفارة.

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

قوله تعالى

قوله تعالى ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ الآية ٢٢٥.

الإعراب واللغة

$$لا: نافية

يؤاخذكم:

يؤاخذ : فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره.

كم : ضمير في محل نصب مفعول به .

الله: لفظ الجلالة فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره .

باللغو :

الباء : حرف جر .

اللغو : اسم مجرور وعلامة جره الكسرة متعلق (بيؤاخذ)،

في أيمانكم : في حرف جر .

أيمانكم : اسم مجرور وعلامة جره الكسره وهو مضاف ،

الضمير (كم) مضاف إليه .

ولكن: الواو عاطفة.

لكن: مهملة للإستدراك.

يؤاخذكم :

يؤاخذ : فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره .

والفاعل : ضمير مستتر تقديره (هو) يعود لله عز وجل .

بما: الباء حرف جر، ما: اسم موصول في محل جر، ويجوز ان تكون مصدرية.

كسبت : فعل ماض مبني على الفتح ،والتاء للتأنيث حرف مبني على السكون .

قلوبكم : فاعل مرفوع بالضمة الظاهرة على آخره .

كم : ضمير متصل مبني على السكون في محل جر بالإضافة ،

وجملة كسبت قلوبهم لا محل لها من الإعراب لأنها صلة الإسم الموصول (ما) .

والله غفور رحيم :

الواو استئنافية.

الله: لفظ الجلالة مبتدأ مرفوع بالضمة الظاهرة على آخره .

غفور : خبر مرفوع بالضمة الظاهرة على آخره .

حليم : خبر مرفوع بالضمة الظاهرة .

وجملة (الله غفورحليم) لا محل لها من الإعراب .

والأخذ: خلاف العطاء، وآخذه بذنبه مؤاخذة: عاقبه، وفي الحديث: "من اصاب من ذلك شيئاً أُخذ به"، ويقال أُخذ فلان بذنبه: حبس وعوقب به.

واللغو: السقط من الكلام، واللفظ الخالي من الفائدة والنفع، وقال الشافعي: اللغو في لسان العرب الكلام غير المعقود عليه.##

في سياق الآيات

بعد النهي والتحذير من المسارعة والمبادرة الى اليمين، وبعد الحث على التقوى والصلاح، جاءت هذه الآية لتتضمن استثناء وتثبيتاً، وطرداً

وعكساً، وتبين الفرد من الأفعال الذي لا تترتب عليه العقوبة والإثم، ومصاديق اليمين الشرعية التي يترتب عليها الأثر.

وعند جمع هذه الآية مع الآية التالية لوحدة السياق والموضوع والملاك يظهر انحلال النهي الى امرين، الى نهي تنزيهي ونهي تحريمي، فما كان من اليمين لغواً فالنهي عنه تنزيه وارشاد.

إعجاز الآية

تظهر الآية الكريمة عظيم فضله تعالى في عدم عموم حكم اليمين وشموله لما يصدق عليه انه لغو، والإنذار والتخويف والتحذير من السوء ليكون هذا الانذار عوناً ومقدمة لتهذيب النفوس وتخليصها من الأدران.

وفي الآية اخبار بان الله عز وجل يعلم ما تخفي الصدور، ومن اعجازها انها تفكك النهي المركب الوارد في الآية السابقة وتظهر رفع العقاب في بعض وجوهه تخفيفاً ورحمة وكأنها بيان وتفصيل للآية السابقة وهذا من اعجاز القرآن وما فيه من مجمل ومبين، وجاء الأمران هنا احدهما يتعقب الآخر.

ومن اعجاز الاية المصاديق العملية لها، في خلق مجتمعات اسلامية تتصف باجتناب اللغو وكثرة اليمين، والى الآن ترى المسلمين يحرصون على عدم الإكثار من اليمين حتى في حال الصدق وارادة حسم الأمر او تصديق او نفي خبر.

الآية سلاح

في الآية تخفيف ورحمة ودفع للخوف والوجل من كثرة الإيمان واللغو فيها وسبق اللسان اليها، وتأديب وارشاد الى مراقبة النفس ومنعها من اضمار الغل والحقد والعزم على الشر، وما دام الإنسان في النشأة الدنيوية فان التكليف مصاحب له ابتلاء واختباراً وامتحاناً، فجاءت الآية عوناً

وسلاحا.

تريد الآية للمسلم الإحتراز من اليمين وآثاره وان لا يصدر الا عن نية وقصد، والخطأ والزلل في اليمين يؤدي الى الجهالة والغرر لأنه شاهد توثيق على القول والفعل، فجاءت الاية لمنع الضرر وضبط اللسان والإصرار والعناد فاذا حلف إنسان على شيء ثم يتبين خلافه فقد يبقى مصراً ويصعب علهي التدارك مع وجوبه، فجاءت الآية عوناً على التدارك واختيار الراجح والأولى.

مفهوم الآية

الآية رحمة وبيان لفلسفة الحساب والعقاب، فمع ان الآية السابقة تنهى عن كثرة اليمين والمسارعة اليها، وتحث على تنزيه مقام الربوبية فان هذه الآية جاءت لذكر موارد العفو والرحمة الإلهية وعظيم رأفته بالمسلمين بالعفو عن اللغو في الإيمان، ان عدم المؤاخذة هذا لا يعني التعارض مع ما في الآية السابقة من الأوامر التي جاءت بصيغة الخبر والتأديب بل انها تؤكد على وجود منزلة وبرزخ بين النهي المولوي الذي يدل على استحقاق المخالف للعقاب، وبين النهي الإرشادي والتعليمي كما انها من موارد التخفيف وعدم ترتب الأثر على سبق اللسان اذا لم يكن في محرم، وقد يكون من مفاهيم هذه اليمين التعلق بالذات المقدسة والمبادرة الى ذكره تعالى، فجاء النهي التنزيهي عن اللغو فيها وعدم المؤاخذة فيه بين ثنايا المنع عنه، والدعوة للكف عنه.

وهذه الآية سلاح بيد المؤمنين للتأديب ونبذ اليمين والميل الى التعامل بصدق من غير اللجوء الى الحلف والمسارعة اليه في حالات اللعب والمزاح والأمور البسيطة وافراد التعامل اليومي في البيت والعمل والشارع والسوق.

ومن الإعجاز ان التخفيف وعدم المواخذة لم يترك بمفرده في الاية لما في هـذا الـترك مـن ميـل النـاس الى الخمـول والسكون الى العفـو بـل جـاءت لتتضمن موارد الحساب واسباب اللوم والمؤاخذة وهي اعمال القلوب ونوايا السوء وما يبتنى عليها من الأفعال والأعمال.

فالآية الكريمة ذكرت باباً من ابواب العفو والتخفيف ولكنها جاءت باصلاح السرائر وتهذيب النفوس وحثت على ترك الضغائن واجتناب نوايا السوء وارادة الشر والعزم على الإيذاء، ومن الإعجاز في الآية ان الإثم يترتب على كسب القلوب ونوايا السوء بالإضافة الى ترجمة النية الى فعل في الخارج للعمومات الواردة بعدم المؤاخذة على النية ما لم تصبح فعلاً خارجياً حاصلاً والقرآن يفسر بعضه بعضاً فيتجلى تأويل كسب القلوب بانعقاد اليمين وصدورها عن ادراك، وفي حال الإختيار وعدم الغضب.

انه تعالى واسع المغفرة ويمهل العباد ويتجاوز عن سيئاتهم، واجتماع صفة المغفرة والحلم فضل واحسان على المسلمين ففي هذا الإجتماع مندوحة وسعة ومناسبة للتذكرة والإعتبار والتدارك لذا جعل الله عز وجل مدة الحياة الدنيا كلها مناسبة للإستغفار ومحو الذنوب، ولم تنحصر مدة المغفرة بسن معينة او فعل مخصوص، ومن حلمه تعالى عدم المؤاخذة على اللغو في الإيمان مع ان الآية السابقة نهت عن جعله سبحانه عرضة للإيمان فعدم المؤاخذة جاء من موارد صفة المغفرة والحلم، أي ان ترك الإيمان في حال اللغو هو الأولى والأنسب والأجدر بالمسلمين.

الأولى : قد ورد ذكر اللغو في القرآن مطابقاً للمعنى اللغوي كما في قوله تعالى ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا﴾ ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ مما يعني عدم ترتب الأثر على اللغو الا ان يراد من اللغو في الآية محل البحث معنى اخص.

وفي النبوي من قال يوم الجمعة لصاحبه صه والإمام يخطب فقد لغى، ان اللغو مذموم شرعاً وعقلاً وعرفاً وجاءت الآية للإخبار عن عدم ترتب أثر شرعي عليه، وهي في مفهومها ذم له ودعوة لإجتنابه وتدل الآية ايضاً على عظيم لطفه واحسانه بالتجاوز عنه وفيه مسألة كلامية وهي ان التجاوز الإلهي لا ينحصر بالذنوب ومغفرتها بالتوبة والإستفهام او بفضل منه تعالى فقد يرد التجاوز ابتداء.

ومنهم من حصر يمين اللغو بما اذا حلف على ترك طاعة او فعل معصية، وهو التفات لطيف ولكنه تقييد لسعة رحمته تعالى، او ان مفهوم اللغو في الآية يحمل على المعنى الأعم ولا يخصص من غير مخصص ودليل معتبر، فما ذكر يمكن ان يكون احد اهم مصاديق اللغو.

وتجد تعارض بين اللغو والمعنى اللغوي لليمين واشتقاقه من القوة كأن اليمين تقول القول وتمنع من الحنث، وقال الرازي: (اما اذا وقع اليمين على الماضي فذلك لا يقبل التقوية البتة)[1].

واللغو الكلام الذي لا يدل على معنى مخصوص ذي نفع وهو على أقسام :

الأول : ما لا يعتد به من الكلام بحيث لا يلتفت اليه ولا يبقى في الحافظة، وغالباً لا يترتب عليه أثر.

الثاني : الكلام الباطل.

الثالث : الفحش من الكلام.

وقالوا يطلق اللغو على :

الأولى : الكذب، ولكن الكذب أخص لترتب الأثر عليه ولأنه فعل مقصود بنية وغاية.

---

(1) مفاتح الغيب ٦/ ٨٣.

الثانية : اللهو والغناء، ولكن بينهما وبين اللغو عموم وخصوص مطلق، فاللهو والغناء لغو، وليس اللغو غناء ولهواً.

لقد ورد موضوع اللغو في الآية كالحال والمحمول اذ ان الموضوع هو اليمين، وأحكام الآيات تتعلق به، ولأنه مسألة شرعية وعقائدية تترتب عليها آثار واقعية وتشملها الأحكام التكليفية الخمسة من الوجوب والحرمة والإستحباب والكراهة والإباحة.

جاء البيان والتفصيل في أحكامه، وتنقيحه من الشوائب اللسانية والعادات الذميمة وفيه دلالة على ارتقاء الشريعة الإسلامية، وما تتضمنه من الدقة والضبط في الأحكام والشرائط التي تمنع اللبس والجهالة والغرر.

تبين الاية وجود مؤاخذة وعقاب، وان الذي يعاقب هو الله، وقد جاءت الآية بصيغة الخطاب ولغة الجمع مما يدل على ان المسلمين معرضون للحساب.

وذكر ان المؤاخذة هي العقاب، وعندي انها في المقام أخف وأدنى من العقاب بمراتب عديدة، في دلالة على اكرامه تعالى للمسلمين وان صيغة الخطاب معهم مباينة ومغايرة لصيغ الوعيد والتخويف مع الكافرين والظالمين، هذا بالإضافة الى التخفيف في اسقاط المؤاخذة على اللغو في اليمين.

ولماذا ورد الخطاب خاصاً بالمسلمين، الجواب كي يخرج الكفار مما فيه من الرحمة والتخفيف بالتخصص اذ انهم غير مشمولين بالكيفية الخاصة بهم.

التفسير

تطل علينا آية قرآنية تتضمن الرحمة والغضب، والتخفيف وعدم

المؤاخذة وتدفع النفوس للسعي والكسب والإجتهاد، ففي الوقت الذي تقسم الآية اليمين تقسيماً استقرائياً فانها تنفي البرزخية والواسطة بين طرفيه اذ انها تتحدث عن نوعين او امرين في اليمين.

الأول: اللغو في الإيمان.

الثاني: ما كسبت القلوب.

والظاهر ان الثاني لا ينحصر بالإيمان فهو مطلق وهذا من اعجاز القرآن، فالموضوع الخاص يكون مناسبة لقاعدة كلية لأن القرآن مدرسة الأجيال ومصدر التهذيب والصلاح والإرشاد، واليمين نوع عمل وقصد وتترتب عليها آثار خارجية تتعلق بالإفراد والممتلكات والأعراض والمجتمعات لذا جاء التوكيد والتغليظ فيها.

فان قلت: كيف اعتبرت اليمين من كسب القلوب؟ قلت: ان اليمين تارة تنبأ عن مشاهدة او سماع لحادثة او واقعة تتعلق بالآخرين، واخرى تتضمن عهداً وميثاقاً لله عز وجل بفعل شيء او تركه، وفي الصورتين لا يعلم كنه حقيقة ما في قلب الإنسان وما رسخ في ذاكرته وحافظته الا الله عز وجل، فجاءت الآية للتحذير والإخبار بترتب الحكم على النوايا والمقاصد ومطابقة القول والفعل للواقع والإدراك، فقد يحكم الحاكم على ضوء الشهادة واليمين، فان كانت شهادة زور او لم تثبت على الصدق والقول بالحق فان مفاسد عديدة تترتب على هذه اليمين فيستحق العبد العقاب والمؤاخذة.

تفسير قوله تعالى ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾

يعتبر موضوع هذه الآية مسألة ابتلائية في كثير من المجتمعات والأزمنة، ولكن نفعها شامل ويتغشى كل المجتمعات والأمم والأشخاص بما فيهم الذين يتجنبون اليمين حتى في حال الصدق والحق، لأنها زجر للذي يتهاون في أحكام اليمين وتأديب وثناء على الذي يحرص على تنزيه مقام الربوبية

ويجتنب كثرة اليمين.

لقد جاءت هذه الآية بالنهي عن اللغو بقيدين:

الأول: اللغو المتعلق باليمين.

الثاني: لغة الخطاب وارادة المسلمين.

أما الآية من سورة القصص أعلاه فانها جاءت بذكر اللغو مطلقاً، وان غير صادر عن المخاطبين، في دعوة للمسلمين للتنزه من مواطن اللغو.

وكأنها مقدمة للآية محل البحث، فمتى ما أعرض المسلم عن قصد عن أهل اللغو واللهو، فانه يمتلك الملكة والأهلية لإجتناب اللغو في اليمين.

والآية رخصة وتخفيف ورحمة ورفع لإضطراب النفس والفزع من اللغو في اليمين الذي يحتمل وجوهاً:

الأولى : اعتياد الناس على قول لا والله، بلى والله من غير عقد النية والعزم بارادة اليمين.

الثانية : اقدام الإنسان على الحلف مع ظنه انه صادق في قوله ويمينه ثم يتبين انه كاذب او ان يمينه بخلاف الواقع والصدق فلا اثم ولا كفارة، وبه قال الحسن ومجاهد وقتادة وغيرهم، وهو قول ابي حنيفة.

الثالثة : يمين الغضبان، عن ابن عباس وطاووس ولعله لفقد الإنسان ساعة الغضب السيطرة على لسانه ولو على نحو السالبة الجزئية.

الرابعة : كل يمين ليس له وفاء، عن مسروق، وقال لا يجب فيه كفارة.

ويمكن ان نضيف لها:

الأول : سبق اللسان الى اليمين في الحديث والوعد والتوكيد سواء كان هذا السبق لتعلق اللسان بالباري او للميل الى التوثيق او للجوء اليه تعالى او للعادة.

الثاني : ان اللغو اعم من القول (لا والله) فيشمل كثرة الكلام عن

اليمين مثل: انا مستعد ان احلف، وقد لا يكون على استعداد لليمين، او يقول للآخر هل تحلف وكيف تحلف ومن يحلف وهكذا، خصوصاً وان اليمين لا تصح الا بامر الحاكم وامامه.

الثالث : قد ورد ذكر اللغو في القرآن مطابقاً للمعنى اللغوي، كما هو ظاهر قوله تعالى ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ ﴾[1] ، أي ان مضمون الآية أعم من بلى والله.

فعدم المؤاخذة بشرط الإسلام، والكفار حجبوا عن أنفسهم هذه النعمة، والإمتناع بالإختيار لا ينافي الإختيار.

وهل تشمل أحكام عدم المؤاخذة اللغو في غير اليمين من باب الأولوية، الجواب نعم الا مع سوء النية او ترتب الأثر على اللغو وتعلق الأحكام بالمصالح والمفاسد وفق الكتاب والسنة النبوية وتبين الآية أهمية اللسان في مواضيع الحساب والثواب والعقاب وفي الاية وجوه :

الأولى : اللغو في الإيمان.

الثانية : عدم اللغو في الإيمان.

الثالثة : اجتناب اللغو مطلقاً.

فالآية وان كانت تخبر عن عدم المؤاخذ في اللغو في الإيمان الا انها تدل بالدلالة التضمنية على ذمه بالذات والعرض فاللغو بذاته مكروه، وتزداد كراهته تعلق في موضوع اليمين والحق وما له من القدسية والحكم الشرعي.

الرابع : في الآية اعجاز في المضامين المتعددة للتخفيف والإعتذار، فقد يأتي الإنسان باللغو في اليمين ويسارع على نحو العادة او غيرها الى قول لا والله، او بلى والله منكراً او مثبتاً امراً تورية او تعجلاً او تسرعاً او مع عدم التأكد.

---

(1) سورة القصص ٥٥.

الخامس : نعته باللغو فيه توبيخ وتعريض، فاللغو مذموم شرعاً وعقلاً وعرفاً.

السادس : قد وردت نصوص عديدة في الآية مما يدل على اهميتها وموضوعيتها وكثرة السؤال عنها، وغالباً ما يكون السؤال فرع الإبتلاء ففي صحيحة مسعدة بن صدقة قال: سمعت الإمام الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾[1] يقول: اللغو قول الرجل: لا والله، بلى والله، ولا يعقد على شيء، ومثله في تفسير العياشي.

والآية تستوعب وتشمل هذه المصاديق، والإحتمالات والنظائر المتعددة للآية من اعجاز القرآن لوجوه:

الأولى : اتساع التخفيف القرآني فانه يأتي بسيطاً ولكنه ينحل ويتعدد ويتسع ليشمل وقائع وحوادث وحالات متعددة.

الثانية : علمه تعالى بضعف الإنسان وقصوره، فاراد سبحانه التيسير والتخفيف والإخبار عما تفضل به من بيان الأمور التي لا يترتب عليها اثر شرعي.

الثالثة : الرخصة والتيسير في مورد التخفيف فهو متعدد مع العزيمة والتكليف الذي يقابله فتراه في الغالب متحداً، كما في قوله تعالى ﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾[2]، فقد ورد ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج يضحك عند نزولها ويقول: "لن يغلب العسر يسرين"، لأن العرب اذا ذكرت نكرة ثم اعادتها نكرة مثلها صارتا اثنتين.

السابع : لليمين مراتب وجودية متعددة لكل منها لوازم اعتقادية

([1]) سورة البقرة ٢٢٥.

([2]) سورة الشرح ٥ – ٦.

وشرعية واحكام تكليفية ووضعية، ومع وحدة الاسم فان المسمى متعدد والحكم تابع للمسمى.

الثامن : الآية لا تحث على اللغو في الإيمان او انها اذن خاص به، بل انها من الفضل الإلهي ولذا فان الآية السابقة تنهى عن كثرة اليمين وتحذر منه، وبذا يظهر الجمع بين النهي والرخصة في آية حكمية وموضوعية ذات اعجاز، فبخصوص اللغو في اليمين يكون النهي تنزيهياً، ليس فيه كفارة ولا يترتب عليه اثم وعقاب.

التاسع : لولا هذا التخفيف لرأيت الإنسان يشعر بالخوف والوجل من كثرة يمينه وربما اثر هذا الخوف على حالته النفسية وافعاله ويصيبه الإضطراب والإرباك فيحرم من الأداء الأتم لبعض العبادات وينشغل عن المندوبات ويختل تعامله مع الآخرين وتفوت عليه فرص ومناسبات كريمة، فاراد الله عز وجل ان يجعله يهتم بالآتي من التكاليف وما يحيط به عقلاً وحواساً ومعرفة خصوصاً وان الإنسان قاصر يعلم الله عز وجل ضعفه، والآية من جهة الحكم التكليفي تحتمل وجوهاً:

الأول: ان هذا التخفيف استحداث لعفو أي ان اللغو في الإيمان ذنب ولكن الله عز وجل اسقط عقوبته فضلاً منه تعالى ولولا الاسقاط في هذه الآية لترتب عليه عقاب لعمومات عدم تخلف المعلول عن علته وقواعد التكليف ولزوم الكفارة ولو الإستغفار وهو من احسن وجوه الكفارة.

الثاني: اللغو في الإيمان اصلاً ليس بذنب، وجاءت الآية الكريمة للإخبار عن هذه الحقيقة الوجودية وليس للإسقاط.

الثالث: انه برزخ بين الحرمة وعدمها أي انه مكروه ويمكن استقراؤه من نعته باللغو وفي مقام اليمين.

الرابع: انه من الكلي المشكك وهو على مراتب وأقسام ولكن الحكم متحد وهو عدم المؤاخذة فيه.

الأولى : ان المؤاخذة وترتب الأثر والحكم الشرعي لا يكون الا على الفعل والقول الصادر عن عزم وقصد ونية.

الثانية : اعتبار القصد الجهتي والتوظيف الهادف للألفاظ في التكاليف.

الثالثة : الآية رحمة وتخفيف، وتيسير في قواعد اليمين يؤدي في مفهومه الى الإلتفات الى اهمية اليمين والإحتراز من الإقدام عليها.

الرابعة : كما ان منطوق الآية تحذير وتنبيه فان مفهومها العفو والتجاوز عن اللغو في اليمين كرماً منه تعالى، وهل هو من صغائر الذنوب امِ ادنى ام اعلى رتبة؟ الأقوى انه ليس منها فان العفو عنها ثابت اصلاً بنص هذه الآية وان كانت الآية السابقة تحذر منه اجمالاً.

الخامسة : تحث الآية على مطابقة الفعل والقول للنية والعزيمة.

السادسة : تخبر الآية عن اطلاعه سبحانه على القلوب والنوايا.

السابعة : ان اليمين الشرعية مركبة من النية والقصد زائداً التلفظ بها، وهذا خاص بما يقطعه الإنسان على نفسه وليس في باب الشهادة في الخصومة والمنازعة بين الناس التي يؤخذ بها اللفظ مطلقاً ويترتب عليه الأثر، وان كان قيد العدالة في الشاهد يطرد احتمال التعارض بين النية وبين ظاهر الكلام من غير مسوغ شرعي كالتورية ونحوها.

الثامنة : اعتبار النية في اليمين خصوصاً وانها شرط تتقوم به العبادات، وفي خبر ابي حمزة الثمالي عن الإمام علي بن الحسين عليه السلام لا عمل الا بنية، وفي آخر "انما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى".

التاسعة : الآية ليست في مقام الإنذار والوعيد، بل مسوقة لبيان الحكم الشرعي ومستلزماته فقد يترتب على اليمين ثواب واجر

كما في درء مفسـدة او اثبات حق او كشف حقيقة او نصرة مظلوم.
العاشرة : تحث الآية على اعتبار النية والقصد عند ارادة اليمين مطلقاً، وتنزيه المجالس لخاصة والمنتديات عن اللغو واجتناب كثرة اليمين.

بحث كلامي

القلب هو هذا العضو الصنوبري المودع في الجانب الأيسر من الصدر ويدرك كل انسان اهميته للبدن فهو يقوم باهم وظائف قوام الجسم والمشهور انه امير الجوارح وانها لا تصدر الا عنه، ولعل القدر المتيقن هو المعنى الأعم فالمراد من القلب في الأخبار اعم من ان ينحصر بهذا العضو الصنوبري وما فيه من التجاويف بل انه قد يرد بمعنى :

الأول : العقل.

الثاني : النفس.

الثالث : مبدأ الحياة.

الرابع : المائز بين الإنسان وغيره، مع ان البهائم لها قلوب تقوم بوظائفها البهيمية.

الخامس : المدرك العالم العارف.

السادس : المخاطب بالأحكام والأوامر والنواهي.

السابع : مستودع المعارف والعلوم وفي حديث ما فرض الله علىالجوارح، واما فرض الله على القلب من الإيمان فالإقرار والمعرفة والعقد والرضا والتسليم.

وترى المسؤوليات الجسام الملقاة على القلب مما يستلزم اشتراك اركان البدن وحواسه وجوارحه بالإضافة الى الروح لبلوغ اعلى المراتب السامية بالإقرار والمعرفة والنطق بالشهادتين واتيان العبادات وعمل النوافل والمستحبات، لذا جاءت الآية لتبين اهمية وموضوعية ما تكسبه القلوب وان افعال الجوارح تابعة لها مترشحة عن اعتقادها وما تؤمن به.

الثامن : تحث الآية على الدعاء لصلاح القلب والإحتراز من شططه واغوائه وما يترتب عليه من الأضرار.

تفسير قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾

الأولى : قاعدة كلية منبسطة على جميع نواحي الحياة وسيالة في ابواب الفقه العامة.

الثانية : ورود صفة الغفور في موضوع اليمين يدل على عفوه تعالى، وفيه دعوة للمبادرة الى الكفارة والإستغفار في حال النكث او الخلل في اليمين وعدم اليأس من رحمته.

الثالثة : الآية ترغيب في الندم والإستغفار ونهي عن القنوط.

الرابعة : ان العفو الإلهي شامل ومطلق ولكنه بلحاظ الفعل المعفو عنه من الكليات المشككة فما كان من اليمين لغواً ساقط اصلاً بفضله تعالى، وما تعدى الإنسان فيه فان الله عز وجل يمحو الذنب ويغفر الزلة والخطيئة.

الخامسة : الآية حرب على الشيطان ومنع من استيلائه على النفس الإنسانية.

السادسة : من اسمائه تعالى "الحليم" وجاء في القرآن احدى عشرة مرة كل واحدة منها مدرسة في المعرفة الإلهية سواء على نحو مجرد او بلحاظ موضوع الآية، وهذه الآية هي اول آية ترد فيها صفة الحليم اسماً لله تعالى.

السابعة : الحليم الذي لا يعاجل العقوبة ويمهل الإنسان لتوبة يستحدثها او كفارة يؤديها او اقلاع عن ذنب او شفاعة ينالها او فضل منه تعالى يدركه ابتداء من فضله لا عن استحقاق.

الثامنة : الحلم عند الإنسان فضيلة للنفس ترتقي بها عن صفات السبعية

وتحجبها عن الغضب السريع، وجاء صفة للإنسان في القرآن اربع مرات كلها في الأنبياء، مرتين في ابراهيم وواحدة في هود، واخرى في يوسف عليه السلام مما يدل على انها من أخلاق الأنبياء ومحاسن الأفعال.

التاسعة : ما يترتب على اليمين من الفعل او الترك او الأثر الأعم لا ينحصر بأوان عقده بل يشمل الزمان اللاحق، فجاءت هذه الآية لتخبر عن بقاء باب التوبة والتدارك مفتوحاً بحلمه تعالى.

العاشرة : من اليمين ما هي يمين زور وتسمى اليمين الغموس وقد تقدم تعريفها، وهل الآية دعوة للتدارك؟ الجواب: نعم فالله عز وجل لا تستعصي عليه مسألة، وباب التوبة والندم مفتوح ما دام الإنسان في دار الدنيا وهي دار عمل بلا حساب، او قل الحساب التام والا فان الجزاء الدنيوي ليس معلقاً او منفياً على نحو السالبة الكلية.

وجاءت صفة الغفور للبشارة وبعث السكينة في نفوس المسلمين، وان عدم المؤاخذة ينقسم الى قسمين:

الأول: ما يأتي بالذات والأصل وهو الخاص باللغو في اليمين.

الثاني: ما يأتي بالعرض ويتعلق بما كسبت القلوب فمع انه أمر يؤاخذ عليه الله عزوجل بنص هذه الآية الا ان خاتمتها تذكر بشموله بالمغفرة والعفو، كي لا يبقى من حلف يميناً وعلم خطأه خائفاً وجلاً بل ان المغفرة تدركه، ومن الشواهد الشرعية والقضائية عليه هو باب الكفارة وأحكامها التفصيلية وشموها لليمين بالقيام اطعام عشرة مساكين، ومع العجز يتجه المسلم الى الإستغفار، فهو أكبر كفارة، ولكن هذا لا يعني بدلية الإستغفار عن الكفار، لأن الكفارة حكم شرعي وتكليف بالعرض، كما ان الإستغفار لا يتعارض معها بل يكون عضداً ومؤازراً وسبباً لأبدان السيئة وجعلها حسنة.

ومن الآيات ان يجعل الله عز وجل صفة يشترك معها غيره من عباده مع

عظمته وقدرته ولكن الإشتراك لفظي اذ يتباين المعنى والدلالة وهو سبحانه منزه عن الإنفعال والتفكر والتدبر، انما أمره اذا أراد شيئاً ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ وتعد خاتمة الاية بشارة ورحمة وعون للمسلمين بجعل الحياة مملوءة بالبهجة والغبطة لما يتغشاهم من أسباب المغفرة والحكم الإلهي.

مسائل فقهية

الأولى : لا يجوز الحلف بالبراءة من الإسلام او من النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما لو قال: برئت من دين الإسلام ان فعلت كذا او ان لم افعل كذا، وصاحبه يؤثم سواء كان صادقاً او كاذباً حنث او لم يحنث وان لم تكن في حنثه كفارة لأنه حرام في نفسه، نعم عليه الإستغفار وتستحب الكفارة اطعام عشرة مساكين.

الثانية : لو علق اليمين على مشيئة الله بان قال: والله لأفعلن كذا ان شاء الله، لا تنعقد اليمين ولا حنث الا ان يكون ذكر المشيئة للتبرك.

الثالثة : لو قرن انعقاد يمينه بامضاء غيره كما لو قال والله لأعتمرن هذا الشهر ان رضى ابي فان رضى ابوه انعقد يمينه وتحقق الحنث بترك العمرة في ذلك الشهر، وان قال الأب لا ارضى لم تنعقد يمينه وكذا لو لم يعلم برضا الأب أو عدمه حتى انقضى الشهر، ولا ينتقل متعلق اليمين الى الشهر اللاحق، ولو كان متعلق اليمين واجباً فهل يبقى اعتبار للإمضاء في انعقاد اليمين كما لو قال: لله علي الحج الواجب هذه السنة ان رضي أبي، الجواب فيه تفصيل:

الأول : وجوب الحج وان لم يرض أبوه للوجوب الذاتي للحج، ولأن شرط الله هو الأولى والمقدم.

الثاني : ان رضي أبوه ولم يحج، وجبت الكفارة مع الأثم لعدم الإتيان بالواجب.

الثالث : عتبر في الحالف البلوغ والعقل والإختيار والقصد فلا تنعقد يمين الصغير والمجنون مطبقاً او ادواراً في دور جنونه، ولا المكره ولا السكران بل ولا الغضبان في شدة الغضب السالب للقصد وسلامة النية، وكذا لا يصح من المحجور فيما حجر عليه.

الرابع : لا تنعقد يمين الولد مع منع الوالد، ولا يمين الزوجة مع منع الزوج، ولا يمين المملوك مع منع المالك، ولو حلوا اليمين فلا حنث ولا كفارة، وهل يشترط اذنهم ورضاهم في انعقاد اليمين حتى انه لو لم يطلعوا على حلفهم ويأذنوا به لم ينعقد اصلاً، ام للابن والزوجة والمملوك الحلف واليمين ولكن للأب والزوج والسيد المنع من انعقادها واستمرارها، الأقوى هو الثاني.

الخامس : لو كان المحلوف عليه فعل واجب او ترك حرام فلا اعتبار لمنع الأب والزوج والسيد لخروجه بالتخصص عن المقام اذ ان نفس الوجوب او الترك ثابت في اصل الشرع ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

السادس : تنعقد اليمين اذا تعلقت بفعل واجب او مستحب او بترك حرام او مكروه، كما انها لا تنعقد اذا تعلقت بترك واجب او مستحب او بفعل حرام او فعل مكروه.

السابع : المباح الذي يتساوى طرفاه في الشريعة ونظر العقلاء تنعقد فيه اليمين اذا تعلقت بطرفه الراجح ولا تنعقد اذا تعلقت بطرفه المرجوح كما لو اقسم ان لا يشرب الماء اما لو تساوى طرفاه بحسب الدنيا وليس من راجح، فالأقوى انها تنعقد.

الثامن : لا تنعقد اليمين الا على المقدور ولو كان مقدوراً ثم طرأ العجز عنه واصبح غير مقدور عليه انحلت اليمين الا ان يكون اليمين مقيداً بمدة معينة وان العجز طرأ بعد انتهائها، ويلحق بالعجز العسر والحرج اللذان يرفعان التكليف.

التاسع : اذا انعقدت اليمين وجب الوفاء بها واتيان متعلقها وحرم عليه مخالفتها عمداً وحنثها وتجب معه الكفارة فلو كانت مخالفتها جهلاً او نسياناً او اضطراراً او اكراهاً فلا حنث ولا كفارة.

العاشر : اذا كان متعلق اليمين فعلاً يأتي به الحالف كالصلاة والصوم المستحبين فان قيّد اليمين بوقت معين كما لو قال والله لأصومن يوم الخميس القادم لزم الوفاء به، فان لم يأت به ويصوم ذلك اليوم وتحقق الحنث لزمت الكفارة وان صام يوماً آخر بدلاً عنه، اما لو اطلق ولم يعين اليوم كما لو قال والله لأصومن يوماً صح الوفاء به في اي وقت عدا الأيام التي لا يجوز صيامها كيوم العيد، ولا يجب الفور والبدار فيجوز التأخير ولو بالإختيار الا ان يظن الفوت وظهور امارات العجز عن الوفاء.

الحادي عشر : لو كان متعلق اليمين الترك فان قيده بزمن معين عليه الوفاء والإلتزام تلك المدة باليمين كما لو حلف ان لا يسافر سفراً شرعياً اثناء شهر رمضان في تلك السنة فان حنث وخالف عمداً وسافر وجبت الكفارة اما لو اطلق ولم يقيد اليمين بزمان محدد كما لو قال والله لا ادخن، فلو اتى به ولو مرة في العمر في اي زمان تحقق الحنث ولزمت الكفارة، وتعتبر اليمين منحلة اي لو اتى بالفعل مرة اخرى لا تتكرر الكفارة على الأقوى.

الثاني عشر : لو كان متعلق يمينه متعدداً من المتواطيء كما لو قال والله لاصلي صلاة الليل كل ليلة ما دمت حياً فهل يتكرر الحنث والكفارة كل مرة يترك فيها صلاة الليل لأن اليمين تنبسط على كل ليلة على نحو العموم الإستغراقي ام انها تنحل بالمخالفة الأولى على نحو العموم المجموعي فلا حنث بعدها، نسب الثاني الى الأشهر وهو الاقوى لقاعدة نفي الحرج وتحقق الحنث وصدق اسم الكفارة بعد اتحاد النذر وصيغته.

الثالث عشر : كفارة اليمين عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او

كسوتهم، فان لم يقدر فصيام ثلاثة ايام وعليه الكتاب والسنة والإجماع.

الرابع عشر : اليمين الصادقة مكروهة سواء تعلقت بالماضي او المستقبل، والكراهة فيما يتعلق بالماضي اشد، نعم لو قصد رفع مظلمة عن نفسه او عن غيره جاز بلا كراهة.

الخامس عشر : تجوز اليمين الكاذبة لدفع الظلم والأذى عن النفس والغير مع وجود الراجح شرعاً اذا لم يحسن التورية او لم يقدر عليها وهي ان يقصد من اللفظ خلاف ظاهره من دون قرينة مفهمة.

السادس عشر : لا يجوز الحلف بغير الله في الماضي والمستقبل وان يقصد غير وجهه ولا يترتب على مخالفتها اثم ولا كفارة كما انه ليس قسماً شرعياً فاصلاً في الدعاوى والمرافعات.

السابع عشر : لو نذر ان لا يحلف ابداً فحلف على فعل شيء او تركه فالأقوى تحقق الحلف.

الثامن عشر : لو انشأ الحلف بغير العربية اجتهاداً او تقليداً ثم تبدل رأيه الى القول باعتبار العربية في انعقاد اليمين او قلد من يقول باعتبارها تبقى يمينه صحيحة لأنها حين الإنشاء جامعة للشرائط.

قوله تعالى ~~قوله تعالى~~ ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ الآية ٢٢٦.

القراءة والإعراب واللغة

$$في قراءة ابي (فان فاءوا فيهن) [1].

أي بزيادة فيهن ولعل هذه الزيادة للبيان.

للذين :

اللام : حرف جر مبني على الكسر .

الذين : اسم موصول مبني على الفتح في محل جر بحرف الجر .

والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر مقدم .

يؤلون : فعل مضارع مرفوع بثبوت النون لأنه من الأفعال الخمسة .

الواو : ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل .

من : حرف جر مبني على السكون .

نسائهم :

نساء : اسم مجرور بالكسرة الظاهرة تحت آخره .

والجار والمجرور متعلقان بمحذوف حل من (يؤلون).

تربص مبتدأ مؤخر مرفوع بالضمة الظاهرة على آخره.

أربعة : مضاف وجاء بصيغة المؤنث لأن شهراً مذكر وهو مفرد (أشهر) الذي هو جمع فلة اليه وهو مضاف.

فان فاؤا:الفاء استئنافية. ان شرطية، فاؤوا، فعل ماض مبني على الضم في محل جزم فعل الشرط.

فان الله غفور: الفاء رابطة لجواب الشرط.

إن : حرف مشبه بالفعل ، وهو حرف توكيد ونصب .

---

(١) البرهان في علوم القرآن ٣٣٧/١ .

الله : لفظ الجلالة اسم (إن) منصوب للتعظيم بالفتحة .

غفور رحيم : خبر (إن) مرفوعان بالضمة .

وجملة (إن الله غفور رحيم) جواب شرط جازم مقترن بالفاء في محل جزم .

وآلى الرجل من امرأته يؤلي ايلاء: حلف يميناً أن لا يقربها سواء لمدة أربعة أشهر أو أكثر على نحو التأبيد ، وكان الإيلاء يعد في أيام الجاهلية طلاقاً.

والتربص: الإنتظار والتأني والإمهال .

وتربصت الأمر تربصاً: انتظرته وصبرت عليه.

والفيء: الرجوع يقال فاء الى الأمر فيئاً وفيوءاً: رجع اليه، والفيء: الظل الحادث بعد الزوال أي كان مشمساً فنسخه الظل، وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل.##

في سياق الآيات

بعد احكام اليمين عامة في الآيتين السابقتين جاءت هذه الآية مصداقاً شرعياً خاصاً باليمين و من باب المثال الإبتلائي، وبدأت الآية بجار ومجرور ﴿لِلَّذِينَ﴾ مما يدل عل وحدة الموضوع بين الآيات.

إعجاز الآية

تتناول الآية موضوع اليمين في الإيلاء لتشريع حكم، ولمنع التهاون في الإيلاء او جعله من اللغو، والقرآن لا يفسر بعضه بعضاً فحسب بل انه يصون نفسه، وفيه احتراز ذاتي من التحريف والخلل في التأويل.

وقد بدأت الآية بالجار والمجرور (للذين) متعلقين بخبر محذوف، بينما

جاء المبتدأ متأخراً، ولابد له من دلالات عقائدية منها:_

الآية خاصة بالذين يؤلون من نسائهم.

بيان الحكم لمن يقوم بالإيلاء.

لم تذكر الزوجة في الآية سوى وقوع الإيلاء عليها، مما يدل على اختصاص الرجل بالإيلاء ولزوم تداركه باختيار احد أمرين اما الفيء واما الطلاق.

الآية سلاح ☐

مع ما في الآية من احكام الإيلاء وتثبيته فانها بالدلالة التضمنية والإلتزامية تخفيف ورحمة سواء كان بمدة الإمهال او بدفع الكفارة.

مفهوم الآية

من اعجاز القرآن ان تأتي الآية بقاعدة كلية ثم تأتي آية اخرى لبيان مصاديق عملية لتلك القاعدة، وفيه تثبيت للحكم القرآني وترسيخ للمعارف الإلهية وتأديب وتعليم للناس على مختلف مستوياتهم ومداركهم العقلية، فمن الناس من يتعلم ويتعظ بقراءة الآية التي تتضمن القاعدة الكلية ومن الناس من يحتاج الىالتذكير والبيان ومنهم من يريد الإطلاع على مصاديق وافراد من الحكم كما ان المصاديق الحكمية تخفيف وايضاح وتشريع للحكم في موضوع خاص وفيه منع من الإجتهاد في مقابل النص وعون على تطبيق الحكم على مصاديقه وتيسير لفتاوى الفقهاء ودرس للمتعلمين على سبيل النجاة وحث على الغوص في بحار علوم القرآن واستخراج الدرر من خزائنه والسعي للبحث في كنوزه واستخراج القواعد الكلية ومصاديقها في آياته وحرز من الزيغ كما ان هذه الآية تبين اضرار اللغو في الإيمان فعدم

المؤاخذة اخص من الضرر، فقد يترتب على الفعل الحرج والأذى وان لم تكن فيه مؤاخذة وعقوبة لذا جاء التحذير من كثرة اليمين والإعتياد عليها.

فاليمين على اتيان فعل او ترك امر انما هو تشديد على النفس والزام لها من غير ضرورة، وتعطيل لباب من ابواب فضله تعالى والسعة التي جعلها للمسلم والإنسان مطلقاً في العمل والإنتفاع من النعم.

وتبين الآية قدسية العلاقة الزوجية في الإسلام باحاطتها بهالة من الإكرام ومجموعة من الأحكام الشرعية والضوابط العقائدية لمنع التداعي فيها وتفكيكها وظهور الخلافات والخصومات بين الزوجين وداخل الأسرة مطلقاً.

كما تؤكد الآية موضوعية اليمين وترتب الأحكام التكليفية عليه ولزوم اعتباره والإلتفات اليه وعدم اللجوء اليه في الشرعيات، فالمعروف ان اليمين وسيلة لإثبات حق او نفيه، ولكنه جاء هنا عنواناً لحكم تكليفي عرضي باختيار الزوج مما يعني ان الإيلاء ليس من افراد اللغو في اليمين وجاء على سبيل المثال ولبيان ترتب الأثر على اليمين، فليس من حق الإنسان ان يحلف ثم يقول انه يمزح او ان اليمين من اللغو، وهذه الآية حصر لموضوع اللغو في الإيمان ومنع من التمادي فيه ونهي عن سوء التأويل والتساهل في الأحكام الشرعية بالإضافة الى الآيات التي تبين احكام اليمين وكفارة الحنث والنصوص الواردة في السنة النبوية الشريفة بخصوص اليمين والتغليظ فيها والحذر من اتيانها تعدياً وتجرأ وتسامحاً.

ومع ما في هذه الآية من التأديب والتحذير من اللجوء الى اليمين فانها لم تغلق الباب في المقام ولم تجعل اليمين حكماً قاطعاً بل ان التدارك يشمله والرجوع عنه ممكن مع الكفارة بالإضافة الى حصره بمدة اربعة اشهر لمنع الحيف على المرأة وايذائها.

وتبين الآية الحكمة والإتقان والتكامل في الشريعة الإسلامية وانعدام الخلل فيها وان التدارك باب فتحه الله عز وجل للمسلمين في باب الأعمال مثلما جعل الإستغفار سبيلاً لمحو الذنوب وقد يجتمعان معاً بفضله تعالى كما في المقام، فالتدارك بالكفارة والرجوع وحسم مسألة اليمين وما يترتب عليه، والمغفرة والعفو على الإيلاء واسبابه ونتائجه وفي الآية نكتة اصولية، وهي تقسيم اليمين الى اقسام ومنه (الإيلاء) فهو حلف في موضوع خاص وهو ترك وطئ الزوجة مما يعني اهمية اليمين وتعدد اقسامه كما سيأتي في تفسير الآية، ومن احكام الإيلاء اشتراط صدوره من الزوج البالغ العاقل المختار القاصد للإيلاء، وهذا الشرط ليس من التشديد بل من الرحمة والمندوحة في الشريعة ومنع الحرج وفيه توكيد على اكرام الحياة الزوجية وموضوعية الوطئ فيها، وتنزيه اليمين.

وتحذير من اللجوء اليها الا مع وجود المسوغ العقلي او الشرعي، وعند انعقادها، تنفتح ابواب الكفارة والعفو الإلهي من غير تفريط بها والله واسع كريم.

التفسير

تفسير قوله تعالى ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِسَائِهِمْ﴾

يتعلق موضوع الآية بمن يحلف على ترك وطئ الزوجة الدائمة المدخول بها للإضرار بها سواء جاء اليمين على عدم الدخول بها ابداً او مدة تزيد على اربعة اشهر، فلا يتحقق الإيلاء بغير المدخول بها، ولا بترك الوطئ مدة اقل من اربعة اشهر، ويشترط ان لا تكون اليمين بعدم الوطئ لملاحظة مصلحة كاصلاح لبنها او كونها مريضة او غيره، فاذا انعقد يمين الإيلاء بشروطه تترتب عليه آثاره.

وجاءت الآية بصيغة الجمع ﴿لِلَّذِينَ﴾ وهي صيغة بلاغية قرآنية ولكن لابد لها من دلالات، ولعل الإيلاء كان معروفاً وشائعاً وان تراه قليلاً ونادراً في هذا الزمان بفضله تعالى، ولعدم معرفة الناس لأحكامه وموضوعه موضوعية ولإنحصار التفريق بين الزوجين في الغالب في هذا الزمان بالطلاق.

تفسير قوله تعالى ﴿تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾

الأول : تدل الآية بالدلالة التضمنية على جواز الإيلاء ومشروعيته.

الثاني : الإمهال والإنتظار لطف الهي بالزوجين معاً وفرصة للصلح والوفاق.

الثالث : مدة اربعة اشهر اكثر من عدة المطلقة الرجعية بشهر، ودون عدة المتوفي عنها زوجها بعشرة ايام

بحث فقهي

لا ينعقد الإيلاء كمطلق اليمين الا باسم الله تعالى المختص به او الغالب اطلاقه عليه.

ولا يعتبر في الإيلاء العربية بل يصح باللغة المتعارفة، ولا اللفظ الصريح في كون المحلوف عليه ترك الجماع في القبل تكفي الكفاية مع ظهور القصد كما لو قال لا اطأك، ولا جمع رأسي ورأسك وسادة مع اليمين وارادة ترك الجماع.

واذا تم الإيلاء بشرائطه فان صبرت المرأة مع امتناعه عن المواقعة

فلا كلام، والا فلها المرافعة الى الحاكم فيحضره وينظره اربعة اشهر فان رجع وواقعها في هذه المدة فهو، والا اجبر على احد الأمرين اما الرجوع او الطلاق، فان فعل احدهما والا ضيق عليه ويحجزه الحاكم حتى يختار احدهما ولا يجبره على احدهما معيناً.

والإيلاء لا يمنع من وطئ الزوج لها ولكن تلزمه الكفارة سواء كان في مدة التربص او قبلها او بعدها لأنه حنث يمين، فالكفارة لازمة وان وجب الحنث.

ولو كان هناك عذر في اليمين من الوطأ بعد انقضاء مدة التربص فان كان من قبل الزوجة كالمرض والحيض ونحوهما فالاقوى ان لها حق المطالبة بفئة وعودة العاجز وهي باللسان والتقبيل ونحوهما، لقاعدة الميسور ولرفع الضرر.

اما كفارة الإيلاء فهي مثل كفارة اليمين اجتمع فيها التخيير والترتيب وهي عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم فان عجز صام ثلاثة ايام متواليات.

ولو ادعى الوطئ وانكرت يقبل قوله مع يمينه، اما لو اختار الزوج الطلاق بعد المرافعة كان الطلاق رجعياً ما لم يفتقد شرائط الرجعي ويكون بائناً.

ولا تتكرر الكفارة بتكرر اليمين ان كان المحلوف عليه واحداً والزمان واحداً، ويجوز الجمع بين الظهار والإيلاء ولا تستباح الكفارتان.

تفسير قوله تعالى ﴿فَإِن فَاءُوا﴾

الأولى : ان رجعوا عن الإيلاء والحلف على عدم الوطئ.

الثاني : تبين الآية الكريمة حق الزوج بالرجوع عن ايلائه ولعل فيها حثاً على الرجوع والفيء.

الثالثة : استحضار مضامين الآية السابقة يفيد رفع الحرج من الرجوع ويدفع الإصرار على البقاء على الإيلاء، ويظهر لزوم اكرام اليمين وتقديسه فانه سبحانه يأذن بحله ومن وجوه الإذن وضع الكفارة عمن يفيء.

الرابعة : تبين الآية الرحمة الإلهية وامكان التدارك الذي جعلته الشريعة للزوج بل للزوجين معاً.

الخامسة : تدل الآية على خلو احكام الإسلام من التشديد على النفس.

السادسة : المغفرة والرحمة في الآية انحلاليتان، فتتعلقان بالزوج والزوجة وعموم المسلمين.

وتنمي الآية ملكة الأخلاق الحميدة عند الإنسان باجتناب الغضب والإنفعال، واختيار التروي والتأني، والإنصاف، ان أحكام هذه الآيات تبين جهاد النفس ومصارعة الهوى، وأهلية المسلم للقيادة ومعالجة الأمور الشخصية في بيته وداخل أسرته، وفي الآية دعوة للمرأة للإصلاح واجتناب أسباب الفتنة والفرقة.

تفسير قوله تعالى ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾

الأول : قاعدة كلية تتغشى الناس في النشأة الدنيوية والحياة الأخروية وباب للأمل مستديم الفتح وهي من خزائنه التي لا تنفد.

الثاني : تدل الآية بالدلالة الإلتزامية على الوعد الكريم بنزول شآبيب الرحمة على الزوجين بالرجوع الى الزوجية.

الثالث : الآية تشجيع على هجران الإيلاء وعدم الإقامة عليه.

****